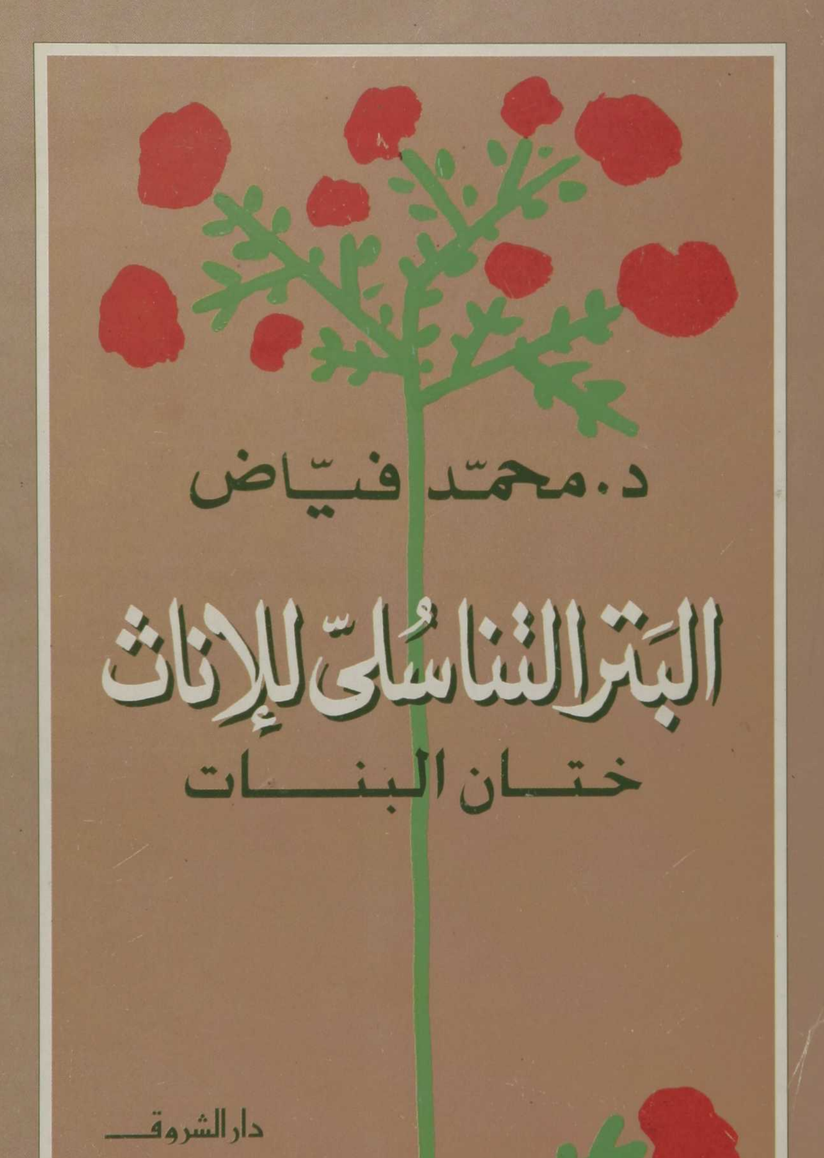


د. محمّد فيّاض
البَتر التناسُليّ للإناث
ختان البنات
دار الشروق

البتر التناسلى للإناث

ختان البنات

الطبعـة الأولى

١٤١٩ هـ - ١٩٩٨م

© دار الشروق

أسسها محمد المعلم عام ١٩٦٨

القاهرة : ٨ شارع سيبويه المصرى - رابعة العدوية - مدينة نصر
ص . ب : ٣٣ البانوراما - تليفون : ٤٠٢٣٣٩٩ - فاكس : ٤٠٣٧٥٦٧ (٠٢)

بيروت : ص . ب : ٨٠٦٤ - هاتف : ٣١٥٨٥٩ - ٨١٧٢١٣
فاكس : ٨١٧٧٦٥ (٠١)

د. محمّد فيّاض

البتر التناسلىّ للإناث

ختان البنات

دار الشروق

مقـدمــة

رأيى الذى أعلنه منذ البداية وبكل الوضوح :

إننى ضد ختان الإناث .

وذلك رأى رسخ فى قرارة نفسى منذ أول يوم مارست فيه مهنة الطب ، وتمسكت به طوال حياتى المهنية ، وسأظل أدعو إليه بقية عمرى .

إن ختان الأنثى ـ فى رأيى ـ عملة همجية وحشية ، تجرى وقائعها فى ظروف غير صحية بالمرة ، وعلى أيدى مجموعة من الجهلة ، وهى عملية مدمرة للأنثى صحيا وبدنيا ونفسيا ، ولها آثار ومضاعفات فادحة سواء على المدى القصير أو البعيد . وهى عملية تتعارض مع شعائر الدين الإسلامى ، وتمثل جريمة كاملة ـ قانونيا ـ بكل أبعاد الجريمة من عمد وسبق إصرار .

* * *

ولو كان هذا رأيى وحدى لما كان هناك داع لهذا الكتاب . ولكن القضية تشعبت وترامت أطرافها ، فلم يعد فى مصر فقط الكثير ممن يرفضون هذه العملية ويعلنون إدانتهم لها ، وإنما أصبح العالم بأسره ـ شعوبا وأفرادا ومنظمات ـ يقف ضدها بكل قوة ، ويطالب بمحوها من الوجود . وحتى تأخذ هذه العملية الوحشية حقها ، فإن العالم لم يعد يسميها «الختان» ، وإنما «البتر التناسلى للأنثى» . وهذا الواقع هو ما حاولت تصويره عبر هذه الصفحات .

* * *

وقد بدأت علاقتى مع الختان منذ أول يوم لى كطبيب صغير فى قسم الاستقبال بمستشفى القصر العينى. فى ذلك اليوم الحزين، والذى كان مفروضا أن يكون يوم فرح عندى، فوجئت برجل وزوجته وهما يدخلان إلىّ. وبين أيديهما ابنتهما البالغة من العمر سبع سنوات، ونزيف الدم يتدفق منها بعد إجراء عملية الختان لها، حاولت بكل الجهد أن أقدم الإسعافات العاجلة إلى البنت الصغيرة. ولكن الوقت كان متأخراً. فبعد ربع الساعة أسلمت هذه الزهرة المشرقة روحها البريئة إلى ربها، وفارقت الدنيا التى ظلمها فيها أبواها فقدماها قربانا طاهرا على مذبح الجهل العقيم. وأمام الجسد المسجى عاهدت الله أن أناصب ختان الإناث العداء طيلة العمر.

وبعد ذلك بأسبوعين تكرر المشهد مرة ثانية، مع طفلة فى الثامنة من عمرها ودمها ينساب نازفا. فى هذه المرة كان فى الوقت متسع، ولكن فصيلة دمها (B) لم تكن متوافرة. ولكونى أحمل فصيلة الدم نفسها فلم أتردد ثانية واحدة فى تزويدها بالدم المطلوب، لتعود الحياة فتدب فى أوصالها وتتفتح زهرتها التى كانت على وشك الذبول. وقد بقيت هذه البنت على اتصال بى كطبيب ثم قمت بتوليدها مرتين، وما زالت تصر على تقديم هدية لى فى يوم ميلادى كل عام.

* * *

وعلى امتداد قرابة نصف قرن من الزمان، فإنه ما من سيدة جاءت تعودنى، وسألتها عن هذه العملية إلا وكان الانطباع واحدا لديهن جميعا. إنهن يسمين يوم إجراء الختان لهن بأنه اليوم «اللى ما يتسمى»، أو «اليوم الأسود» فى الحياة، وكلهن يرون أنه من الأفضل أن يمحى من الذاكرة.

* * *

وأجدنى متفقا تماما مع القول بأن الختان هو «لعنة» من أربع لعنات كانت تمثل العنف المستخدم ضد المرأة. اللعنة الأولى هى وأد البنات ـ وهى عادة جاهلية قديمة ـ واللعنة الثانية هى ربط القدمين، الذى انتهى فى الصين فى عام ١٩٤٩ بدخول الشيوعية، واللعنة الثالثة هى حزام العفة الذى شاع فى العصور الوسطى فى أوروبا، حيث كان الرجال يجبرون زوجاتهم على ارتدائه فى أثناء ذهابهم للحرب. وقد انتهت هذه اللعنات الثلاث. لكن المرأة ما زالت تعانى من لعنة الختان.

وعندما شرعت فى إعداد مادة هذا الكتاب تبين لى أن الدعوة إلى القضاء على ختان الإناث ليست جديدة، وإنما هى مستمرة منذ الثلاثينيات من هذا القرن، عندما أعلنت جريدة المقطم فى سنة ١٩٣٦ حملتها وحربها على الختان، مؤكدة أنه ليس فى الختان خبر يرجع إليه ولا سنة تتبع، ثم شاركتها هذه الحرب بقية صحف ومجلات مصر. وعبثا حاول أساتذة الطب فى مصر عبر تلك السنوات استئصال شأفة هذه العادة البربرية، فاقترح أستاذنا الدكتور إبراهيم مجدى استصدار تشريع خاص لمنع ختان البنات، إلا أن مساعيه باءت بالفشل. ولعلى فى هذا المجال أذكر أيضا إسهامات أطباء كثيرين كتبوا فى عام ١٩٧٢ مؤكدين أن الختان خطر وخدعة وحرمان.

ومع أن منظمات وهيئات وأطباء ومشايخ وقسسا مازالوا يواصلون هذه الحرب، فما زالت - للأسف الشديد - عمليات الختان تجرى فى مصر ويقع ضحيتها قرابة ٩٠٪ من الإناث فى ربوع البلاد كلها. وترتعش يداى وأنا أكتب هذا الرقم ٣٦٠٠.. إنه عدد عمليات ختان الأنثى التى تتم يوميا.

* * *

ولقد حاولت مخلصا فى هذا الكتاب أن أقدم رؤية شاملة لموضوع «البتر التناسلى للأنثى».. لعلها تجيب عن الأسئلة الحرجة التى ما زالت مطروحة حتى الآن، وتدحض الافتراءات التى لم ييأس البعض من إبدائها. أخذت بعضا من كل شيء: من التاريخ، من التشريح، من القانون، من الدين، من الثقافة. نقبت فى كل ما تيسر لى من بحوث ودراسات وقرارات فى كل أنحاء العالم باحثا عن آراء ومواقف الدول والمنظمات العالمية التى نسيت تماما كلمة الختان ولم تعد تستعمل سوى «البتر التناسلى».

بل إننى، بكل الديمقراطية، أفسحت جانبا من هذا الكتاب لأولئك الذين يدافعون عن الختان، حتى لا تكون الصورة ناقصة فى أى من ملامحها.

* * *

طبيًا أقول: إن للطب أخلاقا، أبرزها عدم إجراء عملية طبية إلا إذا كانت لها فائدة صحية وخالية من الضرر الجسمانى، وبالمنطق نفسه فإنه إذا ثبت أن أية عملية

ليست لها فائدة طبية أو تؤدى إلى مخاطر ، فإن من الأخلاقيات عدم إجرائها ، بل ـ وهذا ما أصر عليه ـ تجريم الطبيب الذى يجريها . ورأيى أن الطبيب الذى يوافق على إجراء عملية ختان لأنثى يتساوى مع الذى يوافق على عمليات الإجهاض المفتعل ، وأن تجريم الثانى يستوجب تجريم الأول .

هذه كلمتى ـ وخلاصة رأيى ـ فى ختام تقديمى لهذا الكتاب الذى أرجو أن أسهم به فى إلقاء ضوء كاشف على كل جوانب قضية ، أرى فى استمرارها على أرض مصر عارا على جبين كل منا ، وإهدارا لكرامة أنثى بريئة ، هى فى النهاية أمٌّ ، أو أخت ، أو ابنة لكل مصرى .

* * *

وتبقى فى الختام كلمة أخيرة أوجهها إلى إحدى القلاع الشامخة فى بلادنا ، وهى قلعة القضاء المصرى . ففى اللحظات التى كنت أضع فيها اللمسات الأخيرة لهذا الكتاب ، ابتهج قلبى مع كثير من قلوب المصريين ، وانبعث السرور فى نفسى مع كثير من النفوس ، عندما انطلقت كلمة الحق من فوق منصة القضاء المصرى لتكون القول الفصل فى نفى أية صلة بين الختان وبين الدين أو الصحة ، وفى تأكيد كونه جريمة (التفاصيل فى الفصل السادس) . لقد كنا على يقين من أن رأينا هو الحق ، وأن الله ـ وهو الحق المطلق ـ لن يخذلنا ونحن ندافع عن إبداعه فى الخلق والتكوين ، لكن القضاء المصرى أراد أن يؤكد لكل الأطراف أنه مهما اختلفت الآراء ، ومهما علت الأصوات بالويل والوعيد ، فستظل فى مصر قوة ذات مهابة قادرة على أن تضع الحق فى نصابه ، ولو كره الكارهون .

وختاما فإننى ـ وقد صدمتنى بشاعة الختان منذ اليوم الأول لحياتى المهنية ـ قد عاهدت الله ، وقطعت على نفسى عهدا ، بأن أبقى فى طليعة المطالبين بمحو هذا العار من جبين مصر الغالية طيلة حياتى ، وألا أتوانى عن قول كلمة الحق فيه ، فالله ـ فوق كل شىء ـ شاهد وبصير .

والله من وراء القصد ،

د. محمد فياض

القاهرة ، يناير ١٩٩٨

الختان فى اللغة

بمراجعة قواميس اللغة العربية نجد ما يلى :

الختان والختانة : الاسم من الختن، وهو قطع القلفة من الذكر والنواة من الأنثى، كما يطلق الختان على موضع القطع. ويقال غلام مختون وجارية مختونة، وغلام وجارية ختين. كما يطلق عليه الخفض. يقال ختن الغلام والجارية يختينهما ويختنهما ختنا.

والإعذار : وخص بعضهم الختن بالذكر والخفض بالأنثى، والإعذار مشترك بينهما.

والعذرة : الختان. وهى كذلك الجلدة يقطعها الخاتن، وعذر الغلام والجارية يعذرهما عذرا، وأعذرهما ختنهما.

والعذار والإعذار والعذيرة : طعام الختان.

الفصل الأول

الختان: مدى انتشاره فى العالم

الموقف الراهن:

لم تكن هناك ـ إلى وقت قريب ـ وثائق تبين مدى انتشار الختان فى العالم. وتعكف حاليا عدة وكالات ومنظمات تابعة للأمم المتحدة على إعداد مجموعة دقيقة من الإحصاءات حول الموضوع. وتعتبر السودان نموذجا فريدا على توافر إحصاءات مفصلة ودقيقة من خلال المسح المفصل للسكان والصحة فيها.

كما أن التقديرات المتاحة حاليا تقول إن ما بين ١٠٠ إلى ١١٤ مليون فتاة وامرأة فى كل أنحاء العالم قد أجريت لهن عملية الختان. وأعلى التقديرات تشير إلى أفريقيا إذ تمت فيها العملية لما بين ٨٥ إلى ١٠٠ مليون. وبالنظر إلى النمو السكانى الراهن فى أفريقيا، فإن ٢ مليون فتاة يتعرضن سنويا لخطر الختان، وهو ما يعنى ٦٠٠٠ عملية كل يوم. ويعتمد انتشار الختان على عوامل مختلفة مثل الوضع الاقتصادى والاجتماعى للمرأة فى مجتمع ما، ومستوى تعليمها، ومدى إدراكها للقضايا المتعلقة بالنوع والجنس.

ويتم إجراء الختان فى ٢٥ دولة أفريقية، بالإضافة إلى مصر واليمن وعمان. ولا يمارس الختان فى الدول العربية الأخرى الناطقة بالعربية فى شمال أفريقيا وفى جنوبها. وقد أدت الحروب الأهلية وتدفق اللاجئين من القرن الأفريقى إلى أن أصبح الختان يمارس فى معسكرات اللاجئين. ولذا فمن المهم التأكيد على حقيقة أن الختان

تمارسه جماعات عرقية معينة . ويمارس الختان فى مناطق قليلة من أمريكا اللاتينية وفى آسيا عند طائفة دينية صغيرة فى الهند (البهرة) . وقد وردت تقارير عن وجود بعض الاحتفالات الخاصة بالختان فى باكستان بين بعض المسلمين، إلا أن النوع الذى يمارس غير معروف .

المهم أن أفريقيا هى القارة التى يمارس فيها أكبر قدر من الختان . لكن التقارير الحديثة تفيد بحدوث بعض التقدم . . فى غانا مثلا ، التى كان انتشار الختان فيها يصل إلى ٩٩٪، حدث تناقص وصلت نسبته إلى ٥٠٪ فيما بين عامى ١٩٨٠و ١٩٩٢ . لكن الصورة فى دول أخرى غير واضحة . وعلى الرغم من أن الختان ليس من شعائر الإسلام، فإن التقارير تفيد انتشار أنواعه القاسية والشديدة فى الدول الإسلامية مثل مصر . وشمال السودان ووسطه ، وأريتريا ، وأجزاء من أثيوبيا، وكينيا، والصومال، وچيبوتى، ومالى . وترتفع درجة الانتشار بشكل ملحوظ فى دول مثل الصومال حيث تم إجراء الختان لحوالى ٩٨٪ من النساء والبنات، وفى السودان تصل النسبة إلى ٨٩٪ .

ونتيجة للهجرات التى شهدتها القارة الأفريقية عبر العقود الأخيرة، واضطرار الملايين إلى الفرار من بلادهم، فقد انتقلت ممارسة الختان إلى دول أفريقية أخرى . كذلك فإن الختان تتم ممارسته بواسطة المهاجرين الأفارقة فى أمريكا الشمالية والجنوبية وأستراليا وأوروبا . وهكذا أصبح الختان قضية دولية وبات محتما على المجتمعات الغربية أن تتعامل مع الختان فى داخل حدودها نفسها .

وهذه مجموعة من الجداول والخرائط التى يمكن أن تقدم صورة لمدى انتشار البتر التناسلى أو (ختان الإناث) فى العالم .

جدول بالأرقام التقديرية لوفيات الأمهات وأمية الإناث

(بالملايين)

ومعدلات أمية البالغين من حيث النسبة المئوية للإناث مقارنة بالذكور

الدولــة	وفيات الأمهات	أمية الإناث (سن ١٥ فما فوق) [١]	معدلات أمية البالغين النسبة المئوية للإناث مقارنة بالذكور [٢]
الصومال	١١٠٠	غير متوافرة	٣٩
چيبوتى	غير متوافرة	١ر٠	غير متوافرة
سيراليون	٤٥٠	١ر٠	٣٥
أثيوبيا	٥٦٠	٩ر٩	٤٨
أريتريا	غير متوافرة	غير متوافرة	غير متوافرة
السودان	٥٥٠	٤ر٧	٢٨
مالى	٢٠٠٠	٢ر٠	٥٩
جامبيا	١٠٥٠	٠ر٢	غير متوافرة
بوركينا فاسو	٨١٠	٢ر٣	٣٢
تشاد	٩٦٠	١ر١	٤٣
غينيا	٨٠٠	١ر٢	٣٧
مصر	٢٧٠	١٠ر٧	٥٤
كينيا	١٧٠	٢ر١	٧٤
ليبريا	غير متوافرة	٠ر٦	٥٨
موريتانيا	غير متوافرة	٠ر٤	٤٥
نيچيريا	٨٠٠	١٥ر٥	٦٥
ساحل العاج	غير متوافرة	٢ر٢	٦٠
غينيا بيساو	٧٠٠	٠ر٢	٤٨
بنين	١٦٠	١ر٠	٥٠
غانا	١٠٠٠	٢ر١	٧٣
توجو	٤٢٠	٠ر٧	٥٥
النيچر	٧٠٠	٢ر٠	٤٣
السنغال	٦٠٠	١ر٦	٤٨
الكاميرون	٤٣٠	١ر٧	٦٥
أفريقيا الوسطى	٥٠٠	٠ر٥	٤٨
تنزانيا	٣٤٠	٣ر٤	٥٠
أوغندا	٣٠٠	٢ر٥	٥٦

(١) المصدر : تقرير التنمية البشرية ـ ١٩٩٥ .

(٢) المصدر : تقرير حالة أطفال العالم ـ ١٩٩٥ .

جـــدول (١)

بالعدد التقديرى للإناث فى الدول الأفريقية

والنسبة المئوية للسيدات والبنات التى أجريت لهن عملية الختان

الدولـــة	عدد الإناث (بالمليون)	النسبة المئوية للسيدات والبنات المختتنات
الصومال	٤ر٩	٩٨
چيبوتى	٠ر٣	٩٨
سيراليون	٢ر٣	٩٠
أثيوبيا	٢٧ر٦	٨٥
أريتريا	١ر٧٥	٨٠
السودان	١٤ر١	٨٩
مالى	٤ر٥٥	٨٠
چامبيا	٠ر٥٥	٧٩
بوركينا فاسو	٥ر٠٥	٧٠
تشاد	٣ر٢٥	٦٠
غينيا	٣ر٢	٦٠
مصر	٢٦ر٠	٥٥ [٢]
كينيا	١٣ر٥	٥٠
ليبريا	١ر٤٥	٥٠
موريتانيا	١ر١٥	٥٠
نيچيريا	٥٧ر٨٥	٤٠
ساحل العاج	٦ر٩٥	٤٠
غينيا بيساو	٠ر٥٥	٤٠
بنين	٢ر٦٥	٣٠
غانا	٨ر٤٥	٣٠
توجو	٢ر١٥	٣٠
النيچر	٤ر٤	٢٠
السنغال	٤ر١	٢٠
الكاميرون	٦ر٥٥	١٥
أفريقيا الوسطى	١ر٥٥	١٠
تنزانيا	١٤ر٩	١٠
أوغندا	٩ر٩	٥

(١) المصدر : كتاب " Cutting The Rose " بقلم Efua Dorkenoo من جماعة حقوق الأقلية ـ لندن ١٩٩٤ .

(٢) يقول الكتاب المذكور إن هناك تقديرات أخرى لباحثين آخرين تصل بهذه النسبة إلى ٨٠٪ .

البتر التناسلى فى أفريقيا والشرق الأوسط



البتر التناسلى فى آسيا



البتر التناسلى فى أمريكا اللاتينية



الفصل الثانى

الختان: تاريخه .. وهل أصله فرعونى

ليس هناك حتى الآن تحديد دقيق، يمكن الاطمئنان إليه بشكل موثوق، للأصل الذى انحدرت منه عملية ختان الأنثى. لكن ذلك يجب ألا يحول بيننا وبين الإبحار عبر صفحات المراجع التاريخية القديمة التى ورد فيها ذكر الختان.

فى هذا الاتجاه يقرر الدكتور حامد رشوان [1] ـ المستشار بالمكتب الإقليمى لمنظمة الصحة العالمية لإقليم الشرق الأوسط ـ أنه «تتم ممارسة ختان الأنثى بأسلوب أو بآخر فى كل قارات العالم ـ قديمها وجديدها ـ ومع ذلك لا يوجد أى دليل تاريخى ثابت يوضح فى أى قارة أجريت أول عملية ختان للأنثى أو من أى نوع كانت أول عملية».

وفى الاتجاه نفسه نقلب صفحات المذكرات التى كتبها الرحالة الألمانى «تيبهر»، وهو الوحيد الذى بقى على قيد الحياة من الحملة الأوروبية الأولى على بلاد العرب، فنجده يقول عن ختان الأنثى:

« لقد قيل الكثير بشأن أصل هذه العادة التى يبدو لأول وهلة أنها شىء سخيف جدا. لقد تم تطبيق ختان الأنثى من أجل النظافة ولجعل عملية الوضوء أكثر سهولة، ولم يسن هذا بأى قانون، فإجراء الختان ليس واجبا دينيا».

---

(١) من ورقة عمل بعنوان «ختان الإناث ـ الجانب الأخلاقى» قدمها فى المؤتمر الدولى الأول عن الضوابط والأخلاقيات فى بحوث التكاثر البشرى فى العالم الإسلامى. الأزهر ـ القاهرة ١٠ ـ ١٣/١٢/١٩٩١.

وفى محاولة للبحث عن أصول الختان تتجه بعض الآراء ـ التى أتفق معها ـ إلى فحص نظرية «الجنس المزدوج Bisexuality »، حيث تعتقد بعض الثقافات الأفريقية القديمة أن هناك بعضا من الأنوثة لدى الذكر، وبعضا من الذكورة لدى الأنثى. ولذا فيتوجب إزالة الجزء الأنثوى الموجود لدى الرجل فى قمة عضوه التناسلى لكى يصبح رجلا كاملا؛ وكذلك إزالة الجزء الذكرى الموجود لدى الأنثى فى قمة عضوها التناسلى لتصبح امرأة «حقيقية» قادرة على ممارسة دورها فى الحياة الجنسية. وتمضى هذه الثقافات الأفريقية فى اعتقادها فتقول بوجود ملاك مع كل طفل يولد ـ ذكرا أو أنثى ـ فإذا لم يختن اختفى الملك وحل محله الشيطان. ولعل ذلك ما يفسر لنا الاحتفال ـ حتى الآن ـ بالختان بالغناء والرقص، فهى طقوس تعبر عن الفرحة بخروج الشيطان من جسم الطفل. وفى بعض المراجع أن المرأة الأفريقية القديمة التى لم تختن كانت تعتبر «قذرة» لا يؤكل من يدها طعام تقدمه، ولا يتزوجها أحد باعتبارها وكرا للشيطان.

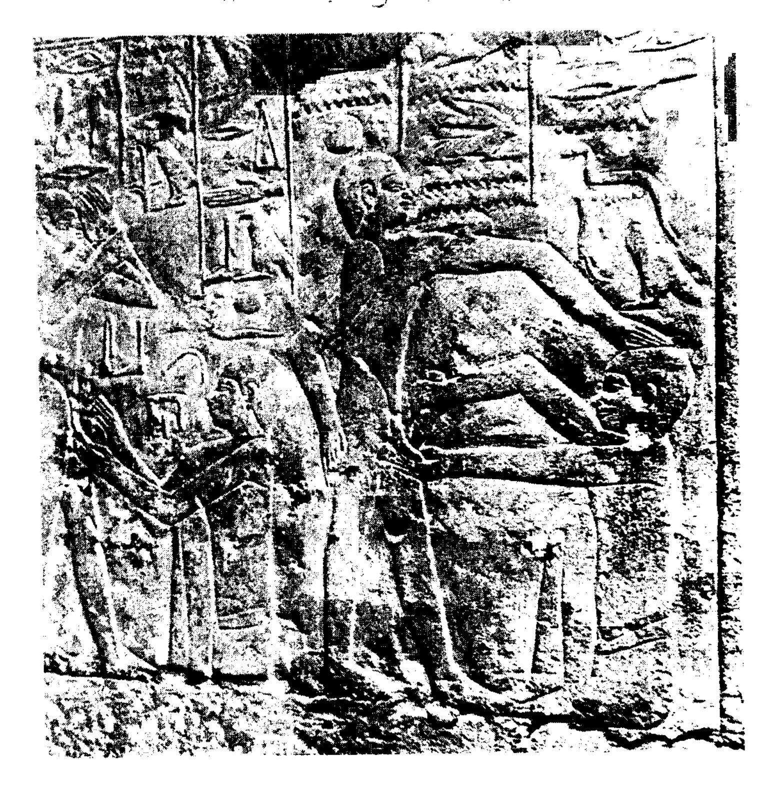
ومن واقع قراءاتى العديدة أجد أن كل الأصابع تتجه ـ فى أصل الختان ـ إلى منطقة وسط أفريقيا، قبل ظهور الأديان السماوية بآلاف السنين، حيث كانت التربة مهيأة لاستقبال مثل هذه المعتقدات متمثلة فى القبائل البدائية التى كانت تعيش فيها. ومن هناك انتشر الختان ليصل إلى الدول المجاورة لمنطقة المنشأة فيمتد إلى دول مثل الصومال وأثيوبيا (الحبشة)، وبالتالى إلى مصر، عن طريق الهجرة. وأجدنى هنا متفقا مع ما ذكره مرجع علمى دانمركى من أن «الحقيقة أن الختان شائع فى معظم الدول الأفريقية على امتداد نهر النيل وحوله».

هل أصل الختان فرعونى ؟

هناك أكذوبة تتردد كثيرا، وللأسف فى أوساط علمية عديدة، تفترى على قدماء المصريين وتربط بين الفراعنة وبين ختان الأنثى. وأؤكد هنا ـ كما سبق وأن أكدت فى اثنين من مؤلفاتى ـ [1] أن ختان الأنثى لم يكن معروفا لدى الفراعنة المصريين، الذين

---

(١) المؤلفان هما «المرأة المصرية القديمة» و«فن الولادة فى مصر القديمة».



أبت عليهم حضارتهم وتحضرهم أن يهينوا المرأة ويخدشوا كرامتها، وهم الذين كرموها ليس فقط كملكة حاكمة بل وأيضا كإلهة.

وسويا نستعرض بعضا من الأمثلة على ما قيل فى هذا الصدد:

** يقول كتاب «إرشادات حول منع البتر التناسلى للنساء» والصادر عن وزارة الخارجية الدانمركية:

« يمكن اقتفاء الأثر التاريخى للختان إلى ما هو أكثر من ٢٠٠٠ سنة، إلى عصور الفينيقيين والمصريين القدماء، وهو ما يسبق ظهور الإسلام والمسيحية. لكنه على أية حال ليس من الممكن التأكيد على المصدر الذى نبع منه الختان. وحتى اليوم فإن أصوله لم تكن قد فحصت بدقة أو شرحت بطريقة كافية. ومن الصعب أن نقرر ما إذا كان هذا التقليد أصلا عادة فرعونية انتشرت إلى أفريقيا أو أنه طقس أفريقى جنسى تبنته الثقافة المصرية القديمة».

** وفى منتصف القرن الخامس قبل الميلاد زار مصر المؤرخ الشهير «هيرودوت»، وبعد ذلك زارها الجغرافى اليونانى «سترابو»، وذكرا أن مصر القديمة كانت تمارس عادة ختان الأنثى.

** وفى العهد القديم رواية تثبت معرفة النساء منذ القدم بأن عملية الولادة تكون أسهل بكثير عندما تكون المرأة غير مختتنة. جرت هذه الرواية فى وقت ولادة سيدنا موسى فى عام ١٣٥٠ قبل الميلاد، عندما أمر فرعون القابلات (الدايات) اللاتى يساعدن فى ولادة أطفال العبرانيين أن يقتلوا كل الأطفال الذكور بمجرد ولادتهم. وعندما فشلت الدايات فى تنفيذ الأوامر استدعاهن الفرعون، وكان عليهن أن يدافعن عن أنفسهن، قالت القابلات لفرعون: «لأن السيدات العبرانيات لسن مثل المصريات ولكنهن مثل الحيوانات فإنهن يلدن قبل أن تصل الدايات». (سفر الخروج ١ ـ ١٩).

إزاء هذه الأمثلة، أقولها بصوت عال، وبشكل قاطع، ومن خلال دراسات وبحوث فى مئات الكتب والمراجع عبر عشرات السنين، أننى لم أجد إشارة واحدة إلى ختان الإناث فى أية أدبيات فرعونية، علما بأن الفراعنة لم يتركوا فى حياتهم شاردة ولا واردة إلا سجلوها بكل تفصيلاتها، إما على أوراق البردى أو جدران

المعابد أو حوائط المقابر. وإذا كانت البرديات الطبية تحتوى على كل ما يتعلق بجسد المرأة من أعراض أو أمراض أو علاجات، فإن السؤال المنطقى الذى يثور هنا هو : هل هناك سبب واحد يمنع الفراعنة من الإشارة إلى ختان الأنثى أو حتى التلميح إليها فوق إحدى الجداريات أو الحوائط، هذا إن كانوا يمارسونها ! !

لكن الأمانة العلمية تقتضى منى أن أقرر هنا أن المصريين القدماء قد مارسوا ختان الذكور. فهناك تمثال محفوظ بالمتحف المصرى بالقاهرة لكاهن يدعى «انيساخا» من الأسرة الخامسة، أى منذ ٢٧٠٠ سنة قبل الميلاد، يصوره عارى الجسد مختونا. وفى مقبرة تنتسب لأحد الأثرياء فى عصر «تيتى» ـ أول ملوك الأسرة السادسة ـ أى منذ ٢٦٠٠ سنة قبل الميلاد، توجد لوحة بارزة تصور بالتفصيل عملية الختان لاثنين من الشبان. وفى هذه اللوحة نرى الشابين، أحدهما يداه مرفوعتان يقبضهما شخص آخر، وثانيهما غير رافع يديه ولا يمسكهما أحد، واثنين من الأطباء يجريان لهما عمليتين جراحيتين فى عضوى التناسل لديهما، مستخدمين سكاكين حجرية. كذلك يوجد رسم آخر على لوحة ترجع إلى الأسرة التاسعة عشرة، أى سنة ١٣٠٠ قبل الميلاد، يصور صبيين بين السادسة والثامنة من العمر ـ يبدو أنهما من أولاد رمسيس الثانى ـ وأمامهما طبيب يجرى لهما عملية الختان.

ولابد لى هنا أن أقول ـ إزاء هذا الربط الزائف بين الفراعنة وبين ختان الأنثى ـ إن مصر القديمة ربما تكون قد عرفت ختان الأنثى ومارسته فترة من الزمن، هى على وجه اليقين فترة الانحطاط التى وقعت فيها مصر تحت احتلال الأحباش الوافدين من أفريقيا، فكان طبيعيا أن ينتقل إليها ـ فى عهدهم ـ بعض من عاداتهم وممارساتهم.

ويهمنى هنا أن أنقل ما كتبه الأستاذ صلاح منتصر فى عاموده اليومى « مجرد رأى» بجريدة الأهرام بتاريخ ٢٤/ ١٠/ ١٩٩٤ تحت عنوان «ليست فرعونية»، إذ قال: « أبدأ أولا بتصحيح تصور شائع عن أصل عملية الختان وأنها فرعونية الأصل، ولكن الدكتور عبد المنعم عبد الحليم سيد أستاذ الآثار المصرية القديمة بآداب الإسكندرية ينفى ذلك ويقول: الحقيقة أن مصر الفرعونية لم تعرف هذه العادة بدليل أنه لم ترد أية رسوم لهذه العملية على آثارها رغم كثرة رسوم عملية ختان الذكور، كما لم ترد أية إشارة على البرديات المصرية القديمة لعلاج الجروح الناجمة عن ختان

الإناث برغم كثرة الوصفات الطبية على هذه البرديات لعلاج إصابات والتهابات الأعضاء الأنثوية للمرأة. هذا فضلا عن أن فحص مومياوات النساء لم يسفر عن وجود أية آثار لهذه العملية. ومما يؤكد عدم ممارسة المصريين فى العصر الفرعونى لعادة ختان الإناث أن المؤرخ اليونانى هيرودوت الذى زار مصر فى أواخر هذا العصر (القرن الخامس قبل الميلاد) والذى ذكر صراحة فى ثلاثة مواضع من كتابه أن المصريين كانوا يقومون بعمليات ختان للذكور، إلا أنه لم يذكر أى شيء عن ختان الإناث رغم ما عرف عن هيرودوت من الولع الشديد بتتبع العادات المصرية المخالفة للعادات اليونانية. والحقيقة أن عادة ختان الإناث أفريقية الأصل، وإذا تتبعناها فى الوقت الحاضر نجد أنها تنتشر على نطاق واسع فى المناطق الممتدة إلى الجنوب من مصر خاصة فى السودان والصومال، حيث تمارس بطريقة أكثر قسوة من ممارساتها فى مصر، فلا تقتصر على قطع العضو البارز (البظر) كما هيئ الحال فى مصر، بل تمتد إلى قطع الشفرين ثم ربط ساقى الفتاة لعدة أيام حتى يلتئم الجرح وتغلق الفتحة. والأمر الغريب أن هذه العلمية القاسية تسمى فى السودان «الختان الفرعونى»؛ وفى الأغلب فإن هذه التسمية الخاطئة هى المصدر الذى جاءت منه نسبة هذه العادة ظلما للفراعنة».

ويهمنى فى هذا المقام أيضا أن أنقل ما كتبه الأستاذ ياسر أيوب فى جريدة الدستور بتاريخ ١٣/ ٣/ ١٩٩٦، حول هذه النقاط، إذ قال:

« وهناك دراسات كثيرة ترى أن الختان ليس اختراعا فرعونيا بل هو عادة أفريقية قديمة جدا انتشرت بين مختلف قبائل شرق ووسط القارة، ثم استطاعت التسلل يوما وراء آخر إلى مصر.. وأصحاب هذا الرأى يستشهدون على صحته بأكثر من دليل.. فهم يرون مثلا أن أشرس عمليات الختان وأعنفها على الإطلاق هى التى لا تزال تجرى حتى اليوم فى أثيوبيا وكينيا وجنوب السودان.. وكلما اتجهنا شمالا كلما قل العنف وتضاءلت الشراسة.. هم أيضا يقولون إنه ليس من المنطق أن يكون الختان عادة فرعونية ثم يرثها السودانيون دونا عن المصريين أنفسهم. بل إن الختان على الرغم من انتشاره فى مصر إلا أنه ليس متأصلا تحت جلد الناس وفى وعيهم بنفس درجة تأصله فى نفوس الأفارقة إلى حد أن تفشل بعض الحملات التبشيرية لأنها أدانت الختان ولم تسمح بممارسته.. إلى حد أن الرئيس الكينى الراحل جومو كينياتا

اتخذ من الدفاع عن الختان أحد شعاراته القومية التى أحبها وآمن بها الناس فى كينيا. . ولا يزال بعض المراقبين يتذكرون كيف قررت الجبهة الشعبية لتحرير أريتريا منع ختان البنات فقامت فتيات كثيرات بالهروب من بيوتهن والالتحاق بجيش الجبهة مفضلات الحرب على التعرض للختان. . وهناك دليل إضافى على أن الختان عادة أفريقية أصلا تتعلق باعتقاد شعبى وتاريخى قديم هو باختصار أنه كلما زادت حرارة الجو زادات معها الرغبة الجنسية. . أى أن الفتاة أو المرأة فى المناطق الحارة تصبح أكثر احتياجا للجنس وتلهفا عليه وبحثا عنه، ولهذا ينتشر الختان فى مناطق الجنوب ولا تكاد تعرفه مناطق الشمال البارد. . وهو الأمر الذى أكده الدكتور مصطفى كامل بدوى فى بحثه العميق عن الختان حين أكد أن أوروبا لم تعرف الختان طوال تاريخها باستثناء فترات قليلة فى القرن الثامن عشر حين تخيل الأطباء هناك وقتها أن إزالة جزء ضيئل من البظر يمكن أن يفيد فى علاج بعض الاضطرابات النفسية وبعض المشاكل المتعلقة بممارسة الجنس».

الفصل الثالث

الختان: كل ما يجب أن تعرفه عن العملية

ما هو الختان؟..

منذ عام ١٩٩١ أصبح العالم كله يتعامل مع ما سمى «ختان الإناث» تحت اسمه الجديد وهو «البتر التناسلى للأنثى». وكان وراء ذلك منطق عقلانى يهدف إلى التفرقة بين ختان الأنثى وبين ختان الذكر الذى يتم فيه قطع قشرة رقيقة خارجية من الجلد محيطة بالقضيب. أما ختان الأنثى ففى معظم حالاته تقريبا يتم قطع واستئصال أعضاء جنسية وليس مجرد قشرة خارجية للبظر. وتتم عملية ختان الأنثى وسط طقوس احتفالية بهذه المناسبة، وعادة ما يجرى للبنت قبل بلوغها سن الحلم، فيما بين الرابعة والعاشرة من عمرها.. وبمعنى آخر فإن البنت تتعرض لهذه المحنة وهى على أعتاب المرحلة التى ستلعب فيها دورها كامرأة. وفى بعض المجتمعات تتم هذه العملية للأطفال فى الأسبوع الأول من ولادتهم، وفى البعض الآخر فى أثناء الحمل أو بعد أول ولادة.

مم تتكون الأعضاء التناسلية الخارجية للأنثى؟

لا يمكن الحديث عن ختان الأنثى قبل استعراض الجهاز التناسلى عندها. والأعضاء التناسلية الخارجية، التى هى فتحة قناة المهبل والتى يحيط بها الشفران

الكبيران وهما عبارة عن طبقتين من الجلد يغطيهما الشعر من الخارج ولونهما من الداخل يميل إلى اللون الوردى وتحتويان على كثير من الغدد الدهنية . . وفى حالة الفتاة العذراء يبدو كما لو أن هذين الشفرين الكبيرين ملتصقان . . وهى الصورة التى تتغير تماما بعد أول ولادة طبيعية . . وداخل هذين الشفرين الكبيرين هناك شفران صغيران يمتلئان بالخلايا العصبية والأوعية الدموية . . ولهذا يعد الشفران الصغيران من الأعضاء التناسلية الخارجية للأنثى الأكثر حساسية . . وفوق فتحة المهبل هناك فتحة صغيرة جدا هى فتحة مجرى البول . . وفوق فتحة مجرى البول هناك البظر أكثر الأعضاء حساسية عند المرأة على الإطلاق . . أو هو عضو صغير جدا يمتلك حساسية هائلة . . كما يقوم البظر أيضا بإفراز مادة دهنية فى أثناء الممارسة كما أنه فى أثناء الممارسة يتغير لونه ويميل إلى الحمرة ويمتلئ بالدم .

هذه هى الأعضاء التناسلية الخارجية للأنثى .

ما هى أنواع الختان؟

تنقسم عملية الختان، من حيث القسوة والشدة، إلى الأنواع التالية :

النوع الأول : ويشبه ختان الذكر، ويتمثل فى قطع غلفة البظر بشكل محيطى لإزالتها . ويعتبر هذا النوع من الختان أقلها شدة وقسوة . وإننى كطبيب نساء وجراح لأكثر من نصف قرن من الزمان أقولها ـ وبكل الاطمئنان ـ إن إجراء هذه العملية غير ممكن دون أن تصاب الأعضاء التناسلية والبظر بأى ضرر .

النوع الثانى : ويشمل إزالة حشفة البظر، أو البظر بأكمله، بالإضافة إلى جزء من الأنسجة المجاورة (شفرى الفرج) أو كلها .

النوع الثالث: وهو ما يسمى ظلما وبهتانا بـ «الختان الفرعونى» (**يرجى مراجعة الفصل الخاص بأصل الختان**)، ويتضمن ليس فقط إزالة البظر من الأنسجة المجاورة ولكن الشفرين الخارجيين أيضا، ويتم خياطة حافتى الجروح معا، وتترك فتحة صغيرة جدا للتبول وللدورة الشهرية . وإذا تبين أن هذه الفتحة واسعة تتكرر العملية . وفى هذا النوع يتم تقييد ساقى الفتاة سويا لعدة أسابيع حتى يلتئم الجرح .

ماهى حقيقة ختان السنة ؟

هذا وصف يستخدمه المدافعون عن الختان، ويشيرون فيه ـ كما يزعمون ـ إلى النوع الأول السالف الإشارة إليه. وأنا كطبيب مسلم يؤمن بالله ورسله، أرفض استخدام هذا الوصف. فعلى قدر علمى فإن أحكام الإسلام تستمد من كتاب الله وسنة رسوله، ولو أننى استخدمت وصف «السنة» لخلعت على الختان ـ حتى ولو كان النوع الخفيف ـ هالة قدسية لا يستحقها ولا يمت لها بأية صلة. وهذا ما تؤيدنى فيه الباحثة المشهورة «ناهد طوبيا» عندما تقول: «لا ينبغى أن نستخدم تعبيرات مثل ختان السنة أو الختان الفرعونى لأنها تعبيرات لا تستخدم إلا فى الدول العربية، ولا توضح الأماكن التى تقطع. وبالإضافة إلى ذلك فإن تعبير ختان السنة غير دقيق ويمثل فهما خاطئا للإسلام».

من الذى يقوم بعملية الختان ؟

فى العادة تقوم بها القابلة (الداية)، أو الكاهنة، أو النساء العجائز اللاتى يحظين فى المجتمعات القبلية بالاحترام والتوقير، هذا بالطبع بجانب حلاق القرية أو الحى (حلاق الصحة). وفى كل الظروف يكون القائم بالعملية أميا، مفتقدا لأية مهارة جراحية، وغير مدرب تدريبا طبيا. ويتم إجراء عملية الختان فى ظروف صحية سيئة، وباستخدام أدوات سيئة مثل سكين صدئ أو شفرة حلاقة أو مقص أو قطعة زجاج أو حجر مسنون.

وهنا يجب ألا ننسى عاملا يثير الفزع والرهبة لدى الضحايا الصغيرات، حيث يكون منظر الذين يجرون العملية متجهما، وهم كبار فى السن، وهو ما يسهم إلى حد كبير فى تضخيم التعقيدات والمشاكل النفسية التى تحدث بعد العملية.

وفى العملية يتم طرح البنت على الأرض، أو فوق ما يشبه المائدة، ويتم شل حركتها بواسطة امرأة قوية أو أكثر. وتتم العملية دون مخدر. وتستمر مدة ١٥ ـ ٢٠ دقيقة، بحسب استعداد القائم بها ومقاومة الطفلة. وبعد العملية يتم «كبس» الجرح بلبخة من الأعشاب والرماد، ويتم إيقاف النزيف بقطعة من القماش.

وهناك مجتمعات تتم فيها هذه العملية جماعية لعشرات أو مئات من الصغيرات ، وباستخدام الأداة نفسها .

وفى العادة فإن الرجال لا يشاركون فى عملية ختان الإناث ، ولا يوجدون فى المكان الذى تجرى فيه . إلا أن مصر تمثل استثناء من هذه القاعدة ، حيث يمكن للرجل (حلاق الصحة) أن يجرى العملية ، كما يحضر فى أثنائها الأب إلى جوار البنت وأمها .

ما هى عواقب عملية الختان ومضاعفاتها ؟

بشكل عام ، فإن الفتاة التى تجرى لها عملية ختان من الأنواع القاسية تستمر معاناتها من العواقب والتعقيدات والمضاعفات الصحية ، التى تحتاج معها إلى رعاية طبية طوال حياتها .

وتترتب على عملية الختان عواقب ومضاعفات بعضها فورى على المدى القصير ، وبعضها الآخر على المدى الطويل .

فعلى المدى القريب نجد أن :

* النزيف أمر حتمى الحدوث ، حيث لا يمكن تجنب إتلاف الأوعية الدموية التى يتدفق فيها الدم بغزارة فى هذه المنطقة .

* عادة ما تحدث صدمة عصبية ونفسية ، من فقد الدم ، ولأن العملية تتم دون مخدر .

* أحيانا تحدث الوفاة عندما لا يتيسر إنقاذ الأنثى بسرعة (« ومن الختان ما قتل ») .

* حدوث تلوث بسبب الظروف غير الصحية التى تتم فيها العملية ، والإصابة بالتيتانوس محتملة جدا .

* تصاب الأنثى عموما باحتباس البول فى الأيام القليلة التالية للختان ، فلا تستطيع الفتاة أن تتبول بسبب الخوف والألم وتورم الأنسجة ، مما يؤدى إلى مزيد من الألم ، واحتمال تلوث الجهاز البولى .

وعلى المدى البعيد نجد من المضاعفات :

* يمكن أن يتسبب تيبس الندب فى مشكلات عند أول جماع أو عند الولادة.

* يمكن أن تنمو الأكياس نتيجة لخياطة الجلد الخارجى فى جرح الختان، ويمكن أن تصل هذه الأكياس إلى أحجام كبيرة وتتطلب جراحة لإزالتها، وإلا فيمكن أن تتلوث وتكون قرحات.

* غالبا ما تحدث مشاكل فى الدورة الشهرية تشمل احتباس الدم لأن الفتحة المتبقية بعد الختان صغيرة جدا ولا تسمح بإخراج كاف، وفى هذه الحالة تتراكم بقايا دم الدورة الشهرية والترسيبات البولية فى المهبل، فتؤدى هذه الترسيبات إلى تكوين الحصوات فى المهبل أو التشققات (ناصور) فى النسيج الذى يفصل المهبل عن الجهاز البولى، مما يؤدى إلى تسرب البول والبراز وهى أمور تخلق العديد من المشاكل الاجتماعية للسيدات.

* قد يحدث عقم لصعوبة الاختراق الجنسى أو بسبب مرض الالتهاب الحوضى الناتج عن التلوث المزمن.

ما هى المشاكل النفسية المترتبة على الختان؟

يؤكد جميع أساتذة علم النفس على أن الختان يتسبب فى عدد كبير من المضاعفات والمشاكل النفسية، خصوصا إذا تمت عملية الختان فى سن متأخرة تكون فيها الفتاة فى حالة كافية من الإدراك والوعى الكامل بكل ما يحدث لها. وذلك يسبب لها الإحساس بالقهر والقمع والشعور بالنقص، لأنها تشعر أن هذا العضو الذى تم بتره من جسدها «سبة» يجب التخلص منه، مما يؤثر على اعتزازها بكرامتها وأنوثتها.

وإذا استطعت أن تتخيل قناعاتهم بأنهم إنما يقتطعون جزءا فاسدا قذرا لن يسعد به إلا الشيطان.. فبإمكانك حينئذ أن تعرف القسوة التى يتعاملون بها مع أعضاء الفتاة التى ساقتها مقاديرها لتفتح لهم ساقيها يشوهونها ويخدشون كبرياءها.. وهذا هو الجانب الحقيقى المؤلم فى عملية الختان.. الضرر النفسى والعذاب الذى لن تنساه

الذاكرة بعد ذلك أبدا. فالختان إحساس بالمهانة بشكل سيعجز أى رجل عن أن يتخيله. . لأنه سيصب فى وجدان الفتاة وفى أعماقها إحساسا بأنها مخلوق عاجز عن الفضيلة من تلقاء نفسه، ولابد وأن نتدخل نحن لنساعده ونجبره على الفضيلة. ولا يدرك آخرون أن هذا الإحساس يمكن أن يتحول أحيانا فى المستقبل إلى تيار جارف بالغضب أو على النقيض فيصبح إحساسا بالدونية، وفى كلتا الحالتين تختفى مشاعر الأنوثة الطبيعية ببراءتها ورقتها وتلقائيتها[1].

وعندما قدم الدكتور إسماعيل سلام وزير الصحة دفوعه أمام محكمة القضاء الإدارى قدم من بينها بحثا عن ختان الأنثى يؤكد أن ٢٦٪ من الإناث اللاتى أجريت لهن عملية الختان أصبن بأمراض نفسية وعضوية[2].

ويشير الدكتور أحمد عكاشة، أستاذ علم النفس، إلى ظاهرة خطيرة وهى طقوس الاحتفال التى تصاحب عملية الختان، والتى يحضرها عادة الأهل والأقارب؛ وهو ما يعتبر نوعا من الاحتفال المهين. . لأن الفتاة تتألم وتبكى بينما المحيطون بها يغنون ويضحكون وكأنه نوع من التعذيب النفسى للفتاة. ويؤدى كل ذلك إلى شعور الفتاة بالقهر وكراهيتها لنفسها وجسدها، وهى حالات تصادفنا كثيرا، وتحتاج لعلاج نفسى طويل لإزالة التأثيرات النفسية السيئة من ذهن الفتاة[3].

ويؤكد الدكتور يسرى عبد المحسن، أستاذ الطب النفسى، أن الجرح النفسى فى عملية الختان أشد إيلاما من الجرح العضوى، لأن هذه الصدمة النفسية تترسب فى وجدان الفتاة، مما يفقدها اعتزازها بأنوثتها ويشوه مفاهيمها. وتكون النتيجة أنها تتعامل مع الزواج فى المستقبل إما بمنتهى الخوف أو بمنتهى البرود، وهى حالات تصادفنى كثيرا[4].

ما هى المضاعفات الجنسية للختان؟

من الأمور التى يؤكدها المتخصصون أن السيدة المختنة تحدث لها مشاكل جنسية تنعكس بالضرر على حياتها الزوجية.

---

(١) ياسر أيوب. جريدة الدستور ١٣/ ٣/ ١٩٩٦. (٢) مشيرة موسى. جريدة الأهرام ٢١/ ٦/ ١٩٩٧.
(٣) جريدة الأخبار ٢٠/ ٧/ ١٩٩٧. (٤) المصدر السابق.

في الندوة التى أقامتها المنظمة المصرية لحقوق الإنسان فى يوم ١١/ ٣/ ١٩٩٧ ، أشار الدكتور عزيز خطاب إلى أن لديه دراسات تؤكد أن ٤٨ ـ ٥٢٪ من النساء المصريات يعانين من البرود الجنسى بسبب عملية الختان .

والحقيقة المؤكدة هى أن الختان يجعل ضحيته غير قادرة على الاستمتاع بالعملية الجنسية بشكل كامل ، بل أحيانا قد لا تعرف هذه الأنثى طعم النشوة طوال حياتها ، أو تصاب بالبرود فلا تعود قادرة على إسعاد زوجها ولا إسعاد نفسها معه .

والحقيقة أن الختان هو المسئول الأول عن عدم استمتاع المرأة المصرية بالجنس بشكل سليم وطبيعى . . ولا أحد منا يستطيع أن يدعى أنه لا يعرف ذلك . فنحن كلنا نعرف أن حرمان كل امرأة من متعة الجنس هو القصد والهدف الحقيقى من أية عملية ختان . وإذا ذهبت إلى أى حى شعبى فى القاهرة أو إلى أية قرية فى مصر كلها وسألت الناس عن سبب إصرارهم على الختان إلى هذا الحد لسمعت ما سبق ، وأنا سمعت مثله كثيرا وطويلا . سيقولون لك إنه من أجل الحفاظ على البنت وعلى الزوجة ، نجعلها لا تعرف الإثارة ولا الرغبة ، فلا تضعف ولا تستسلم . إنهم لا يقولون ذلك فقط وإنما هناك الكثير جدا الذى يتخيله المصريون من وظائف ومنافع الختان . فهم يتخيلون أن الختان هو الذى يعجل ببلوغ الفتاة واكتمال أنوثتها . يقولون أيضا إن الختان يساعد الفتاة أو المرأة على الاحتفاظ بنظافة جهازها التناسلى ، فضلا عن طهارته بإزالة الجزء النجس منه . وأخيرا يتخيل المصريون أن الختان يساعد الزوجة على الإنجاب لأن الجزء الذى يزيله الختان قد يفرز ما يقتل الحيوانات المنوية القادمة من الرجل فلا تصعد إلى الرحم ليحدث الحمل [١] .

وقد أوردت هذه الفقرة التى تبين بوضوح نظرة المصريين إلى البظر ، لأقول لهم كلمة مهمة عن الجنس . فالبظر مهما بلغت حساسيته ليس هو معنى الجنس عند أية امرأة واستئصاله لن يعنى مطلقا ألا تفكر الفتاة فى الجنس وتبحث عنه . ومن المؤكد ـ كما قال الأستاذ ياسر أيوب ـ «إن الناس فى مصر لم يجدوا من يشرح لهم الفارق بين الإثارة وبين الإشباع . فالإثارة هى رغبة المرأة واحتياجها لممارسة الجنس . . وهى عملية معقدة تتداخل فيها عدة عوامل طبية وجسدية واجتماعية ونفسية . عملية لا

---

(١) ياسر أيوب . جريدة الدستور ١٣/ ٣/ ١٩٩٦ .

تجرى إلا فى المخ الذى قطعا لا يمكن استئصاله، وذلك يعنى أن الفتاة لا تفكر فى الجنس ـ كما نتخيل ـ بأعضائها إنما هى تفكر فيه فقط بالعضو الوحيد فى جسمها المسئول عن التفكير وعن اتخاذ أى قرار . . أقصد المخ . . فإن أمر المخ وسمح لصاحبته بالممارسة . . يأتى بعدها دور الأعضاء التناسلية لتساعد المرأة فى الوصول إلى النشوة . . ولكل عضو من تلك الأعضاء دوره أو وظيفته المحددة . . والبظر بالطبع هو أكثر تلك الأعضاء تأثرا بالممارسة . ونحن ندين بمعرفة ذلك إلى الطبيبين الشهيرين جدا ماسترز وجونسون . فقبلهما لم نكن نعرف شيئا عن وظيفة البظر، وبعدهما عرفنا أن أعصاب البظر تنقل الإحساس إلى عقل المرأة فتستمتع . لكنه ليس الوسيلة الوحيدة لأن تعرف النشوة عنوان المخ والطريق إليه . . فهناك دور آخر للشفرين الصغيرين . . ودور أقل نسبيا للشفرين الكبيرين . . كما أن للمهبل أيضا دوره الهام . . مع الوضع فى الاعتبار أن النشوة عند المرأة عملية نفسية» .

«باختصار . . الفتاة التى يجرون لها عملية الختان . . ستبقى تفكر فى الجنس وتحتاجه، وستمارسه فى المستقبل . . لكن يبقى الفارق الوحيد بينها وبين الفتاة التى لم تعرف الختان أبدا، هو أن الفتاة التى ختنوها قد تعجز كثيرا وغالبا عن الاستمتاع الكامل، وصفة الكامل هنا ليست بلاغية . . وإنما علمية . . فالمرأة التى استأصلوا البظر منها يمكنها أن تستمتع ولكن بشرط أن يدرك زوجها أنها تحتاج إلى حنان وحب فى أثناء الممارسة أكثر مما تحتاجه امرأة أخرى لم تتعرض للختان . . فالختان قد يجعل المرأة عاجزة عن التجاوب مع الرجل وتحتاج منه أن يمد لها يده وأن يتمهل طويلا حتى تستمتع هى مثلما استمتع هو» .

حول هذه النقطة ذاتها، وهى أن عملية الختان لا علاقة لها بالفضيلة والأخلاق، تقول الأستاذة الدكتورة سهام عبد السلام، فى كتاب «التشويه الجنسى للإناث»، إنه «توجد بالمخ مراكز مسئولة عن إثارة الرغبة الجنسية وتصعيدها إلى مستوى الاستثارة والاستعداد لممارسة الجماع أو تثبيطها وإنهاء الاستعداد للاستجابة أو تأجيله . هذه المناطق فى منطقة تسمى القشرة الحرفية وهى المسئولة عن التحكم فى السلوك . وتتصل بمراكز المخ العليا حيث تختزن فى الذاكرة خبرات التعلم والتنشئة الاجتماعية . . كما تتصل بمراكز الحواس والانفعالات . . فإذا كانت الظروف مواتية انفعاليا واجتماعيا وتمت الاستثارة الجنسية يرسل المخ إشارات لبقية الجهاز العصبى

الذى يتحكم فى الأوعية الدموية فيحدث احتقان بالأعضاء الداخلية للحوض وبالأعضاء الجنسية الخارجية التى يأتى هنا دورها وهو الانتصاب وإيصال المرأة للإشباع الجنسى.

إننا بالتالى أمام ٢١ مليون امرأة فى مصر لا يصلن إلى هذه الحالة، وإنما يصلن إلى حالات تتراوح بين الشعور بالخزى والنقص، وإنكار النوازع الجنسية، أو الخوف من الجنس والبرود الجنسى، أو الإحساس بالإحباط الجنسى الذى يؤدى تكراره للإصابة بالاكتئاب.. وربما يؤدى إلى الانحراف».

ما الذى يقوله العالم ومنظماته ؟

الآن وقد عرفنا كل شىء عن الختان وأنواعه وكيفية القيام به ومضاعفاته النفسية والجنسية، تعالوا نستمع إلى ما يقوله عنه العالم والمنظمات العالمية فى قراراتها ودراساتها وتوصياتها حول هذه النقطة :

فى عام ١٩٩٤، وتحت عنوان : «من تقاليد الأذى»، قالت منظمة الصحة العالمية إن ٨٥ ـ ١٢٠ مليون أنثى قد تأثرت بالبتر التناسلى. وقد توافرت الأرقام حول المرض والوفاة المتعلقة بهذه العملية، إلا أن التقديرات تصل إلى أرقام أعلى. وتنطوى العملية على إزالة جزئية أو كلية للبظر، مع قطع أو إزالة الشفرتين وتضييق الفتحة المهبلية. إن هذه العملية تعكس تمييزا حادا ضد المرأة، وتأثيرا هائلا على حياة الأنثى البالغة وأخطارا مباشرة على الطفل. إن الصحة والرفاهية وحقوق الإنسان كلها فى خطر، وترتبط الممارسة الثقافية بكل الأديان الكبرى بطريقة تجعل النساء مقبولات فى مجتمعاتهن وأزواجهن المقبلين، وهناك جهل حول ما يرتبط به البتر من ألم للبالغين والتهابات وولادة متعسرة ومضاعفات صحية أخرى، ومطلوب كثير من الكياسة واللباقة فى إدخال تغيرات اجتماعية للقضاء على هذه العملية.

وتحت عنوان : «صحة الشباب والمراهقة»، قال تقرير صادر فى عام ١٩٩٦ عن Family Care International من صندوق الأمم المتحدة للسكان إن «البتر التناسلى للأنثى عملية تؤثر فى ٢ مليون فتاة كل عام فى أنحاء العالم وتجعلهن عرضة للإصابة بالالتهابات والنزيف.

وقد انتهت أعمال ورشة عمل عن الصحة الإنجابية كحق للمرأة عقدتها منظمة الصحة العالمية فى عام ١٩٩٦ إلى اتخاذ قرار بأنه يجب على جمعيات جراحة وطب النساء الوطنيـة أن تشـجع على تقـديم خدمـات شاملة للصحة الإنجابية، وأن تثبط "Discourage" إجراء البتر التناسلى للأنثى.

وكانت منظمة الصحة العالمية قد أصدرت تقريراً فى عام ١٩٩٥ Contraception Report، أوردت فيه فقرة بعنوان «البتر التناسلى للأنثى.. طقس تقليدى يؤثر على صحة المرأة» جاء فيه ما يلى :

«تذهب التقديرات إلى أن ٨٥ - ١١٤ مليون فتاة أفريقية قد أجريت لهن عملية البتر التناسلى، ويزداد عدد العمليات التى تجرى بمعدل ٢ مليون سنويا. وتختلف العواقب بحسب درجة الجزء الذى يتم إزالته من البظر والشفرين وبحسب مهارة من يجرى العملية، كما أنها تنطوى على الآلام والنزيف من الأوعية الدموية والمسالك البولية والالتهابات والقرحة والتيتانوس والغرغرينة والتشوه الحاد. أما الأعراض طويلة المدى فتشمل صعوبة التبول والالتهابات المزمنة وعدم القدرة على الإشباع الجنسى. ويمكن للبتر التناسلى أن يتسبب فى صعوبة الولادة، وفى إصابة الجنين بأخطار. إن منظمة الصحة العالمية التى أطلقت صيحتها المعارضة عالية ضد البتر منذ عام ١٩٦٠، تعارض أيضا الاتجاهات الرامية إلى إضفاء الصفة الطبية على هذه العملية. ووفقا لما أصدرته منظمة الصحة العالمية فإن «كل أشكال ختان الطفولة هى انتهاكات لحقوق الإنسان وخرق للمواثيق الأساسية لأخلاقيات الطب».

شهادة طبيب مصرى :

ولا أجد ما أختم به هذا الفصل خيرا من شهادة طبيب مصرى قدمها فى رسالة نشرها لـه الأستاذ صلاح منتصر فى عموده اليومى «مجرد رأى» بجريدة الأهرام فى يوم ٣/ ١١/ ١٩٩٤ :

«طوال أربعين عاما وأنا أباشر اختصاصى كجراح للأطفال لم أشعر خلالها باستياء وانقباض ووحشية إلا عندما كنت أجرى عملية الختان فى الإناث مضطرا فى بادئ عهدى بجراحة الأطفال عندما كانت تهددنى أم بلجوئها إلى حلاق الصحة

فكنت أشفق على البنت الضحية وأجرى لها الختان لكن بطريقة غير تقليدية، حيث كنت لا أستأصل البظر بتاتا، وإنما كنت أستأصل غلاف البظر تماما كما يحدث فى ختان الذكور حتى أريح الأم نفسيا وأدفع عن البنت شرا سوف يحدث لها إذا وقعت فى يد جاهلة، وكنت أقوم بهذا الإجراء نظرا لما كنت أعلمه وأدركه جيدا وتعلمته تشريحيا من أن البظر عضو تناسلى خارجى هام مكون من نسيج أجوف دموى شبيه بالنسيج الذكرى ولكن أرق منه مما يشرك الزوجة ويساعد على التوافق الجنسى بين الزوجين وعلى سعادتهما. أما ختان الذكور فيختلف تماما عن ختان الإناث، إذ إنه فى الذكور يستأصل الجلد الزائد المغلف لحشفة العضو الذكرى ولا يستأصل عضو، كما أنه ثبت علميا فائدة الختان فى الذكور. أما ختان الإناث فالضرر فيه جسيم وقد يجعل المرأة تعيسة طوال حياتها مع زوجها نظرا لاستئصال عضو تناسلى هام وهو البظر الذى له ـ كما قلت ـ وظيفته فى إقبال الزوجة على المباشرة الزوجية وهى غير راضية وبدون استمتاع كلى مما يلجأ معه بعض الأزواج إلى المخدرات ظنا منهم أن عدم التوافق الجنسى راجع إليهم. وقد تكونت لجنة فى وزارة الصحة منذ أكثر من ٢٥ سنة كنت عضوا فيها انتهت إلى إدانة ختان الإناث. ونحن كجراحين نقوم بعمليات فى البظر لدواع طبية محضة مثل تضخمه نتيجة تعاطى الحامل لهرمونات فى أثناء الحمل أو نتيجة لخلل هرمونات الغدة فوق الكلية، فنعطى لها الهرمون ونقوم بعملية تصغير البظر، وهى عملية تحتاج إلى مهارة جراحية تتناوله، واللعب جراحيا فيه باستئصاله جزئيا أو كليا وربما باستئصال الشفرين الصغيرين بدون الإلمام بعلم التشريح وما يترتب على ذلك من مضاعفات شديدة أهمها النزيف الحاد والالتهابات التى تنشأ فى الجرح والصدمة العصبية نتيجة الألم الشديد من إجراء العملية بدون تخدير، بجانب تشوه الأعضاء التناسلية وغيرها من المضاعفات».

(أ. د عادل لطفى ـ جراح الأطفال)

الفصل الرابع

الختــان: كيف أصبح قضية عالمية

هكذا أصبح الختان قضية عالمية . .

إن تعبير «البتر التناسلي للأنثى» يجيء تتويجا لجهود متواصلة، استهدفت اهتمام العالم كله بقضية الختان، انطلقت منذ بداية القرن العشرين. ففي تلك الأيام كان المسئولون عن الصحة في البعثات التبشيرية في أفريقيا هم أول من قدموا شهادتهم عن الختان كأحد الطقوس الملتصقة بالأنثى في الثقافات الأفريقية. وعندما تحدث المبشرون عن هذه العادات والطقوس فإنهم استخدموا أوصافا محددة مثل «همجية»، «بدائية»، «غير صحية»، الأمر الذي يكشف عن قلة فهمهم للثقافات والقيم المحلية.

وبعد الحرب العالمية الثانية، وحتى أواسط السبعينيات، لم يكن ذكر الختان يأتي إلا في إطار الأدبيات الخاصة بالمجتمعات البشرية وخصوصا البدائية منها. وفي عام ١٩٥٨ أطلقت منظمة الصحة العالمية دراسة حول «استمرارية العادات التي تخضع البنات للعمليات الطقسية»، ثم أتبعتها بإجراءات تهدف إلى منع الختان (البتر التناسلي للأنثى) على المستويات الإقليمية والوطنية. وجاءت المؤتمرات الإقليمية التي انعقدت في الخرطوم ١٩٧٩، وداكار ١٩٨٤، وأديس أبابا ١٩٨٧، بمثابة خطوات مهمة على طريق زيادة الوعي بالمشاكل المتعلقة بالبتر التناسلي للإناث. وكان من نتيجة هذه الاجتماعات تأسيس اللجنة الأفريقية Inter African

Committee (IAC) للعمل على إلغاء ما يسمى بالممارسات التقليدية الضارة بصحة المرأة والطفل.

وخلال العقد العالمى للمرأة الذى نظمته الأمم المتحدة بين عامى ١٩٧٥ - ١٩٨٥ تم تسليط الأضواء على الحالة المتدنية للمرأة فى الدول النامية فيما يتعلق بالموارد وصنع القرار والصحة والأمية. . إلخ. وفى أثناء انعقاد مؤتمر الأمم المتحدة للمرأة فى كوبنهاجن فى عام ١٩٨٠ بادرت المنظمات غير الحكومية إلى وضع قضية الختان على جدول الأعمال الدولى. وقد بينت المناقشات الحادة التى دارت بعد ذلك أن قضية الختان حساسة ومعقدة أيضا.

وانبرت وفود المرأة فى كل مؤتمر للدفاع عن إلغاء الممارسات التقليدية الضارة، وخصوصا ما أسمينه «طقس البتر التناسلى الهمجى»، وكانت حجتهن أن مثل هذه الممارسات تشكل الاضطهاد الثقافى والجنسى ضد المرأة من جانب المجتمع الذى يسيطر عليه الرجل. المهم أن الأضواء والتركيز سلطا على الممارسة نفسها أكثر من الأسباب التى أدت إلى وجودها.

ومع ازدياد الوعى والاهتمام انتقل الموضوع من «الممارسات التقليدية الضارة» إلى «النوع» من حيث صحة المرأة وحقوقها ؛ ولقى هذا المدخل دعما من الداعين إلى حماية الصحة الجنسية والإنجابية للمرأة وحقوقها الإنسانية، ومن المتخصصين فى النوع البشرى فى الشمال والجنوب.

وهكذا سادت أرجاء العالم كله ظاهرة أجمعت فيها كل المنظمات الدولية والإقليمية والمحلية، وأيضا الدوائر والمؤتمرات الطبية الدولية والإقليمية والمحلية، على رفض البتر التناسلى للأنثى والدعوة إلى تحريمه وتجريم ممارسته. كذلك فإن أى مؤتمر طبى دولى ينعقد، أصبح لابد أن يتضمن جدول أعماله بندا ثابتا - يتكرر على الدوام - عنوانه «الممارسات الضارة ضد الأنثى» يحتل فيه البتر التناسلى للإناث العنوان رقم (١). وتتعدد نصوص إدانة هذا الجرم فى مختلف المؤتمرات الطبية المتخصصة التى تنعقد فى كل أنحاء العالم، ومنها ما انعقد فى دول إسلامية مثل باكستان والكويت ومصر.

وعلى سبيل المثال فقد اتخذ المؤتمر الدولى لأمراض النساء فى مونتريال فى عام

١٩٩٤ توصية بتحريم هذه العملية، بل اعتبارها «جريمة هتك عرض» يعاقب من يمارسها كما يعاقب الأب أو ولى أمر الفتاة الضحية. وقد شارك فى أعمال هذا المؤتمر أكثر من ثمانية آلاف عضو، من أطباء أمراض النساء والتوليد ومن المهتمين بقضايا الخصوبة وتحديد النسل فى دول العالم الثالث، ومن علماء الاجتماع والنفس. وكانت قضية «ختان البنات» موضع اهتمام كثير من الأطباء والباحثين فى المؤتمر الذى شارك فيه أيضا أكثر من أربعين طبيبا وطبيبة من أساتذة أمراض النساء بالجامعات المصرية. وقد احتلت بحوث الأساتذة المصريين جانبا مهما من أعمال المؤتمر، وتردد اسم مصر أكثر من مرة فى قاعات المؤتمر اعترافا بدور أطبائها الذين كانت لهم بصماتهم فى تقدم علوم أمراض النساء. المهم أن المؤتمر الدولى لأمراض النساء فى مونتريال وجه نداء إلى أطباء أمراض النساء فى العالم بالامتناع عن القيام بهذه العملية، وأوصى بتجريم إجرائها لما تسببه من آثار جسمانية ونفسية على ضحاياها من الصغيرات. . وقد التزمت دول كثيرة بهذه التوصية.

وكنموذج على استمرارية الاهتمام الدولى بقضية الختان، بل تصاعده، فإننى أورد نص برقية تناقلتها وكالات الأنباء العالمية فى يوم ٢٠/ ٤/ ١٩٩٧ تحت عنوان «الأمم المتحدة تعلن حربا ضارية على ختان الإناث وتعتبره انتهاكا للصحة»، جاء فيها أن منظمة الصحة العالمية أعدت خطة بالتعاون مع صندوق الأنشطة السكانية التابع للأمم المتحدة ومنظمة اليونيسيف للقضاء على ظاهرة ختان الإناث. وقال هيروشى ناكاجيما الأمين العام لمنظمة الصحة الدولية ـ وهو يعلن بدء الحملة فى مؤتمر صحفى ـ إن نحو ١٣٠ مليون امرأة وفتاة فى أنحاء مختلفة من العالم تعرضن لشكل من أشكال الختان، وإنه فى كل عام ينضم إليهن مليونى امرأة وفتاة، وأضاف قائلا «هذا انتهاك لسلامة الصحة البدنية والنفسية للنساء، وشكل من أشكال العنف ضدهن».

ويمثل الاهتمام الدولى، والمؤتمرات العالمية، وموافقات الحكومات على خطط عمل هذه المؤتمرات، خطوة مهمة نحو «تقوية» النساء. ولكن ذلك كله يظل غير كاف لتحقيق هذا الهدف ما لم يتم تدعيم النمو الاقتصادى فى الدول الفقيرة وما لم تتبع الحكومات موافقاتها بإرادة سياسية وجهود ملموسة لتحسين أوضاع النساء، وتمكينهن من الحصول على فرص العمل والصحة والغذاء واتخاذ القرار.

الختان على أجندة الاهتمام العالمى :

نطالع بعض أوراق المنظمات والهيئات الدولية، لنتعرف على مدى الاهتمام العالمى بقضية الختان ؛ فنجد أن Bulletin of Medical Library Association تقول :
لم تظهر صحة النساء على جدول الأعمال العالمى إلا بعد أن أعلنت الأمم المتحدة فى عام ١٩٧٥ «سنة دولية للمرأة». ونقرأ عن منظمة الصحة العالمية أن مؤتمرها المنعقد فى الخرطوم فى علم ١٩٧٩ قد أدان - بالإجماع - البتر التناسلى للأنثى باعتباره مدمرا لصحة المرأة، وأنه لا يمكن الدفاع عنه لا بمبررات صحية ولا إنسانية.

وتحت عنوان «محاربة البتر التناسلى للأنثى - جدول أعمال للعقد القادم» كتب Darkenot فى عام ١٩٩٦ فى Quarterly Report World Health Statistics يقول :
«تذهب التقديرات إلى أن حوالى ١٢٠ مليون أنثى قد أجريت لهن عملية البتر، وأن ٢ مليون فتاة أخرى يتعرضن لنفس المصير فى كل عام. وفى محاولة لمواجهة هذه المشكلة الضخمة عقدت منظمة الصحة العالمية اجتماعا لمجموعة عمل فنية حول الموضوع فى شهر يوليو ١٩٩٥ . وقد وضعت المجموعة تعريفا للبتر التناسلى بأنه (إزالة جزء أو كل العضو الأنثوى الخارجى و/ أو إحداث الضرر بالأعضاء التناسلية للأنثى لأسباب ثقافية أو غير علاجية) ».

ونقرأ أيضا تحت عنوان «أن يولد الإنسان أنثى» ما نصت عليه أوراق اليونيسيف فى Earth Action الذى أعلنته فى عام ١٩٩٤ :

من الواضح أنه ليس بميزة أن يولد الإنسان أنثى، وهناك ١٠٠ مليون امرأة فى العالم، أقل مما كان متوقعا، بسبب الإجهاض العشوائى ووفيات الأطفال وإهمال البنات. وتعانى الفتيات أيضا من البتر التناسلى للأنثى والزواج المبكر والحمل المبكر الذى يؤثر على حياتهن وصحتهن.

ويوصى المجتمع العالمى بأن تتم مواجهة احتياجات البنات والنساء من خلال خطة حركة قمة الأطفال فى عام ١٩٩٠، وميثاق حقوق الطفل، ومعاهدة إلغاء كل أشكال التمييز ضد النساء.

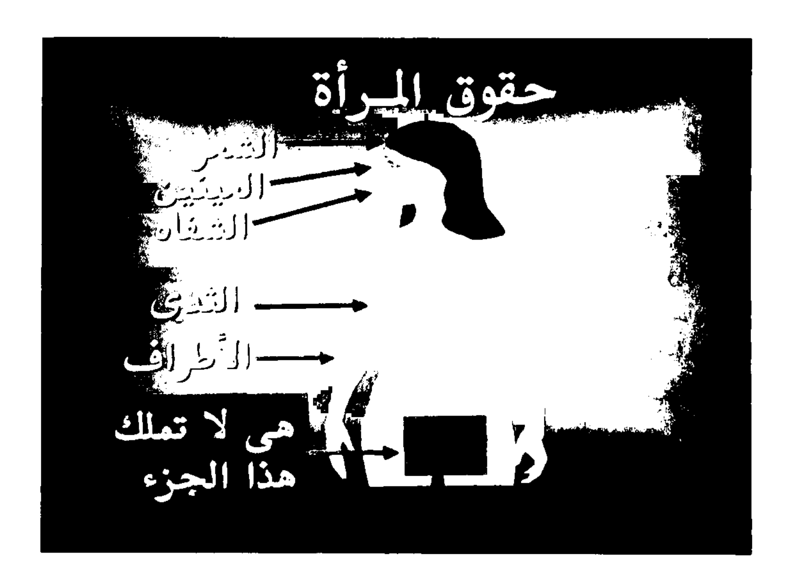
الختان قضية ساخنة :

تم تبنى مصطلح «البتر التناسلى للأنثى» على المستوى الدولى، اعتبارا من عام ١٩٩١ ليحل محل مصطلح «الختان» القديم. وكان المبرر العقلانى لذلك هو أن كل أنواع الختان تنطوى على قطع وإزالة أعضاء جنسية من الأنثى، وليس مجرد غلالة رقيقة من الجلد الخارجى.

وينتمى الختان إلى ما يسمى «الممارسات التقليدية الضارة»، وفقا لتعريف منظمة الصحة العالمية الصادر فى عام ١٩٧٩، والتى تشتمل على الزواج المبكر والمحظورات taboos التقليدية التى تسهم فى تدمير صحة البنات والنساء.

ومما هو جدير بالذكر أن البتر التناسلى للإناث لا يقتصر فقط على الدول النامية. فقد كان الختان شائعا فى دول غربية منها أوروبا والولايات المتحدة الأمريكية فى القرون الماضية. وحتى الأربعينيات والخمسينيات من القرن الحالى فإن الختان كان يجرى كنوع من «الشفاء» ضد الهستريا والسحاق وزيادة الشهوة الجنسية ؛ لدى النساء اللاتى كان الأطباء يشخصونهن على أنهن غير عاقلات.

ويعتبر الختان انتهاكا لحقوق الإنسان ولحقوق البنات بوجه خاص ؛ وذلك ما أكدته معاهدات وإعلانات كثيرة. فالمسألة هنا تتعلق «بالموافقة المبنية على المعرفة»، إذ إن ٩٩٪ من الفتيات اللاتى يتم ختانهن يحدث لهن ذلك دون أية معرفة بالعواقب الوخيمة المترتبة على ذلك. إن الإنسان البالغ بوسعه أن يختار أن يعرض نفسه أو نفسها لطقوس أو ممارسات يمكن أن تمزق سلامته الجسدية. وأما الطفل ـ من الناحية الأخرى ـ فغير قادر على اتخاذ خيار واع.



من الصمت والمحظور إلى الوعى المتزايد :

لقد ظل موضوع الختان مدفونا فى طيات الصمت والمحظور، سواء على الصعيد المحلى أو الدولى لسنوات طويلة. ويمكن القول إن البداية كانت فى عام ١٩٩٤، فى المؤتمر الدولى للسكان والتنمية، فحينئذ، وفى هذا المحفل العالمى، تم طرح المفهوم الشامل للصحة الجنسية والإنجابية وحقوق المرأة ليصبح على قمة جدول الأعمال. وتم التركيز، منذ ذلك الحين، على أن الختان ضار بالصحة الجنسية والإنجابية وحقوق المرأة والبنت. وأصبحت القرارات تتتالى بإلغاء الختان، من كل المؤتمرات العالمية فى ڤيينا وكوبنهاجن وبيجين. وكنتيجة لذلك فإن حكومات العديد من الدول الأفريقية التى يمارس فيها الختان قد انضمت إلى الجهد الدولى المبذول وأصبحت تبلغ وكالات الأمم المتحدة بأوضاع الختان فيها.

وفى مصر، على سبيل المثال، اتضح أن الآباء يعارضون إجراء الختان لبناتهم عندما تصلهم معلومات كافية عن العواقب الوخيمة والآلام التى تعانيها البنت.

الختان وحقوق الإنسان وحقوق الطفل:

أصبح العالم يعتبر الختان انتهاكا للحقوق الإنسانية وللمواثيق والمعاهدات الدولية. إن ٩٩٪ تقريبا من النساء المختنات قد تم ختانهن تحت الإجبار وهن أطفال أو بنات صغيرات، دون معرفة منهن بتعقيدات هذه العملية. وفى أغلب الأحيان كن غير مدركات لنوعية الاحتفال الذى سيخضن فيه. وبالقدر نفسه فقد كن غير مدركات للألم والمعاناة التى ستلى ذلك كنتيجة حتمية ولا أن الأضرار التى سيتعرضن لها لا يمكن إصلاحها وستبقى آثارها طوال العمر. نحن هنا إذن أمام عنصر الموافقة الناتجة عن معرفة، حيث تملك المرأة البالغة/ أو الرجل، حرية اتخاذ قرار بالخضوع لطقس قد يؤثر على جسده، أما الطفلة/ أو الطفل فغير قادر على اتخاذ قرار الموافقة الواعية.

وتعتبر ممارسة الختان عملا مندرجا تحت بنود الإعلان العالمى لحقوق الإنسان الصادر فى عام ١٩٨٤ والذى ينص على وجوب ألا يخضع أحد للتعذيب والقسوة والمعاملة غير الإنسانية أو المهينة. وفى الإعلانات التالية التى صدرت عن الأمم المتحدة تم تسليط الأضواء بشكل مركز على الختان كأحد مظاهر الانتهاك. ويؤكد إعلان ڤيينا، الصادر بعد مؤتمر الأمم المتحدة لحقوق الإنسان فى عام ١٩٩٣، على الحقوق الإنسانية للمرأة وللطفلة باعتبارها جزءا متكاملا لا يتجزأ من الإعلان العالمى لحقوق الإنسان.

وتوجد نصوص قاطعة حول إلغاء الختان فى المعاهدة التى أبرمتها الأمم المتحدة فى عام ١٩٧٩ حول إلغاء كل أشكال التمييز ضد المرأة، وهى أكثر الوثائق شمولا بالنسبة لحقوق المرأة، وفى معاهدة حقوق الطفل الصادرة فى عام ١٩٩٠. وهناك أيضا الميثاق الأفريقى حول حقوق ورفاهية الطفل، الصادر فى عام ١٩٩٠، ووافقت عليه منظمة الوحدة الأفريقية، والذى يطالب باتخاذ الإجراءات المناسبة للقضاء على الممارسات الاجتماعية والثقافية الضارة بالطفل، بما فى ذلك الممارسات التمييزية على أساس الجنس.

وفي عـام ١٩٩٣ صدر إعلان الأمم المتحدة بالقضاء على العنف ضد المرأة، متضمنا إشارة صريحة إلى «البتر التناسلى للأنثى» كجزء من التعريف بالعنف ضد المرأة. وفى عام ١٩٩٤ صدرت عن المؤتمر الدولى للسكان والتنمية (القاهرة) خطة تحرك طالبت الحكومات باتخاذ الإجراءات الكفيلة بمنع البتر التناسلى للأنثى أينما وجد. وفى المؤتمر العالمى للمرأة، المنعقد فى بيجين فى عام ١٩٩٥، تصاعدت المطالبة بإلغاء البتر التناسلى للأنثى من منظور حقوق الإنسان، والصحة الجنسية والإنجابية، إلى جانب اعتباره جزءا من حركة إلغاء كل أشكال التمييز والعنف ضد الطفلة.

وقد وضع مؤتمر بيجين خطة تحرك تضمنت عدة خطوات تبدأ بمنع البتر التناسلى للأنثى أينما وجد، ووضع برامج تعليمية للتعريف بمضار مثل هذه الممارسات، وتدريب البنات على اكتساب المعرفة وتنمية احترامهن لأنفسهن، وإصدار التشريعات والقوانين التى تحمى البنات من كل أنواع العنف، بما فى ذلك قتل الإناث والبتر التناسلى للإناث والإساءة الجنسية إليهن واستغلالهن جنسيا.

* * *

الهيئات والمنظمات والجماعات الدولية
وغير الحكومية المناهضة للختان

لابد من القول إن كثيرا من الحكومات والمنظمات الدولية قد ترددت كثيرا فى البداية فى اتخاذ موقف واضح من قضية الختان، وذلك بسبب التعقيدات المتشابكة المحيطة بها؛ إلا أن ذلك تغير كلية بعد مؤتمرى السكان والتنمية فى القاهرة وبيجين. فمنذ ذلك الوقت والساحة تشهد انضمام جهود منظمات دولية كبرى ووكالات تابعة لها، مثل منظمة الصحة العالمية WHO، واليونيسيف UNICEF، وصندوق الأمم المتحدة للسكان UNFPA، وصندوق الأمم المتحدة للمعونة UNAID، والبنك الدولى، وأخذت كلها تضع فى قمة سلم أولوياتها تنمية السياسات والاستراتيجيات الهادفة إلى إلغاء البتر التناسلى للأنثى، من منظور الصحة الجنسية والإنجابية للمرأة، وحقوقها، وحقوق الإنسان.

وبمبادرة من منظمة غير حكومية، هى منظمة البحوث والحركة والإعلام من أجل السلامة الجسدية للمرأة RAINBOW، تأسست مجموعة عمل دولية IAWG تضم كل المنظمات والوكالات الدولية السالف ذكرها، والجهات التى تقدم المنح الثنائية والمتعددة الأطراف، والمنظمات غير الحكومية، والخبراء المعنيين بالختان. وكان الهدف من هذه المجموعة هو المساعدة على وضع الخطوط الإرشادية، وتبادل المعلومات والخبرات، وتنسيق المشروعات والبحوث على أساس مستمر.

وفيما يلى تعريف سريع ببعض أهم المنظمات غير الحكومية NGO المعنية مباشرة بموضوع الختان، علما بأن هذه القائمة ليست شاملة لكل المنظمات العاملة فى هذا المجال، خصوصا على الصعيدين الوطنى والمحلى :

اللجنة الأفريقية : Inter African Committee (IAC)

وهى أكبر الهيئات العاملة على دفع الجهود نحو منع الختان. نشأت فى عام ١٩٨٤ ولها مكتب إقليمى فى أديس أبابا ؛ ومكتب أنشأته فى جنيف خلال اضطرابات شهدتها أثيوبيا، ولجان وطنية محلية. تتوجه جهودها، وبحوثها، وندواتها، وموادها التعليمية نحو إثارة وعى المجتمع والقادة الدينيين وصناع السياسة ودوائر الإعلام والجمهور عموما، نحو إلغاء الممارسات التقليدية الضارة بالمرأة والطفل. أصبح للجنة ٢٤ لجنة فرعية فى مختلف أنحاء أفريقيا. وفى عام ١٩٩٣ اكتسبت اللجنة الصفة الاستشارية فى المجلس الاقتصادى والاجتماعى التابع للأمم المتحدة ECOSOC، وصفة المراقب فى منظمة الوحدة الأفريقية OAU.

مؤسسة صحة وتنمية النساء :

Foundation For Women's Health and Development (Forward)

وهى حركة نشطة مقرها لندن. أنشئت فى عام ١٩٨٠ تحت رعاية جمعية حقوق الأقلية، وهى المقر الإنجليزى للمنظمة الدولية لحقوق الإنسان. تدور جهودها على الصعيد الدولى حول الختان، وذلك بوضعه على رأس جدول أعمال حقوق الإنسان الدولية. تقدم خدماتها للمهاجرين إلى بريطانيا، وكذلك بحوثها وحملاتها التعليمية فى دول أفريقية منها غانا وچامبيا ومصر والصومال والسودان. وتولى هذه المنظمة أولوية اهتمامها إلى مساندة النساء اللاتى يتعرضن للنبذ لرفضهن إجراء الختان.

منظمة البحوث والحركة والإعلام من أجل السلامة الجسدية للمرأة

Research, Action and Information for Bodily Integrity of Women (RAINBOW)

أنشئت فى عام ١٩٩٣ كمنظمة أمريكية غير حكومية تدافع عن الصحة الجنسية والإنجابية للمرأة وحقوق المرأة على الصعيدين الوطنى والدولى. وضعت فى قمة

أولوياتها إلغاء الممارسات الضارة، وخصوصا الختان. أطلقت مشروعا أسمته «الحركة العالمية ضد البتر التناسلى للأنثى»، من أجل توثيق الصلات بين المنظمات الوطنية والمحلية المعنية بالموضوع، وتقديم الدعم المالى لها لمساعدتها على التحرك. تعمل فى مصر والسودان وبوركينا فاسو ونيچيريا ومالى وكينا.

الحركة الدولية للسكان: Population Action International (PAI)

مقرها واشنطون، وتتلقى دعما من جهات مانحة عديدة منها صندوق المعونة الأمريكيـــة. وتقدم دعمـــا لكثـــير من المنظمـات السالف بيانها ولمشروعاتها، ولدول ـ مثل كينيا ـ لرسم سياستها فى محاربة الختان.

الشبكة الدولية للنساء: Women International Network (WIN)

هى شبكة أمريكية مرتبطة بجريدة Win News التى تصدر كل أسبوعين، وتدور اهتماماتها حول تنمية المرأة وحقوقها فى كل أنحاء العالم. ومنذ عام ١٩٧٥ أصدرت المنظمة سلسلة واسعة من المواد التعليمية والكتب والمطبوعات المجانية، وتركز توجهاتها إلى المؤسسات الصحية ومدارس القابلات (المولدات) حيث تتضمن مطبوعاتها فصولا عن منع الختان.

التحالف الدولى لصحة المرأة: International Women's Health Coalition (IWHC)

هى منظمة دولية غير حكومية مقرها نيويورك، ولها صلات وتحالفات مع المدافعين عن صحة المرأة وحقوقها. هدفها تنمية صحة المرأة الجنسية والإنجابية وحقوقها، خصوصا فى الدول النامية. وهى واحدة من أكبر المنظمات غير الحكومية الدولية العاملة فى هذا المجال؛ وتضع فى مقدمة اهتماماتها الختان.

الاتحاد الدولى لصحة الوالدية : International Planned Parenthood Federation

منظمة تعارض بشدة إجراء الختان، وتطالب بالقضاء عليه. أيدت المنظمة التوصية الصادرة عن منظمة الصحة العالمية بمنع العاملين بالصحة من إجراء الختان بأى شكل.

المنظمات غير الحكومية المحلية والأهلية :

لابد من التنويه بأن كل ما تحقق من تقدم فى هذا المجال على مدى الأعوام الخمسة عشر الماضية إنما يرجع إلى النشاطات غير الحكومية متمثلة فى نشر المعلومات ومحاولة منع الختان. وفى كل الدول التى يمارس فيها الختان، نشأت لجان وطنية وأهلية، وبجهودها تحطمت أسوار الصمت التى كانت تحيط بالختان. ونتيجة لحملات نشر الوعى والمعلومات يمكن القول إن هذا «المحظور» Taboo قد أصبح أخيرا مادة يمكن النقاش حولها ؛ والفضل فى ذلك يرجع للجهد غير الحكومى المحلى.

وفى مصر :

فى مصر توجد جمعية أهلية تحمل اسم «جمعية الوقاية من الممارسات الضارة لصحة الأم والطفل»، تشكلت فى مارس ١٩٩٣، لمواجهة المشكلة. وتقوم الجمعية بجهود مكثفة للتوعية بمضار الختان من خلال الندوات والمحاضرات والكتيبات ودورات تدريبية لفئات ذات صلة بالمشكلة من أطباء وممرضات وإخصائيين ؛ فضلا عن الدراسات الميدانية التى أثبتت إحداها أن الأمية المنتشرة بين النساء هى من أكبر العوائق التى تقف أمام التغلب على ظاهرة الختان.

نماذج صارخة لفتت الأنظار إلى الختان

هناك عدة نماذج صارخة، فوجئ بها العالم وهى تصدم أنظاره أو تطن فى آذانه، لتصيبه بما يشبه الغثيان والقيء، ولتسهم فى إثارة الوعى العالمى بأهمية الالتفات إلى قضية ختان الأنثى كشكل بغيض من أشكال العنف ضدها. ومن أبرز هذه النماذج :

- **نجلاء من القاهرة** : وهى فتاة صغيرة فى العاشرة من عمرها، تم إجراء عملية ختان لها على يد حلاق صحة وسط الصرخات والتشنجات والدماء، وكانت هناك كاميرا شبكة التليفزيون العالمية CNN التى سجلت هذه العملية بكل تفاصيلها، وعرضتها على العالم أجمع. كان هذا فى شهر أغسطس ١٩٩٤، فى أثناء انعقاد المؤتمر الدولى للسكان، وتم عرض الفيلم فى إحدى قاعات المؤتمر.

- **فوزية كاسينجا من توجو** : وهى فتاة شابة فرت من بلدها الواقع فى غرب أفريقيا إلى الولايات المتحدة الأمريكية هربا من إجبار أهلها لها على إجراء عملية الختان. وفى ٢/ ٥/ ١٩٩٦، وبعد سلسلة من المحاكمات وقضاء فترة فى السجن، قبلت المحكمة السبب الذى ذكرته فوزية لتبرير فرارها من بلدها وقضت بمنحها اللجوء السياسى. ويصدر فى شهر مارس القادم قانون جديد يزيد من صعوبة حصول الدول التى يمارس فيها ختان الأنثى على أموال من صندوق النقد الدولى أو البنك الدولى (باعتبار واشنطون أكبر دولة مانحة للمؤسستين). الطريف أن ناشرا أمريكيا يدعى ديلاكورت دفع لفوزية مبلغ مليون دولار لشراء حقوق نشر قصتها، كما أعربت هوليود عن رغبتها فى إنتاج قصة فوزية فى فيلم سينمائى.

- **واريس من الصومال** : وهى واحدة من أشهر عارضات الأزياء وتعتبر رمزا

للجنس ومعشوقة للرجال فى أنحاء العالم بفضل عينيها السوداوين الضيقتين وقدها الممشوق وابتسامتها المغرية. فى ١/ ٢/ ١٩٩٧ نشرت مجلة ألمانية السر الذى كتمته ديرى واريس طيلة عشرين عاما وهو الجرح القاسى بين فخذيها والذى خلف ندبا فى جسدها وفى روحها أيضا. ووصفت ديرى كيف حشرت أمها بين فكيها قطعة من الخشب لتعض عليها إلى أن يتوقف الألم بعد أن قامت امرأة عجوز بقطع الشفرين الصغيرين والبظر وفقا للعادة فى بلدها الصومال. وبعد وقت قصير من إجراء عملية الختان لها فرت ديرى من الصومال لأن أسرتها كانت تعتزم تزويجها من رجل ثرى مسن، وفى لندن وجدت وظيفة كعاملة نظافة إلى أن اكتشفتها إحدى وكالات عارضات الأزياء.

* * *

ومن الختان فى مصر ما قتل

إننى أحترم من يخالفنى فى الرأى على أساس أن رأيى صواب يحتمل الخطأ، ورأيه خطأ يحتمل الصواب. ولذلك فإننى أستغرب موقف هؤلاء الذين يرفضون موقفى الواضح فى اعتبار الختان جريمة، رغم أنهم يرون الجريمة والجناة يرتكبونها نهارا جهارا. إذا كانوا لا يرون الدكاكين القذرة التى تجرى فيها عملية الختان، ولا الأدوات البدائية الملوثة التى تستخدم، ولا الظروف غير الآدمية التى تتم فيها، فإننى أقدم لهم عينة- وفقط عينة- من نماذج كثيرة نشرتها الصحف عن «قتلى» الختان، لعل فى دماء هذه الضحايا البريئة ما يساعدهم على رؤية الجرم المشهور، فيعترفون بالحق.

جريدة «الأهرام» ١٢/ ٥/ ١٩٩٥ :

مقتل طفلة وإصابة شقيقتها فى أثناء ختانهما «بشفرة حلاقة»

حلاق صحة يعترف بجريمته التى ورثها عن والده منذ ١٠ سنوات

«وقعت مأساة ختان فى إحدى قرى المنصورة عندما قام حلاق صحة بختان طفلتين بشفرة حلاقة وحقنهما بحقنة (الفاليوم) المسكن للآلام مما أدى إلى وفاة صغراهما متأثرة بهبوط حاد فى الدورة الدموية ونزيف شديد، بينما مازالت الأخرى فى حالة سيئة. وبمواجهة حلاق الموت أكد أنه يمارس هذه المهنة منذ ١٠ سنوات دون أن يعترضه أحد. وقد تم القبض عليه وأمرت النيابة بحبسه».

« بدأ الكشف عن المأساة ببلاغ من والد الطفلتين ويدعى أحمد عباس أحمد الداهش (٤٥ سنة) مبلط من بلدة (ميت جيزون) التابعة لمركز المنصورة لمدير مباحث

الدقهلية بمصرع طفلته نورا (١٠ سنوات) وهبة (١٢ سنة) وكلتاهما بالمرحلة الابتدائية فى أثناء ختانهما بمعرفة حلاق صحة البلدة واسمه الظريف السعيد أحمد وشهرته العربى (٤٤ سنة)، مستخدما شفرة حلاقة. وأضاف الأب فى بلاغه أن لديه ٧ أطفال، وأنه اعتاد ختان بناته وفقا لما جرت عليه العادة بمعرفة حلاق الصحة، رغم أن أحد أطفاله قد توفى منذ ٣ سنوات فى أثناء ختانه أيضا بمعرفة حلاق الصحة».

جريدة الجمهورية ١٤/ ٧/ ١٩٩٦ :

الختان القاتل

«سارة» قتلها حلاق الصحة فى المولد

«بسبب العادات السيئة وجهل الأب ماتت الطفلة «سارة» (١١ عاما) عقب إجراء عملية ختان على يد حلاق الصحة بأحد الموالد بالشرقية. تلقى مدير المباحث الجنائية بالجيزة بلاغا من مستشفى العجوزة بدخول الطفلة مصابة بحالة نزيف حاد، ولفظت أنفاسها الأخيرة فى أثناء محاولة إسعافها. تبين أن والد الطفلة، وهو صاحب محل لتصوير المستندات بالهرم، اصطحب أسرته، ومن بينها ساره، لزيارة أحد الموالد بعزبة النقطة بمنيا القمح بالشرقية. وداخل أحد الأكشاك المتناثرة بالمولد ويديرها حلاقو الصحة، قام أحدهم بإجراء عملية الختان للطفلة وبعدها أصيبت بحالة نزيف حاد فاصطحبها والدها إلى المستشفى».

جريدة الأهرام ٨/ ٩/ ١٩٩٦ :

البحث عن طبيب بقليوب قتل تلميذة

فى أثناء إجراء عملية ختان

«تبذل مباحث القليوبية جهودها للقبض على طبيب قرية «كوم أشفين» بقليوب الذى فر هاربا بعد إجراء عملية ختان لفتاة بالإعدادية، أصيبت بعدها بنزيف حاد وهبوط فى الدورة الدموية أدى لوفاتها فى الحال. وكان مدير المباحث قد تلقى بلاغا من عبد الحميد محمد أبو العلا (٥٦ سنة) كهربائى، بمصرع ابنته أمينة (١٤ سنة) تلميذة بالإعدادى فى أثناء إجراء عملية ختان لهاعلى يد طبيب قرية كوم أشفين. كشفت التحريات أن والد الفتاة اتفق مع الطبيب على إجراء عملية ختان لابنته

بمنزله، حيث قام الطبيب بحقنها بالمخدر وأجرى الجراحة إلا أنها أصيبت بنزيف حاد وإعياء شديد أدى لوفاتها بينما هرب الطبيب المتهم».

جريدة الأهرام ١٦/ ١٠/ ١٩٩٦ :

إخراج جثتى طفلتين توفيتا عقب إجراء عملية ختان لهما بأرمنت

الطبيب المتهم صرح بدفنهما سرا وطلب من والديهما عدم إبلاغ الشرطة

«أمرت نيابة أرمنت بقنا بضبط وإحضار طبيب الوحدة الصحية لبلدة «الضبعية» للتحقيق معه حيث تسبب فى وفاة طفلتين فى يوم واحد إثر قيامه بإجراء عمليتى ختان لهما داخل مسكن كل منهما، فأصيبت الطفلتان بنزيف حاد لعدم دراية الطبيب بإجراء عمليات الختان مما تسبب فى وفاتهما. تبين من التحريات أن الطفلتين المتوفيتين هما أميرة محمود محمد حسن (٤ سنوات) ووردة حسن السيد (٣ سنوات)، وأن والد كل منهما اتفق مع الطبيب واسمه عزت شلبى سليمان على إجراء عمليتى ختان لهما بمنزل كل منهما مقابل ١٠ جنيهات للعملية الواحدة، إلا أنه نتيجة لعدم درايته بإجراء مثل هذه العمليات تسبب فى إصابة كل منهما بنزيف حاد وهبوط فى الدورة الدموية أدى لوفاتهما. وتبين أن الطبيب المتهم قام باستخراج تصريحى دفن الطفلتين سرا دون إخطار الوحدة الصحية، واتفق مع والديهما على عدم الإبلاغ أو إثارة الموضوع حرصا على مستقبله».

جريدة الأخبار ٢٠/ ٧/ ١٩٩٧ :

ضحية جديدة لختان البنات

«نعم نادمة.. لكن يفيد بإيه الندم؟ هل سيعيد ابنتى إلى أحضانى.. ضاعت منى إلى الأبد.. اختفت صاحبة الضحكة الحلوة الشقية.. سلمتها بيدى إلى الطبيب «الجزار» أعطيته براءة عمرى ليذبحها أمام عينى.

أمل لم تقاومنى.. وهل كان بيدها أن تفعل؟ أنا أيضا كنت مستسلمة مثلها. أنا أيضا خضعت للطقوس الغريبة المهينة فى حق الإنسانية قبل أن تكون فى حق النساء.. يشهد الله أننى كنت أرفض، أو على الأقل حاولت أن أرفض، ولكن من هذا الذى يستطيع مواجهة قدره.

ليلة الحادث : ليلة الأربعاء . . الأب والأم يشربان الشاى ويتحدثان . . الأب يصر على إجراء عملية الختان لبناته ، والأم ترفض ، نقاش طويل . . جدل لا بداية له ولا نهاية . . الآباء والأجداد . . الدين يقول . . لا الدين لم يحرم . . عاداتنا وتقاليدنا . . هذا فى صالح البنت . . لا لا إنه يؤذى ويدمر مستقبل البنت والأسرة أيضا . . استمر الجدل حتى الساعات الأولى من الصباح لكن الأب حسم النقاش وأمرها أن تذهب فى الصباح . . جميع جيران أم أمل نصحوها أن تذهب إلى الداية ، فهى التى قامت بختان كل بنات المنطقة . . وصبيانها أيضا . لكنها صممت أن يقوم بإجرائها أكبر طبيب فى المنطقة .

ذهبت إليه واتفقوا . . لكنه اشترط أن يقبض أتعابه أولا بحجة شراء مستلزمات الجراحة . . وفعلت الأم واستقطعت ٦٠ جنيها من مصروف البيت القليل جدا . . وفى اليوم المحدد ذهبت الأم مع البنتين . . كل شىء حدث بسرعة ، سألهما الطبيب من تدخل أولا ، شعرت رباب «بالكسوف» فدخلت أمل . غرس الطبيب حقنة المخدر فى يدها حتى بدون أن يكشف بالسماعة الطبية عليها أو يعرف مدى حساسيتها لهذا النوع من المخدر . . وانتظر خمس دقائق أخرى ثم غرس حقنة ثانية . . حاسة الأم التى لا تكذب دفعتها لكى تسأله فى شك . . مش كثير يا دكتور . . لكنها فوجئت بالطبيب ينهرها بشدة وكاد أن يطردها من الغرفة . . بل واتهمها بأفظع التهم . . كان أبسطها الجهل والتخلف . . فجأة شحب وجه أمل البرىء وبدأت علامات الموت تزحف عليه . . «البنت بتموت يا دكتور» ، هنا أصر الطبيب على خروج الأم وقال لها بعصبية إنها سليمة والأمر كله مجرد غيبوبة بسيطة ثم تبعها بجملة . . أنا دكتور بقالى ٤٠ سنة يا جاهلة . بعدها بدقائق خرج إليهم ووجهه يخلو من أى تعبير . هرعت الأم إلى الحجرة فوجدت ابنتها جثة هامدة . حملتها فورا وذهبت إلى مستشفى الحسين الجامعى . وبمجرد أن كشفوا على أمل خرج الأطباء وقالوا لها البقية فى حياتك . لم تسمع الأم بقية الجملة ، دارت رأسها فى غيبوبة ، وأفاقت لتجد نفسها فوق سرير وفى يدها محاليل ، نزعتها بعنف وصممت أن ترى ابنتها . . الجميع حولها يدارى دموعه . . حتى باقى المرضى فى المستشفى كانوا يبكون .

من خلال دموعها كانت تتكلم . . وتتحدث مع نفسها وتقول . . أمل كانت

صديقتى . . كانت ماهرة فى كل شىء وحنونة أيضا ، من يراها يظنها أكبر من سنها ، صدقونى . . تقدم لها اثنان من شباب المنطقة للزواج . . لكنى رفضت . . ذهبوا جميعا إلى القسم . . وتتحدث أم أمل بمرارة قائلة : حاول الطبيب الإنكار فى النيابة . . وعندما فشل جرب أن يغرينا بالمال لكى نتنازل عن الدعوى ضده ، ثم فشل مرة أخرى ، وحاول التهديد بكل الوسائل ، صدقونى . . لست أريد سوى حق ابنتى وألا يضيع دمها هدرا» .

* * *

وبعد . .

فقد كانت هذه مجرد أمثلة ونماذج ، إنها غيض من فيض ، ففى كل يوم ، بل ربما فى كل ساعة ، تسقط زهرة يانعة وهى تتضرج فى دمها ، وتصعد روحها إلى بارئها تشكو إليه ظلم هؤلاء الذين يطالبون بإباحة الختان .

الفصل الخامس

الختان : الجهود المبذولة فى قارات الدنيا للقضاء عليه

مقـــدمة

كثيرة هى المعلومات المتوافرة عن الأوضاع القائمة لختان الإناث فى مختلف قارات العالم . وكثيرة أيضا هى المعلومات المتاحة عن الجهود المبذولة فى كل بقاع الأرض لمحاربته والقضاء عليه . وقد عكفت على مجموعة ضخمة من المعلومات ، أقدم من خلالها هذه الصورة الواضحة للموقف فى كل قارات الدنيا قاطبة ؛ مبينا مصادر كل معلومة . وبالفعل فإن الصورة التى ترسمها لنا هذه المعلومات توفر لنا معرفة كاملة عن أوضاع الختان وعن الآراء حولها .

الختان فى أفريقيا

حاولت قدر الإمكان تبويب المعلومات المتوافرة عن قارة أفريقيا بحسب الدول ، أما مصر فلها جزء خاص بها فى نهاية القارة الأفريقية .

السودان:

إن ردود الفعل السلبية للبتر التناسلى للأنثى تؤدى إلى إدانة الثقافات بأسرها والحكم عليها بأنها مجتمعات بربرية تلتزم بشكل أعمى بتقاليد ضارة أو سلوك «سيىء التطبيق» . وعلى أية حال فيبدو أن البتر التناسلى للإناث لن يتم القضاء عليه

إلا إذا جرى التعامل مع من يمارسونه (ينفذونه) بأسلوب حساس. إنهم يشيرون إلى البتر التناسلى للأنثى على أنه «نمط ثقافى سيىء التطبيق»، وأنه لا يعرض استمرارية السكان بتخفيض الخصوبة أو زيادة معدلات الوفيات عن المواليد. من المهم أن نلحظ من الذى يتعرض للضرر ومن الذى يستفيد. إنه يخدم مصالح الذكور عن طريق زيادة المتعة الجنسية للرجل وكبح الشهوة الجنسية للأنثى وزيادة خضوع النساء. وهو وسيلة للقوابل (الدايات) للحصول على الدخل. أما من الناحية الأخرى فإنه يضر بصحة المرأة وسعادتها الجنسية. إنه ببساطة أحد أنواع الاستغلال التى يمارسها الذكور. إن البحث الميدانى الذى تم فى أعوام ١٩٧٠ و١٩٨٩ و١٩٩٢ يشير إلى أن النقاش حول هذه الممارسة يدور حول موضوعات الصحة والأعراق وعلاقات الطبقات والجنس والدين. وهناك خلافات واسعة ومصالح متضاربة، ومظاهر ظلم، وحركات إسلامية، وحركة تحرر المرأة، والثقافة السودانية. إنه الكفاح ضد البتر التناسلى للأنثى، والذى يجب أن تقوده المرأة التى تتأثر به.

من مقال بعنوان: «النقاش الثقافى حول البتر التناسلى للأنثى ـ السودانيون يناقشون هذا الموضوع لأنفسهم» بقلم .Cruenbaum E فى مجلة Medical Anthropol-ogy quarterly سنة ١٩٩٦.

وعن السودان، وتحت عنوان: «البتر التناسلى للأنثى»، نقرأ ما يلى فى Atfrican Population Newsletter (١٩٨٩ ـ ١٩٩٠) عن نتائج دراسة ميدانية:

تم إجراء مسح سكانى وصحى على ٥٨٦٠ امرأة أعمارهن بين ١٥ ـ ٤٩ سنة. وقد أسفر عن أن ٨٩٪ قد تم إجراء البتر لهن، من بينهن ٨٢٪ تعرضن لأشد الأنواع قسوة. ويبين هذا المعدل للانتشار عن بعض الانخفاض عن معدل ٩٦٪ الذى سبق تسجيله فى عامى ١٩٧٥ ـ ١٩٧٧. وتبين ازدياد إجراء النوع الخفيف لدى النساء صغيرات السن. وقد قام بإجراء معظم هذه العمليات ممارسون طبيون مثل القوابل المدربات. وتبين أن ٧٩٪ يؤيدون استمرار هذه العملية، غير أن النساء الحاصلات على تعليم ثانوى والمقيمات بالحضر أبدين معارضة قوية. وتقول معظم النساء إن التقاليد هى سبب موافقتهن، بينما ذكرت نصف المعارضات العواقب الطبية كسبب. إن زيادة تعليم النساء وإتاحة الفرصة أمام المناقشة الحرة أمر ضرورى للقضاءعليه.

ونجد أمامنا دراسة مفصلة عن أوضاع الختان فى السودان، نعرض منها ما يلى :

«يحظى البتر التناسلى للأنثى بقبول واسع فى السودان بغض النظر عن المستوى التعليمى . وتبين نتائج المسح السكانى الصحى (١٩٨٩ ـ ١٩٩٠) أن غالبية كل من الرجال والنساء يوافقون على العملية . ويفضل ٧٨٪ من الرجال النوع الأقل ضررا (السنة)، بينما يفضل ١٨٪ البتر الكامل، ويفضل ٤٪ النوع المتوسط . وتبين من دراسة أخرى أن الرجال المتزوجين بأكثر من امرأة يفضلون نوع (السنة) باعتبار أن هذه الزوجة تكون أكثر تجاوبا جنسيا ومشاركة .

إن البتر التناسلى للأنثى هو استمرار للكبت القبلى للشهوة الجنسية للأنثى . والاعتقاد لدى المجتمعات الأفريقية مفاده أن قطع البظر يحمى المرأة من شهوتها الجنسية ويبعد عنها الغواية والشك والعار . وتتراوح درجة النظرة الإسلامية بحسب الإقليم الجغرافى؛ ويدافع بعض الأطباء عن البتر التناسلى للأنثى على أسس «علمية» . والمبدأ العام للتعاليم الإسلامية كما يقرر الشيخ محمود شلتوت من القاهرة أنه لا نوع (السنة) ولا البتر إلزامى . إن البتر التناسلى للأنثى هو طقس احتفالى، وهذا الطقس يتجه نحو الاختفاء بسبب التعليم وحملات الإلغاء . ومع أن المرأة غير المختتنة تعتبر غير نظيفة، فإن إجراءات البتر التناسلى تتداخل بالفعل مع عمليات دم الحيض وسيولة البول وينتج عنها إزعاج وقذارة وعدوى .

إن إحدى العقبات أمام إيقاف البتر التناسلى هو المصاريف التى ينبغى دفعها للأطبا والممرضات والقوابل الذين تقتضيهم مصالحهم الشخصية أن يدافعوا عن هذه العملية . وتضم الجماعات العاملة على القضاء على البتر التناسلى للأنثى : اللجنة الأفريقية (منذ عام ١٩٥٤) واللجنة الوطنية السودانية للمارسات التقليدية الضارة (منذ عام ١٩٥٥) . وفى عام ١٩٩٤ تم إجراء تقويم تقديرى فى السودان تبين منه أن البتر التناسلى للأنثى تتم الآن مناقشته بحرية، وأن تأثير العجائز يقل، وأن هذه العملية أصبحت فى نظر المتعلمين مضادة للحداثة والحضارة . وهناك اتجاه نحو النوع الأقل ضررا، ونحو «الختان المزيف» الذى يكتفى فيه بوضع البلاستر حول البظر والشفرين .

(من مقال بعنوان «كفاح النساء السودانيات لإلغاء الممارسات الضارة» ـ بقلم حسن أ. ، ١٩٩٥ ـ Planned Parental Challanges) .

أوغندا :

تشير المعلومات المتوافرة إلى أن هذا البلد الأفريقى يحقق إنجازا طيبا فى مجال القضاء على ختان الأنثى ، وهو ما يتضح مما يلى :

«يتميز مشروع Reach بتحقيق انخفاض ملموس فى حالات البتر التناسلى للأنثى . فبعد سنة واحدة أظهر المشروع انخفاضا من ٨٥٤ حالة فى سنة ١٩٩٤ إلى ٥٤٤ فى سنة ١٩٩٦ . ويعزى ذلك إلى وعى المجتمع بآثاره الضارة . ومن المتوقع أن يختفى الختان تقريبًا بين عامى ٢٠٠٠ ـ ٢٠٠٢ . إن برامج توعية المجتمع ينبغى أن يقوم بها ويدعمها القادة على كل المستويات» .

(من موضوع تحت عنوان «البتر التناسلى يقل فى أوغندا» نشرته فى عام ١٩٩٧ News From UNFPA'S) .

ومن أوغندا أيضا نعرف أن المشروع نفسه السابق الحديث عنه فى الفقرة السابقة قد وصل إلى مناطق متزمتة فى تمسكها بالختان ، بل يطرح بدائل جيدة له . فنقرأ أن استفتاء أجرى فى عام ١٩٩١ أسفر عن الاعتراف بشعب سابينى سكانًا معزولين فى مقاطعة كابشوروا عددهم ١١٦ ألف نسمة . وكان السابينى موضع اهتمام وطنى وتقليدى طوال سنوات طويلة بسبب تمسكهم الشديد بتقاليد البتر التناسلى للأنثى كطقس المرور إلى الأنوثة ومرحلة المرأة .

ويحرص المشاركون على استكشاف واستعراض مخاطر البتر التناسلى للأنثى ، مع التركيز ليس فقط على الأخطار المحدقة بالبنات اللاتى تجرى لهن العملية ، ولكن أيضا على الصحة المستقبلية للأم والطفل ، وخصوصا فى أثناء الوضع . وتسعى مجموعة Reach جاهدة لتجنب الحساسيات المتعلقة بالموضوع . واقترح رئيس مجموعة كبار السن فى كابشوروا استبدال طقس البتر بحفلة رمزية يتم فيها تقديم الهدايا وسط الغناء والرقص وجميع المظاهر الاحتفالية الأخرى ، والتى تعتبر علامة على الاعتراف بالبنت كعضو كامل فى المجتمع» .

(من تقرير أعده.Eliah E في Populi في عام ١٩٩٦ تحت عنوان «شعب سابينى فى أوغندا يقوم برد فعل من أجل مستقبل صحى أفضل») .

ليبيـــريا :

تقول المعلومات المتوافرة إن هناك جهدا تبذله جهات متعددة، حيث يقول تقرير لمنظمة اليونيسيف إن اللجنة الأفريقية تم تنشيطها فى ليبيريا فى عام ١٩٩٥ ، وتمت دعوة اللجنة الوطنية الليبيرية للتحرك بهدف القضاء على البتر التناسلى للأنثى فى منطقة العاصمة وما حولها .

غـانـا :

فى استعراض للموقف فى هذا البلد الأفريقى نجد أن ٣٩٪ من الإناث قد أجريت لهن عملية الختان من النوعين الأول والثانى فى سن فوق ١٢ سنة . وفى استطلاع لأسباب إجرائها تبين أن ٤٥٪ بسبب ضغوط أبوية ، و٣٧٪ غير متأكدين ، و١٥٪ معتقدات ثقافية ودينية ، و٣٪ خزعبلات . وتبين أن ١٢٪ من النساء لم يستطعن الوصول إلى ذروة المتعة الجنسية .

(من موضوع منشور فى مجلة أمراض وجراحة النساء فى سنة ١٩٩٧ بقلم Elkins T.E. و .Brody Sp، تحت عنوان «البتر التناسلى للأنثى فى المناطق القروية فى غانا») .

وفى غانا أيضا نجد أن المرأة قد تحققت لها عدة مكاسب ، من بينها تجريم الختان . وفى ذلك كتب .Okwabi A فى شهر مايو ١٩٩٥ يقول :

«تم تحقيق تقدم ملحوظ فى السنوات الأخيرة نحو ترقية حقوق النساء فى غانا . ففى عام ١٩٩٣ تم إقرار تعديل بقانون الاغتصاب ، وتم تجريم البتر التناسلى للأنثى بواسطة البرلمان» .

وكتب .Okwabi A أيضا عن غانا تحت عنوان «بدايات صحية» يقول :

«تم إنشاء المجلس الوطنى للسكان . إن تزايد الإصابة بالإيدز وكذلك الممارسات التقليدية الضارة مثل البتر التناسلى للأنثى ، تؤدى إلى إحداث تأثير عكسي على الصحة الإنجابية» .

وعن غانا أيضا يلاحظ أن الحركة المناهضة للختان تحظى برعاية واهتمام السيدة حرم رئيس الجمهورية. حول هذا الموضوع كتبت IAC Newsletter فى عام ١٩٩٥، تحت عنوان «التشريع ضد البتر» تقول:

«تعتبر السيدة نانا كونا دو، السيدة الأولى فى غانا، واحدة من المؤيدين للجنة الأفريقية فرع غانا (اللجنة الأفريقية IAC)، وكانت من المؤيدين لإصدار تشريع يحمى المرأة والطفل من الممارسات الضارة التى يندرج البتر التناسلى للأنثى تحتها. وقد نجحت فى إخضاع القانون رقم ٢٩ لسنة ١٩٦٠ للتعديل بحيث يشمل ممارسة البتر التناسلى للأنثى. وكذلك المادة ٣٩ من الدستور التى تلغى كل الممارسات التقليدية الضارة، بحيث تكون متطابقة مع ميثاق حقوق الطفل. ويقضى التعديل بجعل البتر التناسلى للأنثى جريمة عقوبتها الحبس ٣ سنوات.

أثيوبيـــا:

فى تصورى أن هذا البلد الأفريقى هو المنبع الرئيسى الذى انتقل منه الختان إلى عدة دول مجاورة فى مقدمتها مصر القديمة فى أحد عصور تدهورها، وهو ما يفسر لنا سبب استمرار ممارسة الختان فى أثيوبيا. وحول هذه الممارسة تضمنت IAC Newsletter فى عام ١٩٥٥، تحت عنوان «لماذا تتعرض الزهور الجميلة للتدمير دون ذنب بالمرة»، الفقرة التالية:

«مازالت الممارسة واسعة الانتشار فى أثيوبيا. وتبذل «كارلا على شجاه» - من لجنة المرأة - جهودا كبيرة لتعليم صناع القرار الآثار الضارة للبتر التناسلى للأنثى، وكذلك تضمينها المقررات والمناهج المدرسية».

لكنه يلاحظ أن جهودا طيبة تبذل من أجل ابتكار وسائل جديدة لمحاربة الختان. ويستشف ذلك من النشرة الصادرة فى عام ١٩٩٦ عن UNFPA، متضمنة تقرير لجنة المشورة الفنية حول البتر التناسلى للأنثى، والتى انعقدت فى أديس أبابا. ويقول هذا التقرير إن المشاركين فى اللجنة المذكورة اتفقوا على ضرورة توفير مصادر دخل بديلة لمن يقومون بممارسة البتر، وعلى تعليم الوالدين.

مـــالى :

هذه هى الصورة الشاملة لأوضاع المرأة، والختان، فى هذا البلد الأفريقى، كما أوضحتها وقائع المسح السكانى الصحى الذى أجرى فى ١٩٩٥ ـ ١٩٩٦ :

فى عام ١٩٩٠ كان معدل الخصوبة ٦,٧، و٤٠٪ من النساء بين سن ١٥ ـ ١٩ سنة إما لديهن فعلا طفل أو حوامل. والغالبية تتزوج فى سن ١٦ سنة. ٤٠٪ من النساء المتزوجات و٢٧٪ من الرجال المتزوجين يعيشون حالة تعدد زواج. ٢٥٪ من البنات سن ١٥ نشيطات جنسيا. الحجم المثالى للأسرة ٦,٦ بالنسبة للنساء و٨,٣ للرجال. ٩٤٪ من النساء أجريت لهن عملية البتر التناسلى أساسا قبل بلوغهن سن ٧ سنوات.

وفى مالى أيضا ارتفع معدل الخصوبة فى عام ١٩٩٥ إلى ٧,١؛ وذلك وفق ما نشرته Mother Janes تحت عنوان «أرض يحكمها المطر.. القحط يعجل بتغيير الحياة التقليدية فى مالى». وقد وردت الفقرة التالية فى المادة المنشورة :

«تزعم النساء فى مالى أن الرجال لا عمل لهم سوى الصيد والكلام وانتظار النقود من النساء. ويعتبر البتر التناسلى وتعدد الزوجات من السمات الرئيسية».

وعن البتر التناسلى فى مالى كتب Tangara A. Traore يقول: إن الممارسة ضاربة بجذورها بين النساء الماليات. وتتراوح درجة القسوة لتشمل أشكالا مختلفة، بين بتر الشفرين أو قطع جزء من البظر. ويتم عملها بواسطة أشخاص غير مدربين، وفى ظروف غير صحية. ومن الشائع حدوث مضاعفات والتهابات خطيرة. يستمر إبداء الآراء حول استمرارية العملية أو إلغائها.

(من مقال بعنوان «الختان ـ البتر التناسلى للأنثى» ١٩٩٥ ـ ١٩٩٦).

وفى مالى أيضا يوجد مشروع يحمل اسم «مشروع برادو لتوعية المراهقين» يبذل جهدا فى محاربة الختان. ويستخدم هذا المشروع نموذجا يتضمن خدمات الصحة الإنجابية للمراهقين، بهدف تقديم معلومات صحية للشباب فى منطقة باماكو، عن طريق وسيلة إعلامية جماهيرية ومدخل تسويق اجتماعى؛ حيث يندرج البتر التناسلى للأنثى تحت بند المعلومات الخاصة بالصحة الإنجابية.

تشـــاد :

تبين المعلومات المتاحة عن هذا البلد الأفريقى مدى انتشار الأفكار القديمة المتعلقة بالختان، خصوصا فى بعض المناطق الحضارية :

عند جماعة سارا العرقية فى منطقة سارح، وهى ثالث أكبر منطقة حضارية فى تشاد يعتبر البتر التناسلى للأنثى جزءا لا يتجزأ من عملية الانتقال إلى مرحلة البلوغ، وذلك منذ أواسط القرن الثامن عشر. وتهدف الطقوس المصاحبة لها إلى تعليم شباب سارا كيف يصبحون أعضاء مسئولين فى المجتمع، وتوقير أسلافهم، واحترام تقاليد الجماعة. وتتضمن التوجيهات طقوسا تعلم المرأة الصغيرة كيفية تحمل الألم والحرمان الجسدى بكل كرامة، ونبذ التصرفات الصبيانية.

٦, ٨٠٪ من البالغات أجريت لهن عملية الختان فى السنوات بين ٦ و١٢ سنة. ١٠٪ أصبن بنزيف حاد و٥٪ بالتهابات. أظهر ٥٠٪ أنهم يجرون الختان لبناتهن اتباعا للتقاليد، و١٠٪ لم يقرروا، ٣٨٪ عارضوا.

(من موضوع منشور فى Social Science And Medicine فى يوليو ١٩٩٦ بقلم Leonard L. تحت عنوان «ختان الأنثى فى جنوبى تشاد: الأصول، المعنى، الممارسة الراهنة»).

كينيـــــا :

فى هذا البلد الأفريقى أسفر المسح السكانى الصحى الذى أجرى فى عام ١٩٩١ عن أن ٩٠٪ من الإناث أجريت لهن عملية بتر تتراوح شدتها بين الأنواع الثلاثة المعروفة، وكانت السن عند إجراء العملية من ١٠ إلى ١٤ سنة.

ويجتهد Robertson C. فى تفسير الجذور الراسخة للختان فى كينيا، فيقول إن تلك الجذور كانت تمثل رد المرأة الكينية على إجراءات القمع فى عهد الاستعمار، وهى نفسها التى أدت إلى هذا الانخفاض الهائل فى الممارسة.

(من دراسة بعنوان «البتر التناسلى للأنثى والحركة الجماعية ١٩٢٠ ـ ١٩٩٠»).

وعن المساعى المبذولة للقضاء على الختان فى كينيا، كتب Kiragu J. فى AIDS captionsفى عام ١٩٩٥، تحت عنوان «حقوق المرأة»، يقول :

«هناك منظمات فى كينيا، منها الاتحاد الدولى للمحاميات وغيره، تبذل جهودا دائبة لتحقيق إصلاحات ملموسة تقلل من اعتماد المرأة على الرجل، وتحمى المرأة من العنف المحلى، ولتنفيذ القانون. ويعمل الاتحاد على التوعية بأن البتر التناسلى للأنثى جنحة تخضع للقانون.

جامبيـــا :

الصورة المتاحة عن أوضاع الختان فى هذا البلد تعطى انطباعا جيدا، برغم أن نسبة ممارسة الختان تصل إلى ٥٠ ـ ٦٠٪، إذ إن الممارسة تدور فى الأنواع الخفيفة من الختان. والمدهش أن المعلومات تقول إن المناقشات الجماعية ضد الختان بدأت فى سنة ١٩٩٣، وإنه منذ ذلك الحين لم تسجل حالة ختان واحدة.

الكاميـرون :

عن أوضاع الختان فى هذا البلد الأفريقى، كتب Bille S وEffiom C فى نشرة IAC عن الممارسات التقليدية فى عام ١٩٩٥، ما يلى:

«فى المحافظات الشمالية والجنوبية والغربية ومنطقة العاصمة: حوالى ٤٠٪. وترتفع النسبة فى الشمال، كلهم مسلمون، ٦٣٪ مسيحيون، ٣,١٪ فقط يتم إجراؤها فى المستشفيات. وتتم ممارسة هذا الطقس اتباعا للتقاليد الموروثة».

ساحل العاج :

المعلومات المتاحة عن أوضاع الختان فى هذا البلد تعطى صورة متوازنة، ونجدها فى بيانات المسح السكانى والصحى الذى أجرى فى عامى ١٩٩٤ ـ ١٩٩٥، حيث تقول النتائج إن ٤٣٪ من النساء أجريت لهن عملية البتر التناسلى للإناث.

ســـيراليون :

من الواضح أن جهود محاربة الختان قد تغلغلت إلى عمق المشكلة فى هذا البلد الأفريقى، وهو تجمع السحرة وممارسى الختان. وتحت عنوان «قادة المجتمعات السرية منهمكون فى الحرب ضد البتر التناسلى للإناث» كتب Thomas Ooso يقول :

«تحالفت الجبهة السيراليونية لرفاهية المرأة مع اللجنة الأفريقية حول الممارسات التقليدية المؤثرة على المرأة والطفل، ووضعت هدفا لها القادة Sowies وهم القادة للمجتمعات النسائية السرية لنشر التعليم حول مخاطر البتر. وهؤلاء القادة يعتقد أنهم قادرون على الاستعانة بأرواح السلف، ولديهم معرفة كاملة بكيفية استخدام الأعشاب، وهم الذين يقومون بعملية الختان. فى البداية أبدى هؤلاء القادة مقاومتهم للاشتراك فى برامج ينظمها أناس لا ينتمون لهم؛ لكن هذه العقبة تذللت على يد قائدهم فى غرب سيراليون، وتم إطلاق برنامج تعليمى عن الأخطار الصحية للبتر؛ وتم تعليم ٦٠٠٠ مجتمع سرى بهذه الأخطار».

أفريقيا الوسطى :

المعلومات المتوافرة عن أوضاع الختان فى هذا البلد الأفريقى مستقاة من المسح السكانى الصحى الذى أجرى فى سنة ١٩٩٤ ـ ١٩٩٥، وفيها نجد أن ممارسة الختان فى المناطق الريفية تصل إلى ٥٧٪، وأن معدل الخصوبة ٥٪، ووفيات الأطفال ٩٦ فى الألف، وتبين أيضا أن ٤ , ٤٣٪ من النساء أجريت لهن عملية الختان. وتشيع هذه العملية كثيرا بين الجماعتين العرقيتين «باندا» و«ماندجيا» (٩ , ٨٣٪ ـ ٧١٪). وفى الإقليم الصحى ٩١٪. و٨٢٪ من النساء المختتنات أجريت لهن العملية بين سن ٧ ـ ١٥ سنة. ٥ , ٢٦٪ أبلغن عن حدوث مشاكل بعد العملية، وبالذات النزيف الحاد ٥ , ٦٤٪، وآلام ٤٠٪، والحمى ٥ , ٢٠٪. ويعتقد ٢ , ٣٠٪ أن هذه الممارسة يجب أن تستمر، فى مقابل ٨ , ٥٥٪ يرون وجوب إيقافها. والنساء فى بانجى وأيضا اللاتى تلقين تعليما ثانويا على الأقل يرين وجوب إيقافها.

وعن أسباب إجرائها قال ٩ , ٦٩٪ إنها العادة التقليدية ، و٥ , ٢٥٪ إنهم يعتبرونها تقليدا جيدا ، و٥ , ١٢٪ إنه الحفاظ على العذرية . وأما الأسباب الرئيسية لنبذ البتر فهى : ٥٠٪ إنها تقليد سيئ ، و٦ , ٤١٪ إنها ضد الدين ، و٥ , ١٢٪ لمضاعفاتها الطبية .

نيچيـــريا :

تبذل جهود طيبة فى هذا البلد الأفريقى من أجل مكافحة الختان ؛ وهى جهود تتابعها اللجنة الأفريقية للممارسات التقليدية ، والتى قالت فى تقرير لها عن «تدريب المدربين فى نيچيريا» : يظل العاملون فى المجالات الطبية هم المصدر الرئيسى لأية خدمات صحية ، ومنهم ممارسو العملية ، وهؤلاء يجب إعلامهم بآثارها الضارة ، فضلا عن أنهم يفتقدون أية خلفية دينية .

غينيا بيساو :

تصور World Health Statistics الوضع فى هذا البلد الأفريقى فيما نشرته بقلم Oslerbaan M. M. تحت عنوان «تقرير الوفيات فى غينيا بيساو» :

«تصل نسبة الوفيات إلى ٩١٤ فى المائة ألف . وبالمقارنة بين أعراض الحمل لدى النساء اللاتى توفين والنساء اللاتى لم يمتن تبين أن الوفاة كانت بسبب البتر التناسلى للأنثى وخصوصا الأنواع القاسية منه . وتشيع الممارسة لدى أفراد القبائل ، والتى ينتشر فيها الزواج فى سن مبكرة ، كما ينتشر القوام الضئيل» .

الصـــومال :

فى تصورى أن الصومال تشترك مع أثيوبيا فى كونهما المنبع الأساسى لانتشار الختان فى بقية ربوع القارة الأفريقية . والصورة التى ترسمها المعلومات المتوافرة بشعة . . «فنجد أن نساء البدو يقمن بقطع البظر والشفرتين دون مخدر عند معظم

البنات فى سن ٤ ـ ٨ سنوات، ثم يغطين الجرح بالصمغ. ويستخدمن أشواكا من شجرة السنط لإغلاق الجرح. ويقمن بشد وثاق ساقى البنت المختتنة من الخصر إلى الكاحل، ولا يتم حل وثاقها إلا بعد مرور أسبوعين. وخلال سنة واحدة دخلت المستشفى ١١٨ امرأة مصابة بمضاعفات لهذه العملية».

(من تقرير نشرته مجلة World Health فى نوفمبر ١٩٥٥ تحت عنوان «البدو الرحل فى القرن الأفريقى» بقلم .Omar M. M و .Abu Omar M)

أما بقية صورة الوضع فى الصومال فترسمها مجلة Medecine Tropicale فى عام ١٩٩٥ تحت عنوان «دراسة لعادة الختان فى الصومال» بقلم .Hamdy M و .Allani R و .Ben Fredj N و .Barrak S و .Bayoudh F ، ونجد فيها ما يلى:

«قام الفريق الطبى المرسل إلى الصومال بإجراء مسح للنساء بين سن ٢٠ ـ ٦٠ سنة، قاصدين بالذات فى مقديشيو تحديد مدى انتشار البتر التناسلى للأنثى، والجوانب الاجتماعية الثقافية والنفسية لهذه العملية والإجراءات المتبعة.

لقد تم إجراء البتر التناسلى لكل النساء. كما تعرضت ٨٠٪ منهن لأشد أنواع البتر، وكان معظمهن أصغر من ١٠ سنوات. وقد كانت المضاعفات كما يلى: ٦٠٪ التهابات، و ٢٠٪ نزيف حاد، و ١٠٪ مشاكل عند الوضع. وغالبا ما تستعمل القابلة سكاكين أو شفرات حلاقة ودون مخدر، وفى بعض الحالات استعملت الممرضات مقصات جراحية ومضادات حيوية ومخدر.

وتعتقد معظم النساء أنه من الواجب أن تُختن بناتهن بالطريقة نفسها. ويبين ذلك مدى شيوع البتر التناسلى حتى الآن فى الصومال، وتأييد غالبية السكان له؛ برغم الخوف الذى خلفته التجربة لديهم».

أوضاع الختان فى مصر:

لكى تكتمل الصورة التى أريد من خلال هذا الفصل أن أرسمها عن مدى انتشار ختان الإناث فى أفريقيا، لم يكن ممكنا أن أذكر مصر كما ذكرت غيرها من الدول أو أمر عليها مرور الكرام. ولذلك حرصت على أن أورد كل ما وجدته بين طيات

التقارير والدراسات والمقالات من آراء وتعليقات ومعلومات عن الختان فى مصر . صحيح أننى سوف أتناول الموضوع بتفصيل أكثر عند الحديث عن الجوانب الدينية والقانونية وغيرها ، إلا أننى فضلت أن أضع هذه الملامح مجتمعة لعلها تسهم فى رسم الصورة المطلوبة .

«يتبين من إحصاء صحى أجرى فى سنة ١٩٩٥ على ١٤٠٠٠ سيدة متزوجة بين ١٤ ـ ٥٩ سنة أن ٩٧٪ منهن قد ختن . وكانت سنة ١٩٩٤ قد شهدت إنشاء وحدة عمل ضد البتر التناسلى . وقد بدأت وسائل الإعلام تنشر قصصا عن وفيات ناجمة عن البتر . ويبقى على أية حال أن التحديات قائمة وتتمثل فى قضية رفعها أمام المحاكم مجموعة من أساتذة طب النساء يزعمون فيها أن حظر العملية فى المستشفيات سيكون من نتيجتها إجراؤها سرا ، مما يعرض صحة النساء للخطر» .

(من موضوع كتبه Abdil Hadi A فى Lancet فى يناير ١٩٩٧) .

وعن وضع الختان فى مصر كتب .Vause S و .Khaled K فى British Journal of Obs & Gyn فى عام ١٩٩٦ ، تحت عنوان «البتر التناسلى للأنثى ـ إساءة مستمرة» يقولان :

«هذه العملية قانونية فى مصر إذا أجراها طبيب . ومؤخرا أصدرت المنظمة المصرية لحقوق الإنسان تقريرا قالت فيه إنه يتم يوميا ختان ٣٦٠٠ فتاة فى البلد ، وهو ما يعنى أن ٩٥٪ من الفتيات قد خُتِنّ حتى سن ١٦ سنة فى المناطق الريفية و٧٣٪ من البنات فى القاهرة . وفى كل أنواع البتر التناسلى للأنثى يشيع حدوث المضاعفات . وهناك وصف متوافر لحالة ثلاث سيدات أجرين عملية العدل ، فماتت اثنتان منهن بعد العملية . والعدل هو عملية تنطوى على إعادة صياغة الختان الأصلى بقصد تضييق الفتحة لتعطى حالة تشبه العذرية . وعادة ما تقوم بإجراء عملية العدل قابلة محلية تحت مخدر موضعى . ومعروف أن الشفاء نادر فى منطقة مشوهة أصلا ، كما أن حدوث الالتهابات وارد بشدة . ويبدو أن عملية العدل قديمة بنفس قدر قدم الختان» .

وقد اهتمت المجلة الطبية البريطانية بعرض الوضع الراهن للختان فى مصر من خلال موضوع نشرته فى أغسطس ١٩٩٦ ، بقلم .Wiens J ، تحت عنوان «البتر التناسلى للإناث راسخ فى مصر» ، فقالت :

«على إثر وفاة طفلة عمرها ١١ عاما، منعت الحكومة المصرية أى طبيب فى المستشفيات التابعة للحكومة من إجراء عملية ختان. وقد تحولت السياسة الصحية المصرية من محاولة إلغاء الختان بإيقافه تحت الإشراف الحكومى، إلى إدانته. ففى أكتوبر ١٩٩٥ منع وزير الصحة تنفيذ الختان فى أية مستشفى للدولة، وهو ما يتناقض تماما مع قرار أصدره سنة ١٩٩٤ يطلب من مستشفيات الدولة تخصيص يوم كل أسبوع لهذه العملية.

وقد جاءت هذه القيود إثر حادث وقع فى شهر يوليو ١٩٩٦ عندما ظلت طفلة فى الحادية عشرة من عمرها تنزف حتى الموت فى المنصورة بعد أن قام حلاق بختانها. وقد تحول البتر التناسلى للأنثى فى مصر من مجرد عادة مقبولة إلى قضية سياسية ساخنة، بعد أن قامت شبكة CNN بعرض وقائع ختان طفلة فى التاسعة من عمرها فى القاهرة. وقد أثار هذا الفيلم الحرج لدى المصريين وأشعل هبة من جانب الجماعات النسائية والمنظمات غير الحكومية. وتشير الإحصاءات التى أجرتها وزارة السكان السابقة فى عام ١٩٩٤ إلى أن ما يقدر بـ٧٠ـ ٩٠٪ من النساء المصريات قد ختن. إلا أن مسحا حديثا يرتفع بهذه النسبة إلى ٩٧٪ فى كل من الريف والحضر. ويبدو أن هذه الممارسة راسخة فى كل من التقاليد الأفريقية والمعتقدات الدينية، بالرغم من أن كثيرا من الدول الإسلامية لا تمارسها. ويبدو أن العامل الرئيسى هو كبح الشهوات الجنسية للنساء والاعتقاد بأن الختان يجعل المرأة أكثر أنوثة، وهناك طبيب نساء فى الجامعة يعلم طلبته أن الختان أكثر صحة للنساء. وهناك مجموعات مثل مجلس السكان تأمل فى أن يساعد التعليم والنقاش العام على وقف هذه العملية».

وتحت عنوان «السياسة المصرية فى البتر التناسلى تفشل فى منع وفاة الفتيات» قالت نشرة Reporductive Freedome News فى سبتمبر ١٩٩٦:

«النوع المطبق فى مصر للبتر التناسلى للأنثى هو أقسى الأنواع حيث تتم إزالة البظر والشفرين. وتؤدى هذه العملية إلى تخفيض معدل الحساسية الجنسية لدى المرأة وتسبب لها الآلام والمشاكل النفسية وخطر التعرض للنزيف الحاد والالتهاب. وتقول

التقديرات إن ٨٠٪ من الفتيات المصريات يتم ختانهن. وفى عام ١٩٩٤ قررت وزارة الصحة المصرية السماح فقط للأطباء فى المستشفيات الحكومية بإجراء البتر التناسلى. وقد تم إقرار هذه السياسة فى إطار جهد يهدف لإضفاء الأمان على عملية يبدو أنها حتمية. على أية حال فإنه تم العدول عن هذه السياسة فى أكتوبر ١٩٩٥ بعد أن قام المدافعون عن حقوق المرأة وصحتها بتوجيه النقد إليها على اعتبار أنها موافقة من جانب الحكومة على البتر التناسلى. وتوفيت فى ١٢ يوليو ١٩٩٦ فتاة من دلتا مصر فى الحادية عشرة من عمرها نتيجة للبتر التناسلى. على إثر ذلك قام وزير الصحة بفرض حظر على كل الأطباء يمنعهم من القيام بعملية البتر. وبعد شهرين، وفى ٢٤ أغسطس توفيت فتاة فى الرابعة عشرة من عمرها من جراء النزيف. إن هذه الوفيات مؤخرا تمثل تحديا لفعالية المحاولات المصرية الجديدة لمنع البتر. فالأطباء والقوابل فى مصر يجرون آلاف العمليات كل عام. هؤلاء - من الناحية النظرية - معرضون لعقوبات جنائية لإجرائهم عملية جراحية دون رخصة؛ لكن القوانين نادرا ما تنفذ. وفوق ذلك، وبرغم هذه الترتيبات الموجودة، فليست هناك فى القانون المصرى أية مادة تجرم البتر التناسلى للأنثى».

كذلك أبدت مجلة Sex Weekly Plus فى عام ١٩٩٦ اهتماما بأوضاع البتر التناسلى للإناث فى مصر، حيث كتبت:

«تقول التقديرات إن ٧٠ - ٨٠ ٪ من الفتيات فى مصر تجرى لهن عملية البتر، قبل بلوغهن مرحلة البلوغ الجنسى. ويعتقد كثير من المصريين أن هذه العملية من تعاليم الإسلام. ومع افتراض صحة ذلك فإنها تبقى موضوعا للنقاش بين المثقفين المسلمين. وهناك بعض المسيحيين المصريين يجرون هذه العملية لبناتهم. والقانون يمنع أى فرد ليس لديه تدريب طبى من إجراء عملية البتر. وأى طبيب أو عامل صحى يتسبب فى إحداث ضرر دائم لفتاة يمكن أن يواجه من ٣ - ١٠ سنوات من الأشغال الشاقة. وعلى أية حال فإن القانون دائما ما يتم تجاهله، خصوصا فى المناطق الريفية حيث يقوم الحلاقون والقوابل بإجراء هذه العملية».

كذلك اهتمت نشرة Inter African Committee News Letter بأوضاع الختان فى مصر، فقالت فى عام ١٩٩٥ تحت عنوان «قرار متضارب عن البتر التناسلى للأنثى»:

«فى شهر أكتوبر ١٩٩٤، قال وزير الصحة المصرى ـ فى أثناء انعقاد المؤتمر وعرض فيلم يصور إجراء عملية بتر على شاشة الـCNN ـ إن البتر التناسلى للأنثى يجب أن يحظر وأن يعاقب من يقومون بإجرائه. وعقد اجتماعا مع الأطباء والقادة الدينيين والخبراء القانونيين وممثلين عن المنظمات غير الحكومية، وأصدرت المجموعة بيانا أدانت فيه البتر على أسس دينية وطبية. وعلى أية حال فإن الوزير خصص عدة مستشفيات يمكن فيها فى يوم واحد من الأسبوع إجراء عملية البتر إذا فشل المجلس الطبى فى إقناع الوالدين بالإقلاع عن إجرائها. وقد قامت اللجنة الأفريقية للممارسات التقليدية التى تؤثر على صحة الأم والطفل بإنشاء مجموعة عمل لوضع الاستراتيجيات الكفيلة بالقضاء على البتر التناسلى للأنثى فى مصر دون أية إجراءات وسطية لإضفاء الصفة الطبية على هذه العملية».

وقد عبرت CEDPA Network عن اهتمامها بالجهود التى تبذل فى مصر لمحاربة الختان، بما نشرته فى يناير ١٩٩٧ تحت عنوان «الملكية الجماعية تحفز البنات على التعلم»، وقالت فيه:

«فى صعيد مصر أنشأت منظمة إيفانجيلية قبطية لجنة محلية للخدمات الاجتماعية قامت بجولة فى كل البيوت، الهدف منها الحث على زيادة تعليم البنات ومقاومة الممارسات التقليدية الضارة مثل البتر التناسلى للأنثى والزواج المبكر. وتتوجه جهود منع البتر إلى أمهات البنات فى سن ٧ـ ١٠ سنوات. وفى خمس من هذه اللجان أدت هذه الجهود إلى التوقف الطوعى عن البتر خلال السنوات العشر الماضية».

وتحت عنوان «البتر التناسلى فى مصر: نظرة تاريخية»، كتب Tobia N. و Ran-dolph K. و Kirberger E. يقولون:

«توجد فى مصر، ومنذ الثلاثينيات على الأقل، حركة مناهضة للبتر التناسلى للإناث. واليوم فإن هناك نساء لم يختن. ومع ذلك فإنهن يختن بناتهن، الأمر الذى يشير إلى أن العملية فى تزايد. وخلال الخمسينيات شنت إحدى المجلات النسائية حملة ضد العملية فقام وزير الصحة العمومية بمنع إجرائها فى المستشفيات العام فى سنة ١٩٥٩. وفى عام ١٩٧٩ عقدت جمعية تنظيم الأسرة فى القاهرة مؤتمرا قوميا حول البتر التناسلى وتوصلت فيه إلى إجماع بأنه ضار ولا يتطلبه أى دين. وفى عام

١٩٨٥ بدأت جمعية تنظيم الأسرة مشروعا للقضاء على البتر، وبث الحرارة فى المجتمع المصرى، لمنع الممارسات الضارة ضد المرأة والطفل، ومازال مستمرا حتى الآن. ونجحت منظمة إيفانجيلية قبطية فى القضاء على البتر فى قرية من قرى صعيد مصر المحافظ. وشهد عام ١٩٩٤ إنشاء مجموعة العمل بشأن البتر والتى تضم مجموعة كبيرة من الأفراد والمنظمات فى عضويتها. وتجتمع هذه المجموعة شهريا وترعى جهودا بحثية وأيضا مجموعات تعبئة محلية».

(المصدر: Information Network For Bodily Integrity of Women)

وبقلم الكتاب الثلاثة المذكورين فى الفقرة السابقة، وفى الشبكة نفسها المشار إليها أعلاه، يتبدى الاهتمام نفسه بأوضاع الختان فى مصر، فيما نشروه تحت عنوان «الصراع السياسى والقانونى حول البتر التناسلى للإناث فى مصر قبل وبعد المؤتمر الدولى للسكان». وقالوا فيه:

«من المسلم به أن البتر التناسلى للأنثى أصبح موضوعا سياسيا ساخنا فى مصر منذ انعقاد المؤتمر الدولى للسكان والتنمية فى سنة ١٩٩٤. فقبل هذا المؤتمر لم يكن للبتر مكان على جدول الأعمال الإسلامى، رغم أن العملية كانت موضع اهتمام عدة منظمات غير حكومية. وقد تراوحت المواقف نحو البتر بين آراء كثيرة تدور حول أوضاع المرأة ومحاولات السيطرة عليها وعلى رغباتها الجنسية. وقد أدى الفيلم الذى أذاعته شبكة CNN ويصور عملية بتر إلى إجبار الحكومة على إدانة العملية وقطع عهد للمجتمع الدولى بأنها ستعمل على القضاء عليها. ولكن مؤسسة الأزهر الإسلامية شنت حملة مضادة لإلغائها بعد المؤتمر؛ فى محاولة لإخماد أية محاولة للتحرك نحو تحرر المرأة ولإحراج الحكومة. وتضمنت الحملة تصوير عملية البتر على أنها جزء من الهوية الثقافية لمصر يجب الحفاظ عليها لمقاومة الهيمنة والتحكم الغربيّين. وكانت عملية البتر قضية آمنة للجماعات الإسلامية للتقدم نظرا لعلمهم بأن الحكومة لن تنجح فى استخدام التشريع للقضاء عليها. واستجاب وزير الصحة للضغوط بأن أعلن أن عملية البتر يجب أن تتم على يد الأطباء. أما فضيلة المفتى، وهو المفسر الرسمى للإسلام، فقد أحال الأمر ببساطة إلى الأطباء. ولم يكن بوسع المحاربين من أجل تغيير أوضاع النساء إضفاء أية حساسية أخرى إلى القضية سوى اللجوء إلى

التشريع فى محاولة لتغيير المواقف. فتم رفع قضايا أمام المحاكم كوسيلة لزيادة الوعى حول الطريقة التى استخدم بها البتر أداةً سياسية. وتحمل هذه القضايا فى ثناياها احتمال الخسارة والفشل. وقد رفعت قضايا على وزير الصحة لانتهاكه ميثاق أخلاقيات الطب والقرار الوزارى الصادر فى سنة ١٩٥٤، القاضى بمنع البتر فى المستشفيات العامة. ورفعت أيضا قضية ضد الأزهر على أساس أنه خرج عن صلاحياته بإصدار فتوى بأن البتر جزء من الإسلام، فى حين أن المفتى وحده هو صاحب السلطة فى إصدار الفتاوى».

الختان فى أوروبا

ليس غريبا أن نتحدث عن ختان الإناث فى أوروبا، بعد أن أصبح ظاهرة موجودة وملموسة فى الحياة اليومية فى معظم الدول الأوروبية، وخصوصا تلك التى تستقبل المهاجرين إليها من الدول التى يمارس فيها الختان أصلا. وسويا نستعرض أوضاع الختان فى بعض دول القارة الأوروبية.

بريطانيا :

«فى خلال العقود الأخيرة هاجرت إلى بريطانيا جماعات عرقية تمارس البتر. والجماعات الرئيسية هى من أريتريا، وأثيوبيا، والصومال، واليمن. والبتر التناسلى للأنثى غير قانونى فى بريطانيا من عام ١٩٨٥ ؛ لكنه يمارس بطريقة غير قانونية. ويتم إرسال الأطفال إلى الخارج لإجراء العملية. وهو نوع من الإساءة للأطفال تترتب عليه مشاكل خاصة. وعلى افتراض أن حجم السكان فى بريطانيا من الجماعات العرقية - الذين يمارسون البتر - سيبقى دون تغيير، فإن التأقلم والتثقيف ربما يؤدى بالممارسة إلى الاندثار خلال عدة أجيال. وفى هذه الأثناء فإن هناك الكثير مما يجب عمله، هناك مؤامرة صمت فى الدوائر الطبية، وهناك أيضا تجاهل واسع المدى. لقد آن الأوان لأن توضع المشكلة موضع النقاش الواسع»

(من مقال بعنوان «البتر التناسلى للأنثى فى بريطانيا» بقلم .Debelle G و .Black J .A فى British Medical Journal سنة ١٩٩٥).

وفى بريطانيا أيضا يحظى الموضوع باهتمام كبير من أجل إيجاد حل له. وقد كتب .Walder R فى المجلة الطبية نفسها السابق ذكرها فى سنة ١٩٩٥، يقول :

«أصبح البتر التناسلى للأنثى أمرا غير قانونى فى بريطانيا منذ عشرة أعوام تقريبا (منذ عام ١٩٨٥). وتقول التقديرات إن هناك ١٠,٠٠٠ فتاة وامرأة صغيرة مازلن معرضات للخطر. ويميل أهل الطب والقانون فى بريطانيا بشكل تقليدى إلى تجاهل أو تحاشى هذه القضية الحساسة. وقد ساعدت البيروقراطية البريطانية على بقاء هذه الممارسة من خلال عجز مؤسسات مثل الخدمات الاجتماعية، ووكالات مساعدة الأطفال، وجماعات مساعدة المهاجرين، وجماعات النساء، ووكالات حقوق الإنسان، والمدرسين، وخدمات الهجرة والأطباء، من خلال عجز كل هؤلاء عن العمل سويا لحل المشكلة. ويجب تشكيل لجنة تضم جميع الوكالات. وتقوم وكالات عديدة بنشر معلومات عن مدى وطبيعة الممارسة، لكن هذه المعلومات لا تصل إلا إلى مجموعة ضعيفة من الأفراد».

وعن الأوضاع فى بريطانيا أيضا كتب .Maccaffry M فى Sexual and Marital Therapy، تحت عنوان «البتر التناسلى للأنثى - العواقب على الصحة الإنجابية والجنسية» يقول:

«فى مستشفى ورثويك بارك فى بريطانيا تسببت النساء المختنات المهاجرات من دول مثل الصومال والسودان فى إثارة تحديات هائلة أمام الأطقم الطبية. فأنشأت المستشفى عيادة للنساء الأفريقيات عادتها ٥٠ امرأة. وقد عرض على النساء إجراء عمليات محو للبتر، وذلك قبل أن يحملن، لكن النساء المختنات رفضن. وبرغم أن المترددات على العيادة يقررن أنهن لا يعتزمن بتر أطفالهن الإناث، فإنهن يتعرضن لخطر الوقوع تحت الضغوط من قبل العائلة عندما يقمن بزيارة بلادهن».

فرنســـا:

حول الأوضاع السائدة فى فرنسا، نجد معلومات جيدة نشرتها المجلة الطبية البريطانية فى عام ١٩٩٥ بقلم .Gallard C تحت عنوان «البتر التناسلى فى فرنسا»، قال فيها:

«فى البداية قامت الجمعية الفرنسية لتنظيم الأسرة فى عام ١٩٧٧ بالاحتجاج لدى منظمة الصحة العالمية على استمرار صمتها عن «البتر التناسلى للأنثى» للفتيات فى

أفريقيا والشرق الأقصى. ومع أن الجهد أساسا كان منصبا على الاهتمامات النسوية وحقوق المرأة، ثم على خبرة الجمعية في موضوع البتر، فإن نتيجة الممارسة أصبحت حقيقية وظاهرة للعيان في مراكز رعاية الأم والطفل وعيادات تنظيم الأسرة، مع وصول زوجات المهاجرين الأفارقة وعائلاتهن عبر السنين القليلة الماضية. وتقول التقديرات إن حوالى ١٠٠,٠٠٠ مهاجر أفريقي يعيشون في منطقة باريس. وكان رد الفعل الأوّلى إزاء سعة الانتشار هو عدم التدخل في ممارسات الثقافات الأخرى. وقد مر وقت طويل قبل رفع الوعى بين أهل الطب والقضاء والرأى العام بأن المشكلة بدأ النظر إليها على أنها شيء تتحتم مواجهته في فرنسا. وكان حتما أيضا أن تودى هذه العملية بحياة فتاتين في سنة ١٩٨٢ لكى تبزغ القضية إلى العلن وتواجه السلطات بحيث تتخذ موقفا ضد ممارستها في فرنسا. وبدأ تعليم الأطباء والنساء الذين يحضرن إلى عيادات تنظيم الأسرة كل شيء عن البتر التناسلى في محاولة لمنع استمرارية ممارستها».

السـويـد:

وعن أوضاع الختان في السويد كتب .Tindberg Y في Lakartidningen تحت عنوان «ختان الأنثى يلقى معارضة»، يقول إنه توجد في السويد حوالى ١٦٠٠٠ امرأة أصولهن من دول يمارس فيها البتر. من بين هؤلاء ٦٠٪ من الصومال أو أثيوبيا و١١٠٠٠ منهن في سن الإنجاب. و٥٠٠٠ فتاة تحت سن ١٨ سنة وهن معرضات للبتر إذا لم يكن قد تم إجراؤه لهن بالفعل. وقد صدقت السويد على اتفاقية الأمم المتحدة لحقوق الطفل، ومنذ عام ١٩٨٢ هناك قانون سار يمنع البتر، ويقيم عدد كبير من اللاجئين في فوردبرو، في مقاطعة هاننجو، جنوبى أستوكهولم منذ عام ١٩٩٢. وتقيم هناك ٣٥ عائلة من جنوب أفريقيا، وثلثهم من الصومال. وقد واجهت وكالة الرعاية الصيحة للأم والطفل عدة مشاكل تتعلق بالبتر. فالعائلات تطالب بإجراء الختان القاسى على النساء بعد الولادة، وطلبت بعض العائلات إجراء ختان لبناتهن المولودات حديثا. وقد نظمت الوكالة جلسات لمدة شهر تنعقد في الأمسيات وتدعى إليها كل العائلات لمناقشة الموضوعات المتعلقة بتحسين صحة الأم والطفل ولمكافحة البتر التناسلى للإناث».

الختان فى قارة آسيا

الهنـــد :

ترسم المعلومات صورة غير طيبة لمعاناة المرأة الهندية، فتقول الكاتبة Sarin A. R. تحت عنوان «التمييز الجنسى ـ مضاعفاته على صحة المرأة الهندية» :

«تعانى النساء من قلة الفرص المتاحة أمامهن للحصول على الخدمات الصحية فى أنحاء كثيرة من البلاد، ومن الإجهاض غير الآمن وما يتعلق به من وفيات الأمهات، والانتشار الواسع للبتر التناسلى، والنسبة العالية لوفيات الأطفال الإناث».

(من مجلة Journal of Obse & Gyn Family Welfare)

وحول الموضوع نفسه كتب Mully S. تحت عنوان «حان أوان اتخاذ موقف» فى Indian Medical Tribune يقول :

إن إعلان استنكار العنف ضد النوع (الجنس) قد أدى إلى تخفيض مفتعل فى عدد الإناث فى العالم لما بين ٦٠ ـ ١٠٠ مليون. وكذلك تفضيل الابن الذكر وقتل النساء (غالبا فى نيران المطبخ). ومن المحتمل ألا ينفذ قانون منع الانتقاء الجنسى قبل أواخر ١٩٩٦.

باكســتان :

المعلومات المتوافرة عن الوضع فى باكستان نجدها منشورة فى Health Promotion Exchange فى عام ١٩٩٦ بقلم Ali S. يقول فيها؛ تحت عنوان «الإيدز والمجتمعات الإسلامية» :

«عقدت الجمعية الباكستانية لمنع الإيدز اجتماعا على شبكة الإنترنت لاستكشاف علاقة المفاهيم الدينية والسياسية الإسلامية بالإيدز والعناية الصحية وحقوق

الإنسان. وقد لوحظ أن تفسير الآيات القرآنية غالبا ما يساء استخدامه لإنكار مساواة النساء. وأن أساليب الزواج تزيد من تعرضهن للظلم من حيث النوع (الجنس). وقد تمت توصية الرجال والنساء بأن يدرسوا القرآن ليحاربوا التعاليم غير الدقيقة بما في ذلك المبررات التى تساق لممارسات مثل البتر التناسلى للإناث».

الختان فى قارة أمريكا الشمالية

الولايات المتحدة الأمريكية:

تتوافر معلومات كثيرة عن أوضاع الختان فى الولايات المتحدة الأمريكية وعن الجهود المبذولة لمكافحته، وخصوصا من الناحية التشريعية والقانونية. وتقول هذه المعلومات:

«فى الولايات المتحدة الأمريكية توجد ١٦٨,٠٠٠ فتاة إما يتعرضن لخطر إجراء العملية أو تم اجراؤها لهن بالفعل. ويعيش نصفهن تقريبا فى المناطق الحضرية وسط مجموعات كبيرة من المهاجرين فى نيويورك وواشنطون ولوس أنجلوس وهيوستون ونيوآرك ونيوجيرسى ودالاس وبوسطون. وهناك ٤١ ولاية بدأت تنظر فى إصدار قوانين ضد هذه العملية».

(من مقال بقلم .Macready N تحت عنوان «تجريم البتر التناسلى للأنثى فى الولايات المتحدة الأمريكية» - فى المجلة الطبية البريطانية ١٩٩٦)

وحول الموقف فى الولايات المتحدة قال .Bashir L. M فى عام ١٩٩٧ فى Journal of Women's Health؛ تحت عنوان «البتر التناسلى للإناث.. معادلة قسوته بتسامح الثقافة»:

«لقد جعل المهاجرون من الدول الأفريقية والآسيوية التى يمارس فيها البتر من هذه العملية قضية صحية عامة فى الولايات المتحدة الأمريكية. ففى عام ١٩٩٦، ووفقا لتقديرات مراكز رقابة الأمراض ومنعها، توجد أكثر من ١٥٠,٠٠٠ امرأة وفتاة فى الولايات المتحدة الأمريكية معرضات لخطر إجراء البتر. وقد أدانت

الجمعيات الطبية الأمريكية هذه العملية. وفضلا عن ذلك فإن القانون يخول إدارة الخدمات الصحية والإنسانية سلطة تعليم المجتمعات المشتملة على جماعات عرقية تمارس العملية الأضرار الجسدية والنفسية المترتبة عليها. والمفروض أن يثير تجريم البتر التناسلى للأنثى جوا من التعصب ضد هذه العملية، لكن الشواهد الواردة من دول أخرى تقول إن هناك حاجة لإجراءات إضافية».

وحول قصة الفتاة التوجولية التى طلبت منحها حق اللجوء إلى الولايات المتحدة الأمريكية، نشرت Reproductive Freedome News القصة على النحو التالى ؛ تحت عنوان «الولايات المتحدة تمنح حق اللجوء للنساء الهاربات من البتر التناسلى» :

«فرت Fawzia Kasinga إلى الولايات المتحدة الأمريكية من توجو سنة فى ١٩٩٤، وهى فى السابعة عشرة من عمرها بعد أن أجبرتها إحدى عماتها على الزواج من رجل عمره ٥٤ عاما وله ثلاث زوجات. وقد تم احتجازها من ديسمبر ١٩٩٤ حتى أبريل ١٩٩٦، فى انتظار صدور قرار من مجلس طلبات الهجرة حول طلبها اللجوء السياسى. وقد تم منحها هذا الحق بأغلبية ١١ صوتا ضد صوت واحد فى قرار صدرفى يوم ١٣ يونيو على أساس أن فوزية تخاف أن تجبر على إجراء عملية البتر التناسلى إذا أعيدت إلى توجو. وهذه هى المرة الأولى التى يحكم فيها المجلس بأن البتر التناسلى يمكن أن يكون سببا لمنح حق اللجوء».

«وقد صورت صحيفة New York Times الموقف فى بلادها فى مقالة كتبتها Crosette B. تحت عنوان «إجراء المهاجرين للبتر التناسلى للإناث يصبح مصدرا للقلق فى الولايات المتحدة»، قالت فيه :

«يتم اقتراف هذه العملية فى الولايات المتحدة الأمريكية، حتى بين الآباء المتعلمين جيدا، والذين يؤمنون بأن البنات يجب أن تجرى لهن العملية حتى يصبحن مقبولات اجتماعيا وصالحات للزواج. وتسود هذه العملية فى المجتمعات التى يوجد فيها تمركز من المهاجرين العرقيين من بعض دول أفريقيا والشرق الأوسط. وقد اقترح عضوا الكونجرس ريد من ولاية نيفادا، وشرويدر إصدار قوانين تجعل البتر التناسلى للأنثى جريمة. ومثل هذه القوانين ستكون شبيهة بما هو موجود فى بريطانيا وفرنسا. وقد أصدرت ولايتا مينيسوتا ونورث داكوتا قوانين تمنع هذه

العملية . وتم اقتراح قوانين مماثلة فى نيوجيرسى ونيويورك . ويستخدم البتر التناسلى للإناث أيضا كأساس لطلب اللجوء ، وقد تم منح اللجوء فى حالات فى أوريجون وفيرجينيا ، لكنه رفض فى ميريلاند . وهناك فتاة عمرها ١٨ سنة تطلب إبطال أمر ترحيل أصدره قاض من بنسلفانيا على أساسا أن طلبها للجوء غير مقبول . وتقوم جماعة المساواة بشن حملات حول حقوق المرأة وحماية المرأة من الخوف من عملية البتر ، وتقول الحجة إنه يبدو أن القضاة لا يقبلون خوف المرأة من عملية البتر كسبب جوهرى للهجرة ، وتقول حجة القضاة إن هذه العملية لا تفرضها الحكومات فى إطار سياسى ولهذا فإنهم يرون أن المرأة لديها الخيار فى رفض هذه العادة .

وقد أصدر الكونجرس الأمريكى أخيرا قانونا يجعل البتر جنحة عقوبتها تصل إلى خمس سنوات فى السجن . ويخول القانون محاكمة أى شخص يقوم بالختان أو يزيل أى جزء من الأعضاء التناسلية الأنثوية لأى شخص آخر لم يصل إلى سن الثامنة عشرة ، ويمكن أيضا محاكمة الآباء الذين يرتبون لهذه العملية » .

الفصل السادس
التشريع كجزء من الحملة ضد الختان

دار نقاش كثير حول إصدار التشريعات والقوانين كوسيلة للقضاء على الختان، وثارت معارضة كبيرة ضد ذلك، وكان السبب هو القضايا المعقدة التى تحيط بالختان. ومن المؤكد أنه لو أقدمت عدة دول على إصدار مثل هذه التشريعات، فإن دولا أخرى كثيرة ستتردد فى إصدارها؛ خصوصا إذا ما كانت غالبية شعوبها تمارس هذا الطقس. وترجع بعض المصادر هذا الوضع إلى أسباب عديدة:

١ - هناك مشاكل عرقية مترسخة مرتبطة بالاضطهاد، عندما كان ممارسو الختان يتعرضون للعقاب القاسى تحت القوانين والتشريعات التى وضعها حكومة الاستعمار، وكانت بمقتضاها «تحتقر» الثقافات «الهمجية» الوطنية. وعندما كانت كينيا تناضل للحصول على استقلالها - تحت قيادة جومو كينياتا - فإن الختان أصبح رمزا وطنيا للحرية (وإن كانت كينيا قد منعت الختان عام ١٩٩٠).

٢ - الختان ضارب بجذوره فى الدول التى تمارسه فيها الأغلبية. وهناك مخاوف من أن تؤدى التشريعات إلى جعل الختان عملية تجرى فى الخفاء وتزداد المخاطر التى تتعرض لها البنت، ومن ثم يؤدى التشريع إلى تعقيد الأمور أكثر.

٣ - إن القادة السياسيين مترددون فى إقرار التشريعات بسبب كون الختان ضاربا بجذوره وهم يدركون أن معاقبة أولئك الذين يجرون العملية لن يؤدى إلى القضاء عليها. بل إنهم يخشون من أن يؤدى ذلك إلى عكس المقصود منه فيتعزز موقف الختان. هذا إلى جانب قلة الاعتمادات المتوافرة، والتى يمكن تخصيصها للتوعية بخطورة الختان.

أما فى خارج إفريقيا، فنجد أن بعض الدول الغربية قد أصدرت تشريعات معينة لمنع ممارسة البتر التناسلى للأنثى، من منظور حقوق الإنسان والصحة، وذلك كإجراء لمواجهة الأعداد المتزايدة من المهاجرين إلى هذه الدول الذين يمارسون الختان. ففى كندا - على سبيل المثال - التى تستقبل سنويا أكثر من ٢٠ ألف لاجئ سياسى من المضطهدين فى بلادهم - وضعت منذ ثلاث سنوات قواعد جديدة لـ «اللجوء الاجتماعى» للنساء اللاتى يتعرضن للاضطهاد وأعمال العنف من أزواجهن فى بلادهن، وقد قبلت طبقا لتلك القواعد فتيات من دول إفريقية طلبن اللجوء إلى كندا خوفا من عملية الختان التى تفرض على جميع الإناث فى مجتمعاتهن، وطبقا للقانون الكندى تعتبر عملية الختان جريمة يمنع أى طبيب من إجرائها وإلا تعرض للعقاب، كما يحاكم ولى الأمر المسئول عن الفتاة التى ترتكب هذه الجريمة فى حقها.

والولايات المتحدة الأمريكية أيضا سوف تشهد فى العام القادم صدور تشريع جديد يحرم الدول التى تمارس البتر التناسلى من الحصول على قروض ومنح من البنك الدولى وصندوق النقد الدولى، وتشريع آخر بمنح حق اللجوء إليها لمن تهرب من إجراء عملية الختان لها فى بلدها.

والملفت للنظر أن عملية الختان تظل ضاربة بجذورها لدى المهاجرين الذين يلجئون للدول الغربية، برغم منحهم حق اللجوء واكتسابهم للعادات القائمة فى دول المهجر. فنجد أن الأبوين يبحثان عن شخص بين المهاجرين الذين سبقوهم إلى هذا البلد الغربى يكون لديه الاستعداد لإجراء عملية الختان للأطفال، وغالبا ما يجدونه فعلا. وفى أحيان كثيرة فإن الأبوين يعيدان بناتهما إلى القرى التى جئن منها كى يتم ختانهن هناك.

هذه النقطة الأخيرة نجد أبلغ تعبير عنها فى البرقية التى نقلتها وكالة أنباء الشرق الأوسط من العاصمة السنغالية فى يوم ٦ / ١٠ / ١٩٩٧، وقالت فيها إن أنباء صحفية أفادت أن إحدى المحاكم الفرنسية أصدرت حكما بالسجن ١٥ شهرا على مواطن سنغالى مقيم فى فرنسا منذ ٢٥ عاما لقيامه بختان ابنته البالغة من العمر ١٠ سنوات. وقالت صحيفة «لو سولاى» إن حكم المحكمة - الذى صدر أمس الأول - جاء نتيجة للقضية التى رفعتها إدارة مساعدة الطفل التابعة للخدمات الصحية فى

فرنسا بعد أن أكد المدرسون أن الطفلة غيرت سلوكها بعد إجراء العملية، حيث أصبحت تميل إلى الانزواء والوحدة. وأضافت الصحيفة أن المحامى العام طالب بتوقيع أقصى العقوبة على الأب، والتى تصل إلى سنتين فى حالة ختان البنات، لعلمه التام بالقانون الفرنسى الذى يحظر ختان البنات، وتحايله على هذا القانون بإرسال ابنته إلى السنغال لإجراء عملية الختان. وأشارت الصحيفة إلى أن المحكمة قررت فرض رقابة شديدة على اثنتين من بنات المواطن السنغالى الصغيرات ومنعهما من مغادرة الأراضى الفرنسية للحيلولة دون قيام الأب بإجراء جراحة مماثلة لهما.

مصر والتشريعات

تظل التشريعات التى تستخدم كوسيلة للقضاء على الختان، موضوعا يثير نقاشا متواصلا فى عديد من الدول. وهناك دول مثل بوركينا فاسو والسودان أصدرت تشريعات معينة لمنع الختان. هذا بينما توجد حكومات أخرى مترددة فى إصدار مثل هذه التشريعات. والواقع أن الإعلام والتعليم مطلوب منهما لعب دور حيوى فى هذا المجال.

والمشكلة التى تواجه معظم الدول المحتاجة لذلك أن الموارد المالية التى يمكن رصدها لهذا الغرض قليلة.

والآن.. ماذا عن حالة مصر والتشريعات المضادة للختان؟ هذا ما نتحدث عنه عبر الصفحات التالية.

* * *

ختان الأنثى
فى ضوء قواعد المسئولية الجنائية والمدنية
فى القانون المصرى

هذا هو عنوان البحث الذى أعده المستشار صلاح عويس - نائب رئيس محكمة النقض - وألقاه فى المؤتمر العلمى للممارسات الضارة بصحة المرأة والطفل، فى القاهرة، فى شهر ديسمبر عام ١٩٨٧ .

ونظرا لأهمية هذا البحث القيم فقد تم طبعه، وإعادة طبعه مرات عديدة، بواسطة جمعية تنظيم الأسرة بالقاهرة (مشروع صحة المرأة والطفل - التوعية بمضار ختان الإناث) وقد أصدرته الجمعية فى صورة كتيب صغير كتبت مقدمته السيدة عزيزة حسين، رئيسة اللجنة الأهلية للتوعية بمضار عادة ختان الإناث، وفيما يلى نص البحث :

«الحق فى سلامة الجسم، حق أساسى وفطرى، قد حرصت الشرائع السماوية المتعاقبة على حماية هذا الحق، صيانة للإنسان، وهو أكرم مخلوقات الله. كما تضمنت القوانين الوضعية فى كل الأزمان والبلدان الحماية الكافية لهذا الحق، وانتهجت كافة الشرائع سياسة جنائية متشابهة فى جملتها وتقوم على أساس واحد هو اعتبار أن المساس بالجسم البشرى يعتبر جريمة أيا كانت صورة ذلك، سواء كان عمدا أو كان نتيجة إهمال وعدم تبصر. وتقرر عقوبة توقع على مرتكب الفعل تختلف باختلاف ما إذا كان فعلا عمدا أم خطأ، وباختلاف الأثر الذى يتركه ذلك الفعل على الجسم المجنى عليه. وقد نظم قانون العقوبات المصرى سلسلة من القواعد التى تحقق تلك الحماية، وذلك بتجريم كافة الأفعال التى تعتبر مساسا بالجسم البشرى، لا فرق فى ذلك بين الذكر والأنثى أو الصغير والكبير، بدءا بأفعال المساس البسيط الذى لا يترك أثرا كالضرب البسيط، وانتهاء بإزهاق الروح وهو القتل العمد. والقانون المصرى، شأنه فى ذلك شأن القوانين الأخرى، يضع قاعدة عامة مجردة تنطبق على وقائع لا متناهية فى الزمان والمكان. وتأتى بعد ذلك مهمة القاضى

الذى يتولى التطبيق، فعليه أن يحدد الوقائع التى يثبت يقينا ارتكابها، ثم يعرضها على النصوص القانونية الواردة فى قانون العقوبات ليحدد النص الواجب التطبيق، والذى تتوافر فى تلك الوقائع شروط وضوابط تطبيقه، فإذا ما انتهى من ذلك تقررت المسئولية الجنائية لمرتكب تلك الوقائع ويتعين على القاضى تقدير العقوبة المناسبة لذلك.

إلا أن القاضى يقع عليه واجب آخر مثل تقرير توافر المسئولية. وهو التأكد من عدم توافر ظرف يحول دون قيامها، ويسمى بسبب الإباحة أو يحول دون توقيع العقاب وهو ما يسمى بمانع العقاب مثل الجنون أو صغر السن أو السكر البين، وذلك لأن توافر سبب الإباحة معناه أن الفعل مباح بالنسبة للشخص الذى توافر هذا السبب فى حقه. ويتوافر ذلك فى حالات كالدفاع الشرعى أو استعمال الحق، فمن يدفع أذى عن نفسه بأذى مقابل فهو فى حالة دفاع شرعى عن النفس، ومن شأن ذلك أن يصبح الفعل الصادر منه مباحا فلا تتحقق به المسئولية الجنائية أو المدنية. كذلك من يستعمل حقا مقررا بنص فى القانون بمعناه العام فهو يأتى فعلا مباحا حتى ولو ترتب على ذلك المساس بجسم آخر.

والعلة فى تغير صفة الفعل من التجريم إلى الإباحة لقيام سبب الإباحة أن قيام هذا السبب من شأنه انتفاء علة التجريم. فعلة التجريم هى حماية الحق فى سلامة الجسم. أما فى حالة الدفاع الشرعى أو استعمال الحق فإن هذه العلة تكون منتفية، لأن من يدافع عن نفسه بالاعتداء على جسم المعتدى عليه أولى بالحماية من المعتدى نفسه، ومن يستعمل حقه فى المساس بجسم المجنى عليه يستعمل رخصة أباحها له القانون.

والجريمة العمدية، طبقا لقانون العقوبات المصرى، تقوم على ثلاثة أركان، الركن المادى؛ ويتمثل فى السلوك المادى الظاهر الذى يصدر من الجانى. والركن المعنوى؛ ويتمثل فى القصد الجنائى، أى إرادة ارتكاب الفعل وإحداث نتيجته. والركن الشرعى؛ وهو وجود نص فى القانون يجرم هذا السلوك ويضع عقوبة له. فإذا ثبت توافر هذه الأركان ولم يتوافر سبب إباحة أو مانع عقاب تحققت مسئولية مرتكب الفعل الجنائية والمدنية فيقوم حق الدولة فى توقيع العقاب عليه بناء على طلب النيابة العامة، وحق المجنى عليه فى طلب التعويض عن الأضرار التى تحققت له.

وبتطبيق ما سلف بيانه على عملية «ختان الأنثى» نجد أنه من المتفق عليه أن هذه العملية تتم فى صور أربع، الأولى يتم فيها استئصال الشفرين الصغيرين جزئيا وجزء صغير من البظر وهو طرفه الأمامى، والثانى وفيها تستأصل الشفرين الصغيرين بالكامل وجزء من البظر، والثالثة وفيها يستأصل الشفرين الصغيرين بالكامل وكل البظر، والرابعة تسمى الطهارة الفرعونية وفيها يستأصل الشفرين الصغيرين والشفرين الكبيرين وكل البظر، وتخاط الناحية اليمنى للناحية اليسرى. والشائع فى مصر هو الختان من الصور الثلاث الأولى. ومؤدى ذلك أن تلك العملية تقوم على المساس بجسم الأنثى عن طريق الجرح، ويترتب عليها حرمان الأنثى من جزء فطرى من الجهاز التناسلى الذى خلقه الله لحكمة وغاية أحاط بها علمه، ويقع فعل الجرح عن إرادة وقصد من مرتكبه، يشاركه فى ذلك الولى أو الوصى على الصغير، سواء أكان أبا أم أما أم جدا أم وصيا آخر.

ومقتضى هذا التكييف القانونى لذلك الفعل، فإنها تعد جريمة جرح عمدى، يعاقب عليها بنص المادة ٢٤١ أو ٢٤٢ من قانون العقوبات حسب مدة العلاج. ويثور التساؤل.. هل يختلف الأمر إذا كان من قام بهذه العملية طبيب ؟؟

للإجابة على ذلك يتعين أن نلقى الضوء على مدى قانونية عمل الطبيب. فالطبيب هو كل شخص صدر له ترخيص من النقابة المختصة، وفقا للضوابط المقررة فى هذا الشأن، وذلك لممارسة مهنة الطب.

والطبيب عندما يمارس مهنة الطب يتطلب عمله الكشف عن عورات المريض والمساس بجسمه سواء عند الكشف عليه أو عند إجراء الجراحة أو فى أبسط الصور عند حقنه بدواء معين. ورغم أن تلك الأفعال هى مساس بسلامة الجسم إلا أن الضرورة، بجانب رضاء المريض، هى أساس إعطاء هذا الحق للطبيب. ولذلك فهو عندما يأتى هذه الأفعال إنما يستعمل حقا مقررا فى القانون. ومن ثم فيعتبر ذلك سببا لإباحة عمله. غير أن من الأصول المقررة أن الحقوق غائية يهدف بها صاحبها تحقيق غاية مشروعة، ولذلك فإن من يستعمل حقا لغير تحقيق الغاية المقررة له فإنه يخرج عن نطاق سبب الإباحة. فلو أن طبيبا أجرى كشفا طبيا على ثدى أنثى للكشف عن المرض وتحديد العلاج، فهو أمر مباح واستعمال للحق، ولكن لو أن ذات الطبيب

أمسك بثدى أنثى فى الطريق العام، كان مرتكبًا لجريمة هتك عرض. . والخلاف واضح بين الحالين.

إذن فالطبيب عندما يستعمل حقه فى التطبيب فهو مقيد بضوابط معينة بأن يكون ذلك بقصد العلاج من مرض، أو الكشف عن مرض، أو إزالة الألم أو التخفيف من حدته. ففى حدود هذه الدائرة يكون مساسه بجسم الإنسان استعمالا لحق مقرر ومن ثم فهو مباح. أما إذا خرج عن حدود هذه الدائرة - حتى ولو رضى المريض - فإن عمله يخرج عن نطاق الإباحة، ذلك لأن الدائرة المشار إليها هى التى تحدد ما إذا كان ما يقوم به الطبيب علاجًا مباحًا أم غير ذلك. وفى هذا المعنى تقول محكمة النقض أنه إذا أجرى شخص لآخر علاجا غير مصرح بإجرائه، وترتب عليه المساس بسلامته فإن جريمة إحداث الجرح عمدًا تتوافر شروطها طبقا لنص المادة ٢٤٢ من قانون العقوبات.

فإذا كان المتفق عليه أن عملية ختان الأنثى وفقا لإحدى الصور السالف بيانها تجرى على الأنثى فى السن من ٤ إلى ١٠ سنوات تقريبا، وكان إجماع علماء الطب على أن الجهاز التناسلى للأنثى فى شكله الطبيعى لا يعتبر مرضا ولا يعتبر سببا مباشرا لإصابتها بمرض معين، ولا يعد سببا مباشرا لإحساسها بآلام جسدية معينة، ولا يشكل وجوده بصورته الطبيعية مصدرا لآلام مبرحة أو آلام بسيطة، فإن مؤدى ذلك أن المساس بهذا الجهاز الفطرى على أى صورة من الصور المشار إليها لا يعتبر علاجا لمرض أو كشفًا عن داء أو تخفيفًا لألم أو إزالة لألم قائم، فإن هذا الفعل يعتبر خارجا عن نطاق دائرة التطبيب التى يقوم عليها حق الطبيب فى علاج المرضى، ويعتبر الطبيب لذلك مرتكبا لجريمة جرح عمدية يعاقب عليها بالمادة ٢٤١ أو ٢٤٢ من قانون العقوبات حسب مدة العلاج، وتتحقق بذلك المسئولية الجنائية والمدنية للطبيب الذى يعتبر فاعلا أصليا لأنه هو الذى ارتكب الفعل المادى للجريمة، وتتحقق كذلك مسئولية الولى أو الوصى باعتباره شريكا للطبيب.

ولكن هناك تساؤل آخر فى غاية الأهمية والخطورة وهو ألا يمكن اعتبار الشريعة الإسلامية والعرف سببا لإباحة هذا العمل ؟؟ ثم ألا يمكن اعتبار هذه العملية من عمليات التجميل ؟؟

من المقرر أن الشريعة الإسلامية والعرف يعتبران من مصادر الإباحة، ولكن

بالرجوع إلى الشريعة الإسلامية فإن اليقين أن ختان الذكر أمر تقرره الشريعة الإسلامية وتفرضه فرضا لازما، واستنادا إلى أدلة قاطعة من السنة والشريعة، أما بالنسبة لختان الأنثى فلم يرد فى شأنه نص يفيد الوجوب على سبيل الفرض، ولم تتفق كلمة علماء المسلمين حتى الآن على مدى فرضيته، ويدور الثابت منها حول المنع أو الإباحة . . ومن ثم فلا يعتبر ذلك دليلا على إباحة هذا الفعل لأن الإباحة باعتبار أنها تهدر صفة التجريم وتبيح الفعل يتعين أن يكون مصدرها ثابتًا يقينا، ولا يحوطه شك من حيث الثبوت أو من حيث التفسير . فضلا عن ذلك فإن ختان الأنثى يختلف عن ختان الذكر لأنه من الناحية العضوية فإن الجزء الذى تتم إزالته - بالنسبة للذكر - لا يعتبر جزءا من عضو الذكورة وإنما هو جلد زائد، كما أن علماء الطب فى أغلبهم يؤكدون ضرورة هذا الختان من الناحية الطبية . والعرف يمكن أن يكون مصدرا للإباحة، غير أنه يشترط لذلك أن يكون عاما وملزما ومستمرا، بمعنى أن يتصف السلوك الناشئ من العرف بصفة العمومية، وأن يقوم الاعتقاد لدى الجميع بضرورة الالتزام به وتأثيم من يخرج عليه، وذلك بصفة مستمرة . إلا أن عادة ختان الأنثى، كما ثبت من أبحاث علماء الاجتماع، ليست لها صفة العموم بين أفراد الشعب المصرى، ولا يوجد اعتقاد عام لديهم بضرورة لإتيانها . ومن ثم يتخلف عنها أركان العرف، وتصبح مجرد عادة اعتادها البعض دون الكل، وهى بذلك لا تصلح سببا لإباحة هذا الفعل .

ومن المعروف أن عمليات التجميل، التى أصبحت ضمن الجراحات الطبية، يقصد بها إصلاح عضو أو تقويمه أو إزالة زائد فيه . أو بمعنى آخر محاولة إعطاء عضو من أعضاء الجسم أو جزء منه الشكل الطبيعى الفطرى، وهذه هى الغاية من عمليات التجميل . فهل يتفق ذلك مع عملية الختان، وهى فى كل صورها تعتبر تغييرا للشكل الطبيعى للعضو التناسلى للأنثى حسب فطرته التى خلقه الله عليها؟ . بالطبع لا، ومن ثم فلا تكون هذه العملية بمثابة تجميل، بل هى فى حقيقتها انتهاك لجسد الأنثى وتشويه لعضو فطرى به .

ولقد سألنى أحد الأطباء ألا يعتبر رضا الولى سببا يبيح للطبيب إجراء هذه العملية؟ فقلت له إن ولاية الولى - سواء أكان أبا أم أما أم جدا أم وصيا على الصغير - تتحدد فى أموال له؛ فهو يتصرف فيها طبقا لضوابط معينة، أما بالنسبة لنفس الصغير أو الصغيرة فإن ولايته هى حقه فى التأديب والتعليم، وحق التأديب ومصدره

الشريعة الإسلامية ينحصر فى توجيه سلوك الصغير أو الصغيرة إلى السلوك القويم وتعليمهما العادات الحسنة، وحقه أيضا الترهيب بالضرب غير المبرح. فهل من المنطق والعقل أن يعتبر حرمان الصغيرة من جزء من عضو فطرى خلقه الله بجسدها من باب التهذيب والتأديب؟!. قد يقال إنه تهذيب نفسى لأن هذا الاستئصال من شأنه أن يقلل من رغبة الأنثى فى العلاقة الجنسية، والرد على ذلك أنه ثبت علميا وطبقا لما أجمع عليه علماء النفس أن الشذوذ الجنسى يبدأ من العقل والنفس وليس من الجسد. فلو أنه انصرف إلى تهذيب نفس وعقل الصغيرة لكان ذلك - فى حدود قدرته البشرية - عاملا هاما فى ابتعادها عن ذلك الشذوذ. وقد ثبت من الأبحاث العلمية أن أكثر النساء اللائى يمتهن الدعارة مختتنات. وحق التعليم - بالنسبة للولى - ينحصر فى زيادة القدرة العلمية للصغيرة أو الصغير، ولا يمكن عقلا إدراج تلك العملية السيئة تحت نطاق هذا الحق.

نستخلص إذن من كل ذلك أن عملية ختان الأنثى التى يجريها الطبيب هى جريمة جرح عمدية يعاقب عليها طبقا للمادة ٢٤١ أو ٢٤٢ من قانون العقوبات حسب مدة العلاج.

ويعتبر الولى شريكا بالاتفاق والتحريض والمساعدة، وتتحقق المسئولية الجنائية والمدنية بحقه، بجانب مسئولية الطبيب.

أما إذا قام بهذه العملية غير طبيب، سواء أكانت داية أم حكيمة أم تمورجيًا أو غير ذلك، فقد توافرت بذلك جريمتان، جرح عمدى، وممارسة مهنة الطب بدون ترخيص. ويعاقب بأشد العقوبتين فى هذه الحالة. ولا يعفى الطبيب من العقاب إلا فى حالة الضرورة بشروطها القانونية كأن يكون هناك تشوه خلقى فى جهاز الصغيرة التناسلى، فيجرى جراحة لإعادته إلى شكله الفطرى.

وبقيت لنا كلمة أخيرة، وهى أن يترك للأنثى حق إجراء هذه العملية بعد بلوغها سن الرشد احتراما لآدميتها وتقديرا لها، خاصة وأنه لم يثبت رأى علمى يعتد به، يشير إلى أن هناك خسارة أو مانع طبى دون إجراء هذه العملية بعد بلوغ الأنثى».

* * *

ختان الإناث
جريمة معاقب عليها بالسجن

هذه مقالة أعتبرها بحثا قانونيا متكاملا - رغم إيجازها - حول الجوانب القانونية لقضية ختان الأنثى، كتبها الأستاذ أحمد شنن، المحامى بالنقض ونقيب المحامى بالقاهرة سابقا، ونشرتها صحيفة الأخبار فى شهر أغسطس فى عام ١٩٩٦ تحت العنوان الذى يتصدر هذه الصفحة.

وفيما يلى نص المقالة:

«نعم إنك تستطيع إذا ما وجدت أن هذه الفعلة الشنعاء قد ارتكبها أب وأم مع حلاق الصحة أو مع طبيب. . فهؤلاء جميعا شركاء فى جريمة يعاقب عليها قانون العقوبات. ذلك أن الختان هو جرح يصيب الإنسان، فضلا عن أنه يهدد بهَتْك آدميته. فالأمر إذن فى غير حاجة إلى قرار يصدر من وزير الصحة أو أن تَعقد الندوات لبيان ضرر الختان، أو أن توجه الأسئلة إلى مفتى الديار وشيخ الأزهر لكى يدلى برأى الدين فيه، بل إن الواجب أن ننشر الوعى - بين المواطنين - خاصة فى القرى - بحريًا وقبليًا - بأن هذه الفعلة تعرضهم للسجن.

فالمعروف قانونا وفقها أن جريمة الجرح هى كل قطع فى الجسم أو تمزيق فى الأنسجة نتيجة الاعتداء، ويجب أن تكون فى شكل تمزيق لأنسجة الجسم، والمقصود بالتمزيق تحطيم الوحدة الصلبة التى تجمع بين جزئيات هذه الأنسجة. ذلك أن الأنسجة مجموعة من الخلايا المتلاصقة ترتبط فيما بينها طبقا للقوانين الطبيعية، ولا يعدو الجرح أن يكون تفكيكا فى أى صورة كانت لهذا الالتصاق والترابط. ويعد الجرح متحققا بقطع الجلد سواء أكان القطع سطحيا مقتصرا على مادة الجلد أم كان عميقا لأنه نال أيضا من الأنسجة الداخلية المكسوة بالجلد، وتتساوى مساحة القطع سواء كانت ضئيلة كوخزة الإبرة أم متسعة كقطع مستطيل عن طريق سكين مثلا أيا كان قدر استطالته. (نقض ٢٥ / ٣ / ٧٣).

وليس بشرط أن ينبثق الدم من الجرح خارج الجسم، فقد يقتصر التمزيق على أوعية الدم دون أن ينال الجلد فينسكب الدم فى الداخل، وتستوى وسيلة التمزيق، فقد تستعمل آلة حادة، وقد يقتصر الجانى على استعمال أعضاء جسمه، كجرح عن طريق العض أو إنشاب الأظافر أو مجرد الجذب !! (نقض ٨ / ٦ / ٥٨).

والاعتداء على الجسم وسلامته جريمة يعاقب عليها قانون العقوبات، وهى تتدرج حسب جسامة فعل الاعتداء.

وتنص المادة ٢٤٠ عقوبات على أن كل من أحدث بغيره جرحا نشأ عنه قطع أو انفصال عضو أو فقد منفعته أو نشأ عنه أى عاهة مستديمة يستحيل برؤها يعاقب بالسجن من ثلاث سنين إلى عشر سنين

وختان الأنثى هو قطع لعضو تناسلى يفقد منفعته التى خلقها الخالق فى جسم الأنثى لكى يحس بما حلله الخالق، فإذا كان من يجرى عملية الختان يقصد إجراءها فإنه يكون قد توافر فى فعلته سبق الإصرار والترصد فتكون عقوبته الأشغال الشاقة من ثلاث سنين إلى عشر سنين، فإذا كان هذا الفعل الشائن قد ارتكبه الجانى باتفاق مع الأب أو الأم أو الأخ أو غيرهم، فإن هؤلاء يعتبرون شركاء فى الجريمة، والشريك توقع عليه ذات العقوبة التى قررها القانون للفاعل الأصلى.

أما إذا أدى إجراء الفعل الشائن إلى وفاة الأنثى، فإن نص المادة ٢٣٦ من قانون العقوبات تقرر له عقوبة الأشغال الشاقة أو السجن من ثلاث سنوات إلى سبع سنوات.

ويحق لكل من يعلم أن أحد حلاقى الصحة أو إحدى الدايات أو أحد الأطباء أو غيرهم قد أجرى عملية الختان، أن يبلغ الجهة المختصة وهى الشرطة لكى تحرر له محضرا بذلك تمهيدا لتوقيع العقوبة عليه، ولا يكفى تنازل المجنى عليها عن الشكوى، ذلك أن الشق الجنائى لا يخص الأفراد وإنما هو يخص المجتمع الذى تمثله النيابة العامة. وجريمة الجرح ليست من الجرائم التى اشترط القانون فيها حصول شكوى. ففى الغالب ألا تشكو الأنثى أو أهلها لأن الفعل قد تم بموافقتهم، وبالتالى فإن من حق النيابة العامة أن تقدم الذى أقدم على هذا الفعل الشائن إلى المحاكمة الجنائية ليلقى جزاءه ويكون عبرة لغيره إذا ما قُدّم لها بلاغ من أى شخص، أو إذا ما نمى إلى علم رجال الشرطة وقوع مثل هذا الفعل المؤلم.

ولا يقال إن الأمر يستوى فى ختان الذكور، ذلك أن الطبيب أو الجراح عندما يجرى هذه العملية، إنما يجريها على أمل شفاء المريض من مرض أجمع عليه الأطباء يؤدى إلى التلوث، كما أنه لا يؤدى إلى فقد عضو أو موت إحساسه أو موت المريض. فالطبيب البشرى له حق فى علاج مرضاه وإجراء العمليات الجراحية استنادا إلى القانون رقم ٤١٥ لسنة ١٩٥٤ بشأن مزاولة مهنة الطب. وطبيب الأسنان له الحق فى علاج مرضاه وإجراء الجراحة اللازمة استنادا إلى القانون رقم ٥٣٧ لسنة ١٩٥٤ فى شأن مزاولة مهنة طب وجراحة الأسنان. أما إذا ما خرج الطبيب عن نطاق ما أباحه القانون له، فإنه يكون مرتكبا لجريمة عمدية متى أراد بعمله غاية أخرى غير العلاج.

واعتقادى أن الأمر يجب أن يكون فى علم المواطنين الذين ـ غالبا ـ لا يعرفون حكم القانون الصحيح. وبالتالى فإن الصيحة التى أطلقها رائد طب أمراض النساء الدكتور محمد فياض عندما وصف ختان الأنثى بأنه «وصمة عار» يجب أن نؤازرها ونقف بجانبها بحكم القانون حتى يقلع هؤلاء الذين يقدمون على هذا الفعل عن الاستمرار فى غيهم وفى إلحاق الأذى بأجساد الإناث».

* * *

ختان البنات ليس سوى جريمة

هذه هى الخلاصة التى خرجت بها دراسة قانونية قيمة أعدتها المحامية أميرة بهى الدين، وقدمتها إلى ورشة عمل حول الموضوع كانت قد عقدتها اللجنة القومية للمنظمات غير الحكومية. وكان عنوان الدراسة «ختان الإناث بين التحريم القانونى وهيمنة العادات الاجتماعية».

فى هذا السياق تقول الدراسة: «بصرف النظر عمن يقوم بهذا الإجراء أو كيفية إحداثه فإنه جريمة يعاقب عليها القانون فى حد ذاتها، سواء تمت على يد متخصصين أو على يد غير متخصصين. بل فى الحالة الأخيرة تزيد المسئولية الجنائية لتضم أفعالا أخرى يعاقب عليها القانون، منها هتك عرض فتاة بالقوة».

إنها تقول أيضا: « إنه يمكن اعتبار ختان البنات أحد الأفعال المعاقب عليها بالمادة ٢٤٠ عقوبات، والتى تنص على أن العقاب بالسجن من ٣ إلى ٥ سنوات جزاء كل من أحدث بغيره جرحا أو ضربا نشأ عنه قطع أو انفصال عضو فقد منفعته أو نشأ عنه كف البصر أو فقد العينين أو نشأت عنه عاهة مستديمة يستحيل برؤها».

كما تقول أيضا: « إن هذه العادة تقع تحت طائلة تلك المادة». وتقول إنه فى ظل غياب نص خاص فالاستئصال الذى يتم فى أجزاء جسد الفتاة هو فى حقيقته إحداث عاهة مستديمة لها يستحيل برؤها لأنه استئصال وقطع لعضو يترتب عليه فقدان المنفعة بهذا العضو.. وهو فعل عمدى يصاحبه عادة سبق إصرار بالمعنى القانونى، مما يترتب عليه تشديد العقاب».

وتقول: «إن هناك استحالة عملية أن تدرك الفتاة البكر فى مجتمع يسوده الجهل الجنسى والتعتيم المتعمد حول طبيعة العلاقة الجنسية والخرافات وغيره مما يشوه وعى الفتاة، يستحيل أن تتصور، وعلى نحو واقعى، الآثار المستقبلية المترتبة على هذا

الاستئصال . واستحالة التصور هذه تجعل إرادتها - حتى لو عبرت عن رضائها الكامل بحدوث هذه العملية - معيبة من الناحية القانونية ولا يعول عليها بأى شكل كان» .

والخلاصة - كما تراها الباحثة - «أن ختان البنات جرم ومعاقب عليه، والتجريم يمتد إلى محدث الفعل - طبيب أو غيره - وإلى ولى الأمر نفسه، وكل من يساعده فى إحداث هذا الفعل من أفراد الأسرة» .

* * *

قضيــة ختــان الإنــاث
أمــــام المحاكــــم المصريـــــة

دخلت قضية ختان الإناث إلى ساحات المحاكم .

ومع أن موقفى الرافض للختان واضح ، ومع أننى أؤيد تماما وزير الصحة الحالى - الأستاذ الدكتور إسماعيل سلام - فى موقفه الحاسم من الختان ، فإننى أسرد هنا خلاصة لقضية الختان فى المحاكم ، من أجل استكمال جميع جوانب صورة الختان فى مصر ليكون كتابى هذا شاملا ، وليس تأييدا لموقفى الذى يدين هذه العملية بل ويجرمها .

فيلم الـ : CNN

يمكن القول إن انفجار قضية الختان كان عند إذاعة الفيلم الذى صورته فى القاهرة شبكة CNN التليفزيونية الأمريكية ، وأذاعته على العالم كله ، مشتملا على عملية ختان . ويزعم والد الفتاة الصغيرة ، بطلة الفيلم ، أنه وقع ضحية خداع من جانب الشبكة التليفزيونية الأمريكية ومندوبتها المصرية ، غير أن العكس صحيح . والخلاصة هى أن هذا الفيلم جاء وصمة عار فى جبين مصر والمصريين .

ويصور الفيلم ، على مدى ١٠ دقائق ، تفاصيل إجراء عملية ختان لفتاة صغيرة ، اسمها نجلاء ، على يد حلاق صحة ، وسط صراخ هستيرى ودماء متدفقة ، فيما شبهه الكثيرون بأنه عملية اغتصاب أو اغتيال تصيب بالغثيان كل من يشاهدها .

وكانت الضربة أكثر إيلاما لأن إذاعة هذا الفيلم تمت فى أثناء انعقاد المؤتمر الدولى للسكان التابع للأمم المتحدة ، والذى احتشدت فيه آلاف الشخصيات من كل أنحاء العالم لتناقش جدول أعمال ، كانت قضية البتر التناسلى للمرأة - أو الختان - واحدة من بنوده .

وكان العمود الذى كتبه الأستاذ أنيس منصور (مواقف) فى جريدة الأهرام يوم ١٦/ ٩/ ١٩٩٤، معبرا تماما عن حالة الغضب التى اجتاحت الجميع، فقال :

«الذين شهدوا ختان الطفلة المصرية (نجلاء) قد فزعوا من هول العملية الجراحية التى أجراها حلاق الصحة. . قليلون فى مصر رأوها وكثيرون من المصريين فى العواصم المختلفة.

أنا رأيت المشهد على شاشة الـ (سى. إن. إن) مرتين فى يوم واحد. وقد تلقيت خطابات وبرقيات احتجاج آخرها ما بعث به مستشارنا التجارى فى أستوكهلم حسين الراعى الذى كان ضمن عدد من الضيوف وكان عليه أن يفسر ويبرر هذا العمل الوحشى.

المنظر فى مكان من ريف مصر اجتمع عدد من الناس فى غرفة وأتوا بفتاة صغيرة وعروها وفتحوا ساقيها بمنتهى العنف والبنت تصرخ وتلعن ولكن حلاق الصحة تقدم وأجرى عملية بشعة، كل هذا والكاميرا معه ووراءه، وأم الفتاة تزغرد وأبوها سعيد. . وآخرون وقفوا يتفرجون على البنت الصغيرة التى تحول لونها من أبيض إلى أسمر إلى أصفر، وببلاهة واضحة أتوا لها بكوب من عصير الليمون (لكى يروق دمها). . وقفزت إلى جوارها طفلة أخرى قد سبقتها إلى عملية الختان فى العام الماضى.

وكانت مذيعة التليفزيون بصوتها الخشن الجاف قد نبهتنا إلى أننا سوف نرى شيئا بشعا (منتشرا) فى مصر. .

وجاء التقرير التليفزيونى فى أثناء انعقاد مؤتمر السكان فى مصر، للتعريف بمصر. . وشىء من مثل ذلك يحدث فى كل المناسبات المهمة فيعرضون صورا للزحام والمرور أو حياة الناس فى المقابر. . أو قصة (مفبركة) عن الاضطهاد الدينى أو السياسى أو العنصرى !!.

وسوف يحدث ذلك كثيرا لأن الدولة لا تستطيع أن تسيطر ولا أن تتابع كل أجنبى معه كاميرا وأين يذهب بها. . وكم يدفع لوالدة هذه الطفلة لكى يتمكن من تصوير هذا الشىء الشنيع.

وأنا أتوقع أن يحدثنا أحد الرسميين ويقول لنا : الختان على يدى الحلاق وبالمقص أو السكين غير المعقم ما زال منتشرا . وهل هناك نية لتحريم ذلك ، واشتراط أن يتم الختان عن طريق الطبيب . . أو يصدر قرار بمنع الختان منعا باتا . .

مفروض أن يقول لنا أحد أية حاجة من قلبه أو من وراء قلبه . . يقول إنه كره هذه العادة أو لايزال يفضلها -التى انقرضت فى الدنيا كلها - أما العادة التى لم تنقرض ولن تنقرض فى مصر فهى أن أحدا لن يقول لأحد أية حاجة» .

وكان طبيعيا أن تتوالى ردود الفعل الغاضبة ضد ختان الأنثى ، وانبرى المعسكران الرئيسيان يطلقان حججهما ، فمعسكر يعتبرها عادة سيئة وضارة اجتماعيا وصحيا ونفسيا ومخالفة للدين ، والآخر يدافع عنها باعتبارها سنة إسلامية هدفها النظافة والعفة .

قرار الوزير :

هنا بادر وزير الصحة بإصدار قراره رقم ١٠٧٥٤/ ٣ بتاريخ ١٩/ ١٠/ ١٩٩٤ بمنع إجراء عمليات الختان بغير الأطباء ، وفى غير الأماكن المجهزة لذلك بالمستشفيات العامة والمركزية ، وتنفيذ قانون مزاولة المهن الطبية ، وأن يقوم كل مستشفى تعليمى أو عام أو مركزى بتحديد يومين أسبوعيا لإجراء عملية ختان الذكور ويوما آخر لاستقبال الأسر الراغبة فى ختان الإناث .

قد دفع هذا القرار البعض إلى إقامة دعوى ضد وزير الصحة أمام محكمة القضاء الإدارى بمجلس الدولة فى نهاية شهر نوفمبر ١٩٩٤ وطلبوا وقف تنفيذ وإلغاء قرار وزير الصحة .

وكان طبيعيا أيضا أن يرتقى المعسكران خشبة المسرح . فمعسكر يرى أن القرار نفسه اعتراف بعملية الختان وهى امتهان لدور الطبيب الذى يتوجب عليه أن يحمى الناس ويصون حياتهم لا أن يضرهم ويزيل جزءا من أجسامهم وهم ليسوا مرضى . والمعسكر الثانى يرى فى قرار الوزير تمهيداً لإلغاء الختان وتعديًا على الشريعة والعرف السائد . وقيل إن القرار المطعون فيه قد جاء مخالفا لصحيح القانون بإباحته لفعل

يعاقب عليه القانون، إذ إن ختان الإناث هو فى حقيقته فعل محظور يندرج تحت نص المادة ٢٤٠ من قانون العقوبات وما بعدها.

قرار المنع :

فى ٨/ ٧/ ١٩٩٦ أصدر وزير الصحة الحالى قراره رقم ٢٦١ لسنة ٩٦ بمنع ختان الإناث نهائيا فى جميع وحدات وزارة الصحة سواء فى المستشفيات العامة أو المركزية، وحظر إجراء هذه العملية على جميع العاملين فى القطاع الطبى من أطباء وهيئات تمريض وكذلك الأطباء بالقطاع الخاص فى عياداتهم.

وعلى الفور، انطلق الجميع إلى المحكمة. وأصبحت هناك ثلاث دعاوى أمام القضاء : أولاها الدعوى رقم ١٦٦٨/ ٤٩ التى لم يكن الحكم قد صدر فيها عندما أصدر الوزير قرار المنع. والثانية أقامها أستاذ لأمراض النساء والولادة بكلية طب جامعة عين شمس. والدعوى الثالثة أقامها مجموعة من المدعين وعلى رأسهم أحد أعضاء المجلس الأعلى للشئون الإسلامية. وقد قررت محكمة القضاء الإدارى إحالة الدعاوى الثلاثة إلى هيئة مفوضى الدولة لتحضيرها ولتصدر حكمها.

فى ٢٤/ ٦/ ١٩٩٧ أصدرت محكمة القضاء الإدارى حكمها بإلغاء قرار وزير الصحة وما يترتب عليه من آثار.

غضب شعبى عارم :

واجتاحت دوائر المعنيين بهذا الموضوع فى كل قطاعات الشعب المصرى غضبة عارمة. وإذا كان لى أن أقدم نموذجا لهذه الغضبة فإننى أورد فيما يلى نص بيان مجموعة العمل المعنية بختان الإناث، والذى أصدرته يوم ٧/ ٧/ ١٩٩٧ :

«جاء قرار محكمة القضاء الإدارى يوم ٢٤ يونيو ١٩٩٧ بإلغاء قرار وزير الصحة والسكان الخاص بمنع إجراء عملية ختان الإناث بمثابة صدمة - ليس فقد للنشطين فى مجال مكافحة عادة ختان الإناث - بل لكل من تهمه مصر.. مصر بذاتها.. نسائها ورجالها وأطفالها.

قد كان قرار وزير الصحة والسكان ٢٦١ لسنة ١٩٩٦ بمنع إجراء عملية ختان الإناث بمثابة خطوة على الطريق الصحيح للتعامل مع المرأة وصحتها على أنها إنسان كامل الأهلية تتحكم فى نزعاتها الجنسية بعقلها وليس بجسدها ، وأن بتر جزء من جسدها مهما صغر هو إضرار بصحتها وانتهاك صارخ لجسدها وإهدار لحقوقها وآدميتها .

نحن المهتمون والمهتمات بمقاومة عادة ختان الإناث قد عايشنا عن قرب من خلال عملنا المعاناة الصامتة التى تلتهم صحة النساء المصريات الجسدية والنفسية ، واستمعنا إلى صرخاتهن التى توضح مدى إحساس الغالبية منهن بالظلم والإهانة التى يمارسها ضدهن المجتمع ، واضطرارهن لتحمل هذا «اليوم الأسود» ، بل ممارسة نفس الظلم على بناتهن لأن هذه هى تقاليد المجتمع .

نحن نعرف أن التقاليد لا يمكن تغييرها بين ليلة وضحاها ، فالتغيير عملية طويلة ، سلاحها الفعال توفير المعرفة الحقيقية حتى يمكن لجميع النساء والرجال أن ينبذوا هذه العادة ، كما أننا نعلم أيضا أن العادات والموروثات لا تتغير بقوانين وتشريعات ، ولكن التشريعات قد تساهم فى الإسراع بعملية التغيير أو تعوقها .

إن قضية الختان هى قضية حضارية بالدرجة الأولى ، ففى هذه الحقبة التاريخية التى بدأ فيها العالم شرقه وغربه فى إعادة الاعتبار لدور المرأة ومكانتها وحقوقها ، فإن مصر صاحبة الحضارة الرائدة ، مصر التى منعت إجراء عمليات الختان فى مستشفيات وزارة الصحة منذ الخمسينيات من هذا القرن ، لا يمكن أن تعود تحت أى دعاو إلى إقرار ممارسة هذه العادة البغيضة . إن المحاولات العديدة من قبل ذوى المصالح لإسباغ الصفة الدينية على هذه العادة أمر غير مقبول ، حيث إن هذه العادة - كما هو معروف لكل المهتمين - ظهرت فى أفريقيا قبل ظهور الأديان ومورست ضمن طقوس عبادة الطبيعة ، ودخلت إلى مصر فى العهد البطليموسى ، وارتبطت خطأ «بعفة الفتاة» ، وهى القيمة التى يحرص عليها كل أفراد المجتمع المصرى . ولا يمكن القبول بأن الدين الإسلامى أو المسيحى يدعو إلى إنزال الأذى والإهانة بالبشر كما تفعل عادة الختان التى أثبتت كل الأبحاث الطبية والاجتماعية أضرارها ، وهو ما أعلنته منظمة الصحة العالمية وهيئة اليونيسف الدولية وتضمنته كافة المواثيق الدولية المتعلقة بالصحة وحقوق المرأة والأطفال .

إنا نناشد كل أطباء مصر المشاركة بعلمهم وجهدهم فى إيضاح الحقائق العلمية عن المضار الصحية والنفسية لهذه العادة البغيضة، ونهيب بالأطباء أن تكون مرجعيتهم فى قضية الختان القَسَم المهنى والعلم والمعرفة والضمير الإنسانى، وليس المصلحة أو المعتقدات الخاصة لكل منهم.

كما نناشد باحثى وباحثات مصر فى مجالات العلوم الإنسانية أن يسهموا ببحوثهم فى كشف النقاب عن حقيقة عملية الختان وتبديد ما يحيطها من أوهام، واقتراح أفضل الوسائل لمخاطبة الناس وإقناعهم بالإقلاع عن الختان.

إننا ندعو الجميع آباء وأمهات، مسئولين ونشطاء فى مجال التنمية وحقوق المرأة، ألا يتوقفوا عند قرار المحكمة الأخير، بل أن يستمروا فى عملهم من أجل حماية بناتنا، والحفاظ على حقوقهن فى الصحة النفسية والجسدية والسلامة البدنية، وعدم تعرضهن للانتهاك تحت أى مسمى. إننا جميعا مطالبون بأن نرفع صوتنا لنعلن أننا لن نكون جزءا ممن تقودهم الأعراف البالية لانتهاك حقوق بناتهن ولإهدار آدميتهن وكرامتهن قربانا على مذابح العادات والتقاليد، بل إن لنا فى تراثنا الحضارى الممتد ما يساعدنا على أن نكون قدوة لشعوب العالم مثلما كنا دائما».

(عن مجموعة العمل المعنية بختان الإناث - المنسقة «مارى باسيلى أسعد»)

وزير الصحة يستأنف:

لكن وزير الصحة استأنف حكم المحكمة الإدارية أمام مجلس الدولة. وقالت صحيفة السياسة الكويتية بتاريخ ٤/ ١١/ ١٩٩٧ إن هيئة قضايا الدولة أعدت تقريرا فى القضية يوصى بإلغاء حكم المحكمة الإدارية. وأضافت أن التقرير - بعد تفنيد جميع المزاعم المتعلقة بالختان - يذهب إلى حد اعتبار هذه العملية «هتكا لعرض النساء، وتتسبب فى جروح متعمدة، وهى جرائم تصل عقوبتها إلى السجن ثلاث سنوات».

ويصدر الحكم:

وفى ٢٨/ ١٢/ ١٩٩٧ قضت المحكمة الإدارية العليا بإلغاء حكم محكمة القضاء

الإدارى الصادر بوقف تنفيذ قرار وزير الصحة بمنع إجراء عمليات ختان الإناث فى المستشفيات العامة والخاصة وعيادات الأطباء . وقصرها على الحالات المرضية التى تثبت بناء على تقرير من طبيب مختص . وقالت المحكمة إن الختان لا يعتبر حقا شخصيا مقررا طبقا لأحكام الشريعة الإسلامية ، إذ لم يرد به نص فى القرآن أو حكم قاطع فى الثبوت أو الدلالة فى السنة ، كما أن عملية الختان تخضع لأحكام قانون العقوبات التى تحظر المساس بجسم الإنسان إلا لضرورة طبية ويعاقب من يخرج عن ذلك ، وبالتالى فإنه لا حاجة لإصدار قانون بهذه القواعد العامة المقررة . وقالت المحكمة إن قرار الحظر إجراء تنظيمى أصدرته جهة الإدارة فى حدود ما لها من صلاحيات المحافظة على صحة فئة معينة من المواطنين ووقايتهم مما قد يتعرضون له من مخاطر ، فضلا عن كونه تنظيما لممارسة الأطباء بصفة عامة لعملهم .



الدول تصدر تشريعات بوقف الختان

يحظى هذا الموضوع باهتمام وسائل الإعلام العالمية، التى تحرص على متابعة تطوراته، كما يتضح من هذا العرض السريع :

تحت عنوان «إيقاف البتر التناسلى للأنثى - أحدث المعلومات» نشرت مجلة Free-dom Review عدد سبتمبر - أكتوبر ١٩٩٥، مقالا بقلم Gamble A.، يقول فيه :

«هناك إجماع واسع الانتشار بين كثير من الأفراد والدول والمنظمات على أن البتر التناسلى للأنثى هو إساءة لحقوق الإنسان.

وقد قامت كل من فرنسا، وبريطانيا، والسويد، وسويسرا، بإصدار تشريعات تمنع الأطباء من إجراء البتر التناسلى للأنثى.

وقد أعلنت ١٨ دولة أفريقية معارضتها الرسمية ضد البتر التناسلى للأنثى. وكان البتر أحد موضوعات النقاش فى الجمعية العامة للصحة العالمية فى سنة ١٩٩٣، والمؤتمر العالمى لحقوق الإنسان ١٩٩٣، والمؤتمر الدولى للسكان والتنمية فى القاهرة ١٩٩٤.

وتقول مجلة Nursing فى عدد مايو ١٩٩٦، تحت عنوان «ترك جسد الأنثى سليما» بقلم أحمد س. : « إن القانون النيوزيلندى يمنع إجراء عملية البتر التناسلى للأنثى. وطلب الكاتب من المهاجرين إلى نيوزيلندا تعلم المضاعفات الصحية المترتبة عليها وكذلك الأمور القانونية المتعلقة بها».

وتحت عنوان ختان الإناث، كتبت مجلة New England Journal of Medecine بقلم Fleis P. M.، «إن هذه العملية الهمجية يجب ألا تكون قانونية فى أى بلد متحضر، إن للطفلة حقا فطريا لا نزاع فيه فى الجسد الذى ولدت به. إن استئصال نسيج جنسى صحى هو انتهاك لحقوق الشخص فى جسد سليم».

وتحت عنوان «تجريم البتر التناسلى للأنثى فى الولايات المتحدة الأمريكية» كتب Maccready N. فى المجلة الطبية البريطانية يقول : «إنه اعتبارا من ٢٧ مارس سيتم، وفقا للتشريع الجديد، تجريم البتر التناسلى فى الولايات المتحدة الأمريكية. وسيطلب من السلطات الاتحادية الإبلاغ عن أى مهاجرين جدد من البلاد التى يمارس فيها البتر، بحيث يواجه الآباء الذين يرتبون هذه العملية لبناتهم، والذين يقومون بإجرائها، أحكاما بالسجن تصل إلى ٥ سنوات.

وسيطلب من ممثل الولايات المتحدة فى البنك الدولى وغيره من المؤسسات المالية الدولية معارضة تقديم أية مساعدة للدول التى لم تنشئ حتى الآن برامج تعليمية لإنهاء ممارسة البتر».

وتحت عنوان «البتر التناسلى للإناث» كتب Bashir L. M. فى عدد ١٩٩٧ من Journal of Women's Health يقول : «إن الكونجرس الأمريكى أصدر قانونا يجعل البتر جنحة عقوبتها تصل إلى السجن خمس سنوات. وينص القانون على محاكمة أى شخص يقوم بالختان العادى أو الشديد أو يزيل أى جزء من الأعضاء التناسلية الأنثوية لأى شخص آخر لم يصل إلى سن ١٨ سنة، ويمكن أيضا محاكمة الآباء الذين يرتبون هذه العملية».

وفى بريطانيا، كتب Black J. A. فى عدد فبراير ١٩٩٦ من المجلة البريطانية الطبية، تحت عنوان «البتر التناسلى للأنثى»، يقول : «هناك سؤال فى بريطانيا عن ماهية التشريع الذى يحمى الأطفال من هذه الممارسة. ويورد تقرير Webb T. حالة واحدة عن القانون الذى يحمى الطفلة من البتر التناسلى، فى حين يؤكد خبير البتر Darkens أن قانون الأطفال الصادر فى عام ١٩٨٩ يمنع ممارسة البتر. وهناك أيضا استخدام المنع الوارد فى قانون ختان الأنثى الصادر فى عام ١٩٨٥ ضد أولئك الذين يقومون بتنفيذ العملية».

عن فرنسا، كتب Gallard C. فى عام ١٩٩٥ فى المجلة الطبية البريطانية يقول : «إن المهاجرين إلى فرنسا يتم تلقينهم فى القنصليات الفرنسية قبل الهجرة، التشريع الأسرى فى فرنسا، ومنع البتر وتجريمه. ويكون العقاب متراوحا بين ٣ شهور فما فوق فى السجن مع الغرامة. وقد عرضت عدة حالات على المحاكم منذ عام ١٩٨٢ وصدرت أحكام عديدة ضد كل من الآباء والأمهات».

الفصل السابع
الختـــــان والديـــــن

مقدمـــة

يمثل الدين واحدا من الركائز الأساسية التى يستند إليها المدافعون عن ختان الأنثى. وهذا الفصل أخصصه لاستكشاف كل الحقائق والأسانيد المتعلقة بالدين ؛ فى الرسالات السماوية الكبرى : اليهودية، والمسيحية، والإسلام.

الختان عند اليهود له قيمة رمزية، إذ إنه عبارة عن عهد مبرم بين الله وإسرائيل يزكيه الدم، وكان أنبياء إسرائيل يسمونه طهارة القلب. مع ملاحظة أن المقصود بالختان عند اليهود ختان الذكور.

وفى المسيحية كان الختان متبعا فى أول عهود المسيحية ثم نبذه الرسل. وبقدوم المسيحية استبدل الختان عند المسيحيين «بالتعميد» أى تغطيس الطفل فى الماء. ولم تأخذ به الكنيسة، فلم يبق إلا فى الحبشة، وفى بعض أنحاء مصر.

وفى الإسلام ينقسم العلماء إلى فريقين، أحدهما يرى أن الختان واجب فى حق الرجال والنساء، والآخر يرى أنه واجب للذكر فقط دون النساء.

حول ذلك كله، خصصت هذا الفصل من الكتاب.

الختان وحكم الشرع الإسلامى

ختان الذكور ليس عليه خلاف، ومن ثم فلا حاجة لبيان حكم الشرع فيه.

ما يهمنا الآن هو تبيان حكم الإسلام فى ختان الأنثى، خصوصا وقد انبرت الكثير من الأقلام للكتابة فيه، والكثيرون يحاولون جاهدين إثبات صحة مشروعية الختان، حتى إن المبالغة وصلت ببعضهم إلى وصفه بأنه من السنة، وبالبعض الآخر إلى القول بأن مقتضى الفقه «لزوم الختان للذكر والأنثى».

من أين يؤخذ حكم الشريعة الإسلامية؟، يؤخذ من مصادرها الأصلية المتفق عليها، وهى القرآن الكريم، والسنة النبوية الصحيحة، والإجماع بشروطه المقررة فى علم أصول الفقه، والقياس المستوفى لشروط الصحة.

وكحقيقة واضحة نقول إن القرآن الكريم قد خلا من أى نص يتضمن إشارة من قريب أو من بعيد إلى ختان الإناث. وليس هناك إجماع على حكم شرعى فيه، ولا قياس يمكن أن يقبل فى شأنه.

أما السنة النبوية فإنها مصدر ظن المشروعية، لما ورد فى مدوناتها من مرويات منسوبة إلى الرسول ﷺ. والحق أنه ليس فى هذه المرويات دليل واحد صحيح السند يجوز أن يستفاد منه حكم شرعى فى مسألة بالغة الخطورة على الحياة الإنسانية كهذه المسألة.

ولا حجة - عند أهل العلم - فى الأحاديث التى لم يصح نقلها، إذ الحجة فيما صح سنده دون سواه.

والروايات التى فيها ذكر ختان الإناث أشهرها حديث امرأة كانت تسمى: أم عطية، وكانت تقوم بختان الإناث فى المدينة المنورة، زعموا أن النبى ﷺ قال لها: «يا أم عطية: أشمى ولا تنهكى، فإنه أسرى للوجه وأحظى عند الزوج». وهذا الحديث رواه الحاكم والبيهقى وأبو داود بألفاظ متقاربة. وكلهم رووه بأسانيد ضعيفة، كما بين ذلك الحافظ زين الدين العراقى فى تعليقه على إحياء علوم الدين للغزالى (١ / ١٤٨).

وقد عقب أبو داود - والنص المروى عنده مختلف لفظه عن النص السابق - على هذا الحديث بقوله: «روى عن عبيد الله بن عمرو عن عبد الملك بمعناه وإسناده، وليس هو بالقوى، وقد روى مرسلا.. وهذا الحديث ضعيف» (سنن أبى داود مع شرحها عون المعبود ١٢ / ١٢٥ - ١٢٦).

وقد جمع بعض المعاصرين طرق هذا الحديث، وكلها طرق ضعيفة لا تقوم بها حجة، حتى قال أخونا العلامة الدكتور محمد الصباغ فى رسالته عن ختان الإناث: «فانظر رعاك الله إلى هذين الإمامين الجليلين أبى داود والعراقى وكيف حكما عليه بالضعف ولا يلتفت إلى من صححه من المتأخرين».

فحديث أم عطية - إذن - بكل طرقه لا خير فيه ولا حجة تستفاد منه. ولو فرضنا صحته جدلا، فإن التوجيه فيه لا يتضمن أمرا بختان البنات، وإنما يتضمن تحديد كيفية هذا الختان إن وقع، وأنها (إشمام) وصفه العلماء بأنه كإشمام الطيب، يعنى أخذ جزء يسير لا يكاد يحس من الجزء الظاهر من موضع الختان وهو الجلدة التى تسمى «القلفة» وهو كما قال الإمام الماوردى «. . قطع هذه الجلدة المستعلية دون استئصالها». وهو كما قال الإمام النووى: «قطع أدنى جزء منها»، فالمسألة طبية دقيقة تحتاج إلى جراح متخصص يستطيع تحديد هذا الجزء المستعلى الذى هو «أدنى جزء منها». ولا يمكن أن تتم - لو صح جوازها - على أيدى الأطباء العاديين، فضلا عن غير المتخصصين فى الجراحة من أمثال القابلات والدايات وحلاقى الصحة. . إلخ، كما هو الواقع فى بلادنا وغيرها من البلاد التى تجرى فيها هذه العملية الشنيعة للفتيات.

والحديث الثانى الذى يوازى فى الشهرة حديث أم عطية، هو ما يروى أن النبى ﷺ قال: «الختان سنة للرجال مكرمة للنساء». وقد نص الحافظ العراقى فى تعليقه على إحياء علوم الدين على ضعفه أيضا، ولذلك - ولغيره - قال العلامة الشيخ سيد سابق فى فقه السنة: «أحاديث الأمر بختان المرأة ضعيفة لم يصح منها شىء». (١/ ٣٣).

وقد نص الحافظ بن حجر فى كتابه (تلخيص الحبير فى تخريج أحاديث الرافعى الكبير) على ضعف هذا الحديث. ونقل قول الإمام البيهقى فيه: إنه ضعيف منقطع. وقول ابن عبد البر فى (التمهيد فى الموطأ من المعانى والأسانيد): إنه يدور على رواية راو لا يحتج به (عون المعبود فى شرح سنن أبى داود لشمس الحق العظيم أبادى، ١٤/ ١٢٤.

وكلام الحافظ أبى عمر بن عبد البر فى كتابه المذكور نصه: «واحتج من جعل

الختان سنة بحديث أبى المليح هذا، وهو يدور على حجاج بن أرطأة، وليس ممن يحتج بما انفرد به، والذى أجمع عليه المسلمون: الختان فى الرجال». (التمهيد لما فى الموطأ من المعانى والأسانيد، ٢١ / ٥٩).

وعلى ذلك فليس فى هذا النص حجة، لأنه نص ضعيف مداره على راو لا يحتج بروايته، فكيف يؤخذ منهم حكم شرعى بأن أمرا معينا من السنة أو من المكرمات وأقل أحوالها أن تكون مستحبة، والاستحباب حكم شرعى لا يثبت إلا بدليل صحيح.

ولا يرد على ذلك بأن لهذا الحديث شاهدا أو شواهد من حديث أم عطية السابق ذكره، فإن جميع الشواهد التى أوردها بعض من ذهب إلى صحته معلولة بعلل فادحة فيها، مانعة من الاحتجاج بها.

وعلى الفرض الجدلى أن الحديث صحيح - وهو ليس كذلك - فإنه ليس فيه التسوية بين ختان الذكور وختان الإناث فى الحكم، بل فيه التصريح بأن ختان الإناث ليس بسنة، وإنما هو فى مرتبة دونها. وكأن الإسلام حين جاء وبعض العرب يختنون الإناث أراد تهذيب هذه العادة بوصف الكيفية البالغة منتهى الدقة، الرقيقة غاية الرقة بلفظ (أشمى ولا تنهكى) الذى فى الرواية الضعيفة الأولى. أراد تبيين أنه ليس من أحكام الدين ولكنه من أعراف الناس بذكر أنه (سنة للرجال) - وهى بمعنى العادة لا بالمعنى الأصولى للكلمة - فى الرواية الضعيفة الثانية.

ولا تحتمل الروايتان على الفرض الجدلى بصحتهما تأويلا سائغا فوق هذا، ولو أراد النبى ﷺ التسوية بين الرجال والنساء لقال «إن الختان سنة للرجال والنساء..» أو لقال «الختان سنة» وسكت، فإنه عندئذ يكون تشريعا عاما ما لم يقم دليل على خصوصيته ببعض دون بعض، أما وقد فرق بينهما فى اللفظ - لو صحت الرواية - فإن الحكم يكون مختلفا، وكونه سنة - بالمعنى الأعم لهذه الكلمة - يكون فى حق الرجال فحسب، وهذا هو ما فهمه الإمام ابن عبد البر القرطبى حين عرض بالذين يقولون إنه سنة، لاعتمادهم تلك الرواية الضعيفة، وبين أن الإجماع منعقد على ختان الرجال.

ولمثل هذا الفهم قال الإمام ابن المنذر «ليس فى الختان خبر يرجع إليه ولا

سنة تتبع» . (نقله عنه : شمس الحق العظيم أبادى فى شرحه لسنن أبى داود ١٤ / ١٢٦) .

وقال الإمام الشوكانى : «ومع كون الحديث لا يصلح للاحتجاج به ، فهو لا حجة فيه على المطلوب» (نيل الأوطار ، ١ / ١٢٩) .

وفى بعض ما نشر مؤخرا فى مصر حول هذا الموضوع ذكرت امرأة سموها (أم حبيبة) وذكر لها فى هذا الشأن مع النبى ﷺ . وهذا الحديث لا يوجد فى كتب السنة ، وليس هناك ذكر فيها لامرأة بهذا الاسم كانت تقوم بهذا العمل ، فكلامهم هذا لا حجة فيه ، بل لا أصل له .

وهكذا يتبين أن السنة صحيحة لا حجة فيها على مشروعية ختان الأنثى ، وأن ما يحتج به من أحاديث الختان كلها ضعيفة لا يستفاد منها حكم شرعى ، وأن الأمر لا يعدو أن يكون عادة من العادات ترك الإسلام للزمن ، ولتقدم العلوم الطبية ، أمر تهذيبها أو إبطالها . هذه النتيجة هى الخلاصة التى خرج بها الدكتور محمد سليم العوا فى دراسته القيمة التى نشرها فى جريدتى «الأهرام» و«الشعب» فى شهر نوفمبر ١٩٩٤ ، وهى الدراسة التى اعتمدت عليها كلية فى هذا الفصل .

ويكفينا هنا أن نطالع الصفحة ٣٣ من الجزء الأول من كتاب «فقه السنة» للشيخ سيد سابق ، ونقرأ قوله الواضح :

«أحاديث الأمر بختان المرأة ضعيفة ، لم يصح منها شىء» .

ويهمنى أيضا أن أنقل النصوص التى أوردتها مجلة روزاليوسف القاهرية فى عددها الصادر بتاريخ ١٥/ ١٢/ ١٩٩٧ ، تحت عنوان «التشويه الجنسى للبنات» ، حيث قالت :

«لكننا نستعين هنا بالتفصيل برأى الشيخ عبد الغفار منصور ، مستشار الفقه بالأزهر : «كيف نتصور ونحن فى عصر المدنية والحضارة أن تقسو قلوب الوالدين أو أحدهما فيرتكب هذه الجريمة» . وفى «مغنى المحتاج» يقال : «ويجب القصاص من فقء العين وقطع الجفن وحرق أنف وشفة ولسان ، ولأن لم يكن لها مفاصل لأن لها نهايات مضبوطة ، وتعفى الأم فقط من القصاص لأن البنت جزء منها ، ولكنها لا تعفى من الدية بل تجب عليها كبديل القصاص» .

وينقل الشيخ عبد الغفار عن الشيخ محمد عرفة عضو هيئة كبار العلماء فى عام ١٩٥٢ قوله: «وخفاض المرأة موضوع يبحث فيه العالم الشرعى لبيان حكمه فى الشرع، ويبحث فيه العالم بوظائف الأعضاء ليبين وظيفة هذا العضو الذى يقع عليه الخفاض. وعلم وظائف الأعضاء يرى أن هذا العضو حيوى وحساس ويعين على عملية التخصيب». ويقول: «ويرى علماء الاجتماع أن ختان الإناث سبب أساسى فى انتشار الإدمان والمخدرات لأن الزوج يرى شهوته أقرب من شهوة زوجته.. وإذا منع ختان المرأة فى مصر كما منع فى معظم البلاد الإسلامية فلا بأس».

ثم يبقى أن نتوقف، بالتدبر والتفكر، أمام الكلمة المستنيرة التى أوردها الأستاذ الدكتور محمد سيد طنطاوى فى الفتوى التى أصدرها فى عام ١٩٩٤، عندما كان فضيلته يشغل منصب مفتى الجمهورية:

نص فتوى مفتى الجمهورية فى الختان

قال فضيلة الدكتور محمد سيد طنطاوى، مفتى الجمهورية:

إن الختان بالنسبة للذكور سنة واجبة لوجود النصوص الصحيحة التى تدل على ذلك، أما بالنسبة للإناث فلا يوجد نص شرعى صحيح يحتج به على ختانهن.

جاء ذلك فى رسالة بعث بها فضيلة المفتى إلى الدكتور على عبد الفتاح وزير الصحة، يرد بها على رسالة تلقاها من الدكتور محمود إبراهيم القط مدير عام الثقافة والإعلام الصحى بالوزارة، كان يسأل فيها عن الحكم الشرعى بالنسبة لختان الإناث. وقد نشرت هذه الفتوى فى صحيفة الأخبار يوم ٢٨ / ١٠ / ١٩٩٤؛ وهذا نص ما جاء فيها:

١ - اتفق الفقهاء على أن الختان بالنسبة للذكور من شعائر الإسلام. ومن الأحاديث النبوية الشريفة التى اعتمد عليها الفقهاء فى ذلك، ما رواه الحاكم والبيهقى عن السيدة عائشة - رضى الله عنها - أن النبى ﷺ - ختن الحسن والحسين فى اليوم السابع من ولادتهما.

٢ - وأما الختان - أو الخفاض - بالنسبة للإناث، فلم يرد بشأنه حديث يحتج به،

وإنما وردت آثار حكم المحققون من العلماء عليها بالضعف. ومنها حديث «الختان سنة للرجال مكرمة للنساء»، وحديث «لا تنهكى فإن ذلك أحسن للمرأة وأحب إلى البعل» (ومعنى لا تنهكى: لا تبالغى فى استقصاء الختان)، وفى رواية «أشمى ولا تنهكى» (أى اقطعى شيئا يسيرا)، ومنها حديث «ألق عنك شعر الكفر واختتن»، وحديث «من أسلم فليختتن».

وقد ذكر هذه الأحاديث جميعها الإمام الشوكانى فى كتابه (نيل الأوطار) جزء (١) صفحات ١٣٧ ـ ١٤٠، وحكم عليها بالضعف ـ بعد الكلام المفصل عن أسانيدها ـ وذكر قول الإمام ابن المنذر «ليس فى الختان خبر يرجع إليه ولا سنة تتبع».

وقال صاحب كتاب (عون المعبود) شرح سنن أبى داود جـ ١٤ ص ١٨٣ وما بعدها، بعد أن ذكر ما جاء فى الختان، «وحديث ختان المرأة روى من أوجه كثيرة، وكلها ضعيفة معلولة، مخدوشة لا يصح الاحتجاج بها كما عرفت». ثم قال: «وقال ابن عبد البر فى التمهيد: والذى أجمع عليه المسلمون أن الختان للرجال».

٣ ـ وجاء فى كتاب (الفتاوى) ص ٣٠٢ لفضيلة الشيخ شلتوت، تحت عنوان «ختان الأنثى» قوله: «وقد خرجنا من استعراض المرويات فى مسألة الختان على أنه ليس فيه ما يصح أن يكون دليلا على (السنة الفقهية)، فضلا عن (الوجود الفقهى)».

٤ ـ وقال فضيلة الشيخ سيد سابق فى كتابه «فقه السنة» جـ ١ ص ٣٣: «أحاديث الأمر بختان المرأة ضعيفة لم يصح منها شيء».

٥ ـ وكتب فضيلة المرحوم الشيخ محمد عرفة، عضو جماعة كبار العلماء، بحثا عن «الختان» بمجلة الأزهر، المجلد ٢٤ سنة ١٩٥٢ ص ١٢٤٢، جاء فيه: «وخفاض المرأة موضوع يبحث فيه العالم الشرعى لبيان حكمه فى الشرع، ويبحث فيه العالم بوظائف الأعضاء ليبين وظيفة هذا العضو الذى يقع عليه الخفاض، ويبحث فيه العالم الاجتماعى ليبين آثار الخفاض الاجتماعية أهى آثار حسنة أم آثار سيئة.

وعلم وظائف الأعضاء يرى أن هذا العضو حساس، وأنه معين على إتمام عملية التخصيب، وأن قطعه وإنهاكه يبعد الشهوة.

وبعض علماء الاجتماع يرى أن الخفاض سبب فى انتشار المخدرات فى البلاد التى

تزاوله ومنها مصر، ولأن الزوج يجد شهوته أقرب من شهوتها، فيستعين ببعض العقاقير التى شاع خطأ أنها تبطئ موفاة الماء من الرجل».

٦ ـ والذى نراه بعد أن استعرضنا آراء بعض العلماء القدامى والمحدثين فى مسألة «الختان» أنها سنة أو واجبة بالنسبة للذكور، لوجود النصوص الصحيحة التى تحض على ذلك.

أما بالنسبة للنساء، فلا يوجد نص شرعى صحيح يحتج به على ختانهن. والذى أراه أنه عادة انتشرت فى مصر من جيل إلى آخر، وتوشك أن تنقرض وتزول بين جميع الطبقات، ولا سيما طبقات المثقفين.

ومن الأدلة على أنها عادة ولا يوجد نص شرعى يدعو إليها، أننا نجد معظم الدول الإسلامية ـ الزاخرة بالفقهاء ـ قد تركت ختان النساء.

وما دام الأمر كذلك، فإنى أرى أن الكلمة الفاصلة فى مسألة ختان الإناث مردها إلى الأطباء، فإن قالوا فى إجرائها ضرر تركناها، لأنهم أهل الذكر فى ذلك. وإن قالوا غير ذلك فعلى وزارة الصحة أن تتخذ الإجراءات القانونية لإجراء هذه العملية بالنسبة للإناث بطريقة يتوافر فيها الستر والعفاف والكرامة الإنسانية التى تصون للفتاة أنوثتها السوية.

وبالله التوفيق

حاشية:

أسعدنى الحظ بلقاء فضيلة الأستاذ الدكتور محمد سيد طنطاوى فى مناسبات كثيرة، واستمعت إليه مرات عديدة، فوجدته رجلا عالما فاضلا يقدر للعلماء والمتخصصين دورهم، ويترك لهم تقرير الحكم النهائى الذى يرونه بعلمهم وتخصصهم، ما دام الدين قد قال كلمته.

ومع أن فضيلته لا يحتاج إلى تأكيد على منهجه العلمى السليم فى إصدار فتاواه، فإننى أستشهد فى هذا الصدد بما كتبه الدكتور أحمد شوقى الفنجرى فى جريدة الأهرام يوم ١١ / ١٠/ ١٩٩٤، عندما قال:

«اتصلت بفضيلة المفتى الدكتور محمد سيد طنطاوى، وكان لى معه لقاء وحديث فى دار الإفتاء. وعندما دخلت مكتبه وجدت أمامه مجموعة من المراجع والأبحاث، فأشار إليها قائلا: هذه كلها حول قضية الختان؛ فقد أثارت هذه المسألة انتباهى ولابد من إصدار رأى حاسم فيها. وكم أسعدنى أن أجد عالما فى الدين يتفاعل مع قضايا عصره ومشاكل وطنه لحظة إثارتها، فهذه هى روح العالم المسلم المعاصر التى نفتقدها. واستغربت لكثرة هذه المراجع فقال لى فضيلته إنه لا يقتصر فى أبحاثه على المراجع الدينية وحدها، ولكنه يتدارس أيضا رأى العلم والطب، وأن بين هذه المراجع أبحاث طبية عن الختان. وأكد أنه يتمسك بقاعدة هامة فى جميع فتاويه وهى أنه يضع الرأى العلمى فى كل مجال فى المقام الأول من اعتباره، وإذا أجمع العلماء المتخصصون فى أية قضية على رأى ما، فإن هذا هو الحكم الفاصل عنده، لأن القاعدة الشرعية تقول «لا ضرر ولا ضرار»، أى أن ما يضر الأمة الإسلامية فإن الدين لا يسمح به».



الختان
اتباع لألاعيب الشيطان

قبل أن أطوى الصفحة الدينية فى حديثى عن الختان، يهمنى أن أسهم باجتهاد متواضع، أستند فيه إلى آيات الله المحكمات فى القرآن الكريم، فأقول: «إن ختان الأنثى هو اتباع لألاعيب الشيطان».

تعالوا نقرأ الآية رقم ١١٩ من سورة النساء، لنجد أن الشيطان، بعد أن عصى ربه، يقول عمن سيتبعونه: **﴿ولأضلنهم ولأمنينهم ولآمرنهم فليبتكن آذان الأنعام ولآمرنهم فليغيرن خلق الله﴾**.

أى أن الشيطان سيأمر أتباعه بأن يقطعوا آذان الحيوان، وبذلك يغيرون ما خلقه الله.

هيا بنا نأخذ هذا الحكم الصريح والنص الواضح، ننقله إلى موضوع ختان الإناث فسنجد أن الله قد خلق المرأة فأبدع تصوير جسدها، وجعل لكل جزء فيه مهمة ووظيفة، ومنها أجزاء حساسة مثل عضوها التناسلى الذى أبدع تصميمه وجعل فيه جزءا ذا مهمة بالغة الحساسية مسئولة عن بلوغ الأنثى مرحلة الإشباع والارتواء.

السؤال الآن: إذا كان من يقطع أذن الحيوان متبعا للشيطان، مغيرا لخلق الله، أفليس من يزيل هذا الجزء الحساس من الأنثى بالختان مغيرا لخلق الله؟ وبالتالى: أفلا يكون من أتباع الشيطان؟

ولماذا التساؤل وقد كفانا الله مئونة البحث، فقال جل شأنه، فى بقية الآية الكريمة التى نتحدث عنها: **﴿ومن يتخذ الشيطان وليا من دون الله فقد خسر خسرانا مبينا﴾**.

* * *

الختان
من منظور التاريخ والدين المسيحى

ما دمنا نتحدث عن الختان والدين ، فقد رأيت أن أسجل هنا كلمة علمية هادئة ، حول تاريخ الختان من منظور مسيحى ، وذلك من واقع مقالة جادة نشرتها جريدة «وطنى» يوم ٢١ / ١ / ١٩٩٦ ؛ وبعدها أنتقل إلى بيان موقف الدين المسيحى من الختان . وأبدأ بالمقالة التى قال فيها كاتبها الدكتور «ميخائيل مكسى إسكندر» إنه إزاء الحملة الإعلامية المكثفة التى دارت حول الختان ، وإزاء استفسار الأستاذ أنيس منصور فى عموده اليومى بجريدة الأهرام ، فقد رأى بحث هذا الموضوع فى ضوء الكتاب المقدس لتوضيح الصورة .

وفيما يلى نص مقالته :

«بالرجوع إلى الكتاب نجد أنه يضم بعهديه (٦٥) إشارة كتابية إلى ختان الذكور Circumcision ويسمى فى التوراة العبرية Mulah وفى العهد الجديد (فى اليونانية) Peritome وكلها تعنى : «قطع شىء مستدير» (قلفة الذكر أو غلفته) .

وأول إشارة إلى «الختان» جاءت فى سفر التكوين ، عندما وعد الله أبانا إبراهيم «الخليل» بأنه يأتيه بنسل من صلبه ، وقطع الرب معه عهدا ، ووعده بالبركة له ولنسله واعتبر الرب «ختان» الذكور علامة ظاهرة فى لحم الجسد كدليل لهذا العهد . فقد أمره الرب قائلا : «يختن منكم كل ذكر (ولم يشر إلى الأنثى) فتختنون فى لحم غرلتكم : ابن ثمانية أيام - كل ذكر - فى أجيالكم . . وأما ذلك الذكر الأغلف الذى لا يختن ، تقطع تلك النفس من شعبها ، إنه قد نكث عهدى» (تك ١٧ : ١ - ١٤) .

وعلى ضوء ذلك «العهد» ختن الخليل ابنه إسحاق بنفسه (تك : ٢١ : ٤، أع٨ : ٧) ولم يختن أى أنثى فى أسرته، إذ لم يشر الكتاب إلى ذلك الأمر إطلاقا.

وقد تم تقنين الأمر الإلهى لإبراهيم الخليل فى نصوص شريعة موسى (لاويين١٢، خروج ١٢ : ٤٨، يوحنا ٧ : ٢٢ - ٢٣) ليطبق على كل ذكر يهودى. والراجح أن بنى إسرائيل قد عرفوا الأهمية «الدينية» للختان فى مصر. إذ يسجل موسى النبى كاتب التوراة أن جميع الذكور الذين خرجوا (من المحافظة المصرية الشرقية) إلى صحراء سيناء معه كانوا مختونين (يش ٤ : ٥) ثم أهملت هذه العادة خلال مكوث بنى إسرائيل فى سيناء أربعين سنة. ثم نفذها يشوع - خليفة موسى - بعد ذلك. وقد رسخت هذه العادة (ختان الذكور) فى التقليد اليهودى، فقد تمسك اليهود بها بشدة، حتى إن كثيرين منهم قاوموا المحتلين الإغريق (لفلسطين)، عندما حاولوا منع اليهود من ختان ذكورهم (مكابين أول ١ : ٤٨ - ٦٢).

وجدير بالذكر، أن قدماء المصريين كانوا يختنون أطفالهم الذكور فقط، كما هو واضح فى مومياتهم المحفوظة بالمتحف المصرى وعلى آثارهم، وكان الهدف من هذه العملية «دينيا» بحتا وهو متعلق بالنظافة الجسدية «الطهارة» Purity of the body (وما زالت عملية الختان تسمى «طهارة» فى مصر المعاصرة). وكان يقوم بهذه العملية الجراحية «الكهنة» فقط، وكانوا لا يسمحون لغير المختونين (غير أطهار الجسد فى نظرهم) بالدخول إلى معابدهم، أو ممارسة الطقوس الدينية المصرية القديمة، كما قال المؤرخ «هيرودوت».

ونفس الفكرة نقلها اليهود عن المصريين القدماء، إذ كانوا ينظرون إلى الشعوب الوثنية المجاورة «غير المختونة» باحتقار، واعتبروهم غير أطهار (قض ١٤ : ٣، أصم ١٤ : ٦، إش ١ : ٥٢، أع ١١ : ٢ - ٣) ولم يكن مسموحا إطلاقا بزواج رجل «أغلف» (غير مختون) من فتاة يهودية (تك ٣٤ : ١٥). وكانوا يشترطون أن يختتن - أولا - قبل الزواج. وكانت هذه العملية الجراحية البسيطة تتم فى الأسرة اليهودية - فى حفل عائلى - كما هى العادة فى مصر الآن بقطع قلفة (غلفة) الطفل الذكر، فى اليوم الثامن لميلاده، باستخدام موسى حادة، أو أية أداة قطع أخرى صالحة (خروج ٤ : ٢٥، يشوع ٥ : ٢).

وكان يقوم بهذه العملية أب الطفل (تك ١٧ : ٢٣) أو تتم - عند الضرورة - بمعرفة الأم (خروج ٤ : ٢٥)، ثم أصبحت من اختصاص رجل إسرائيلى، مؤهل للقيام بها صحيا، ويدعى بالعبرية «مؤهل - MOHEL». وفى فترات لاحقة، جرت العادة فى الأسرة على إطلاق اسم المولود الجديد يوم ختانه (لوقا ١ : ٥٩).

وقد أشار السيد المسيح إلى أن «الختان» تقليد يهودى قديم، وكان واجب التنفيذ لدى بنى إسرائيل - فى القرن الأول - ولابد أن يتم فى اليوم الثامن بالذات، حتى ولو كان هذا اليوم يوم «سبت» (يو ٧ : ٢٢ - ٢٣) ولم يعترض - له المجد - على عملية ختان الذكر ذاتها لأنها بالطبع ذات فائدة صحية للرجل.

وفى رأى بعض علماء الكتاب المقدس أن ختان الذكر اليهودى فى اليوم الثامن لمولده إنما هو أمر رمزى - فى الفكر اليهودى - إذ يشير العدد (٧) إلى اكتمال المرحلة الأولى من عمر الفرد، وأن اليوم «الثامن» يرمز إلى بداية مرحلة جديدة، يدخل فيها المولود «المختون» فى عهد حقيقى مع الرب، ليسير معه بطهارة وقداسة. بينما يوضح الطب الحديث أن التجلط (عدم سيولة) الدم البشرى إنما يحدث ابتداء من اليوم الثامن بالذات، وبذلك يسهل التئام الجروح فى اليوم الثامن، وليس قبله، ولو بيوم واحد. ومن هنا تظهر الحكمة الإلهية العالية، التى أمرت بإجراء هذه العملية فى اليوم الثامن للميلاد وليس قبله ولو بيوم واحد.

ويبدو أن عملية الختان للذكور قد تسربت من مصر القديمة إلى أجزاء كثيرة من قارة أفريقيا والعالم الجديد، فقد وجدت منتشرة فى أثيوبيا، منذ عهد بعيد. كما عرفها زنوج الكونغو، ووصلت أيضا إلى قبائل الهنود الحمر فى المكسيك، وسكان جزر فيجى، مما يدعم النظرية الشائعة التى تنادى بوصول قدماء المصريين إلى أمريكا فى قوارب من البردى (وقد أثبت الرحالة النرويجى «هيردال» صحة ذلك بقارب بردى عبر به الأطلنطى). ويرى علماء الأنثروبولوچيا (علم الإنسان) أن تلك الشعوب البدائية قد مارست الختان لأسباب دينية - وليست صحية - لأنها كانت تعتقد أن التضحية للآلهة (الوثنية) بجزء صغير من جسم الإنسان (القلفة) هو بمثابة تكريس الجسد كله للآلهة المعبودة.

الختان فى المسيحية:

حلت المعمودية Baptisma محل عملية الختان، وفى العهد الجديد، وإن لم تقف المسيحية فى وجه إتمامها للذكور، (وقد رأى القديس بولس أن يتم إجراؤها لتلميذه تيموثاوس) حيث لم يرد فى قوانين الكنيسة ما يؤكد عدم إجرائها، وإنما تتم للذكور لأسباب صحية بحتة. وبدأ الأوروبيون ممارستها ـ لهذا السبب ـ بكثرة فى الوقت الحاضر.

وبعبارة أخرى، لم تعد عملية ختان الذكور ذات أهمية دينية كبيرة، كما كان عليه الوضع فى الشريعة الموسوية (اكو ٧: ٢١ ـ ٢٢) بناء على ما سجله لنا سفر أعمال الرسل. إذ نقرأ أن بعض اليهود (الفريسيين) الذين تحولوا إلى المسيحية ـ فى عهدها الأول ـ تمسكوا ببعض العادات اليهودية كالختان والطعام الحلال والحرام، ونادوا بضرورة ختان الأمميين (غير اليهود) الداخلين حديثا للمسيحية، قبل تعميدهم وقبولهم فى الإيمان الجديد.

وقد تناقش الرسولان «بولس وبرنابا» طويلا حول هذا الفكر اليهودى المتعصب للتوراة. وقررا عرض هذا الأمر، فى اجتماع عام «للرسل» بأورشليم. وسافروا إلى هناك، ودارت مناقشات ديمقراطية مستفيضة، حول بعض العادات اليهودية فى هذا المجمع الرسولى الأول بالقدس (نحو عام ٥٣م).

وعرض القديس بطرس الرسول وجهة نظره فى «أن الله لا يميز بين المؤمنين الجدد ـ من اليهود ومن الأمم غير المختونة ـ بعلامات ظاهرة فى الجسد». ورأى القديس يعقوب الرسول (أسقف أورشليم) أنه لا ينبغى أن يثقل على الداخلين للإيمان (من غير اليهود) بفرض عادة الختان عليهم، وهو ما وافق عليه الحاضرون بالإجماع. وتم نشر قرارات المجمع على الشعب المسيحى فى الكنيسة الأولى (أع ١٥ : ١ ـ ٩). ويوضح القديس بولس الرسول ـ فى رسائله ـ أن سر «العماد» قد حل محل عادة ختان الذكور، إذ نراه يقول لشعب كنيسة كولوسى: «به (أى بالمسيح) ختنتم ختانا غير مصنوع بيد، بخلع جسم (خطايا) البشرية بختان المسيح، مدفونين معه فى المعمودية. وإذ كنتم أمواتا فى الخطايا (الموروثة) وغلف جسدكم (عدم طهارته) أحياكم معه.. إلخ» (كو ٢ : ١١ ـ ١٣).

وشدد القديس بولس على عدم أهمية عملية الختان للذكور - دينيا - بعد إيمان هؤلاء الوثنيين بالمسيح (غل ٥ : ٢ـ٣). وأكد الرسول على أن تنفيذ المؤمن الجديد «لوصايا الله»، أفضل عند الرب من الختان الظاهر فى الجسد. ووجه النظر إلى أن «طهارة القلب» (نقاوته من الشهوات والخطايا) هى الأفضل عند الرب (رو ٢ : ٢٥ - ٢٩، ١ كو ٧ : ١٩، غل ٥ : ٦). وهو ما يتمشى أيضا مع روح الشريعة الموسوية التى أوجدت الختان كعلامة عهد. وأكدت - فى نفس الوقت - على ضرورة «نقاوة القلب»، إذ وجه الرب نظر الشعب اليهودى - فى عهد موسى - إلى ضرورة «ختان القلب» (تث ١٠ : ٦، ٣٠ : ٦) أى طهارته من دنس الخطية، وهو نفس المعنى الذى أكده إرميا النبى (إر ٤ : ٤) وتدعو إليه المسيحية بالأكثر.

والخلاصة أننا نلاحظ: أنه من الواضح أنه لا الكتاب المقدس، ولا أقوال الآباء الرسل، ولا كبار معلمى الكنيسة، فى العصور الأولى، ولا تاريخ الكنيسة الطويل، قد أشاروا من بعيد أو من قريب إلى «ختان البنات». وأنه من الثابت «كتابيا» أن ختان الذكور، فى اليوم الثامن للميلاد، كان فرضا طقسيا رمزيا - هاما ولازما - فى شريعة العهد القديم. أما فى العهد الجديد فيمكن أن يمارس بالنسبة للذكور فقط، ما دامت له فوائد صحية وطبية معروفة Medical Advantages، وهو ما عرفه الغرب أخيرا ويدعو إليه باستمرار الآن وقد باتت الحاجة تدعو إلى ضرورة قيام «رجال الدين» باستعراض الأضرار الصحية والنفسية والاجتماعية التى تنجم عن عادة ختان البنات، لجهل بأضرارها الذميمة، أو كنتيجة للعادات والتقاليد البالية، التى تسللت للأسرة القبطية، بسبب تقليد عامة الشعب، وخاصة ابتداء من العصر العثمانى المظلم، الذى ضغط على النساء، وفرض عادات اجتماعية تتعارض مع تقاليد الكنيسة القبطية، ومنها ختان البنات، وغيرها من العادات التى سندرسها - فى حلقات لتوعية الشعب القبطى بما ترسب فى أذهان البعض، من أمور غير إيمانية «وكل ما ليس من الإيمان فهو خطية» (رومية ١٤ : ٢٣).

* * *

الختان يثير الجدل بين الأقباط أيضا

تحت هذا العنوان استعرضت جريدة «الوطن العربى» فى شهر يناير ١٩٩٧ آراء عدد من العلماء والأطباء الأقباط حول قضية الختان. وقالت الجريدة إن الأسر القبطية تقوم بعمل الختان لأطفالها الصغار بحكم العادات والتقاليد، بينما يؤكد معظم علماء الدين المسيحى أنه لا توجد نصوص فى الإنجيل حول هذه العملية، وقد أوردت الجريدة فى صدر موضوعها العناوين التالية:

لا يوجد فى الإنجيل ما يدعو لختان الأنثى

الأسر القبطية تجرى عمليات الختان سرا

الأنبا غريغوروس: الختان مرفوض دينيا

الأنبا أندراوس: غير وارد فى الكتاب المقدس

حبيب قزمان: الختان مذبحة للبنات

موريس أسعد: الكنائس تتصدى لهذه الظاهرة

قيادات الدين المسيحى تؤيد قرار وزير الصحة بمنع الختان

وفيما يلى عرض موجز لبعض ما جاء فى هذه الجريدة من آراء:

** تقول إيفيت ن. ط.: أجرت أسرتى لى عملية الختان بحكم العادة. وهذه العادة منتشرة فى مصر بحكم أنها عرف، ولا فرق بين مسلم ومسيحى فى هذه المسألة، والختان يتم سرا.

** تقول س. ب. «مهندسة»: أعتقد أن عملية الختان هى عملية وحشية، وإنما تم

ختانى وأنا صغيرة، وأصر زوجى على ختان طفلتى الصغيرة. وهى تتم بحكم العادة والتعود عليها فقط.

** ماريا فكرى: عادة الختان للإناث كانت عادة شعبية، وبالتالى انتشرت بين العديد من العائلات المسيحية، وعلى مدار أجيال عديدة. وهذه العادة كانت تتم لأنه لم يكن يوجد وعى لدى هذه العائلات المسيحية.

**الدكتور عاطف السيد: طبعا لا أحد ينكر ظاهرة الختان بين المسلمين والمسيحيين، وذلك بحكم العادة، بصرف النظر عن تعاليم الأديان، فإجراء هذه العملية تتم باعتبارها عادة مصرية.

** الأنبا غريغوروس (أسقف عام الدراسات العليا اللاهوتية والثقافية القبطية والبحث العلمى): الختان - كما أمر الله وحده وكما يتضح من جميع نصوص أسفار الكتاب المقدس - هو للذكور فقط. فالشريعة المسيحية لا تجيز ختان الإناث، وكل مصادرنا الكنسية مجمعة على ذلك. إن ختان البنات خطأ وخطيئة، وهو ممنوع دينيا وإنسانيا وصحيا. وهو يمثل بالنسبة للمرأة جريمة تشبه من بعض الوجوه جريمة خصاء الذكور من الرجال.

** الأنبا أندراوس سلامة (مطران الأقباط الكاثوليك للمنطقة الجنوبية للإبراشية البطريركية والمعاون البطريركى): فى العهد القديم كان الختان علامة للانتماء لجماعة، كان ذلك عند بعض الشعوب القديمة بالارتباط مع النضوج والدخول فى عالم البالغين أو بمناسبة الزواج. ختان القلب: كان يظن اليهود أنه يكفى أن يكون الإنسان مختونا حتى يتمتع بمواعيد العهد، ولكن إرميا النبى ذكر أن هذه العادة - أى الختان فى الجسد المتبعة من شعوب كثيرة - ليس لها أية قيمة روحية (إرميا ٩ : ٢٤). أما ختان الإناث فغير وارد فى الكتاب المقدس.

** الأب جرجس ناثان (راعى كنيسة العذراء الأميرية): الكتاب المقدس ذكر ختان الذكور فقط. وربنا أمر شعب إسرائيل فى العهد القديم أنهم يختنون كل ذكر فاتح رحم، أى البكر بالذات، وكانت الشريعة تأمر بختان الذكور. وختان الإناث كناحية صحية طبعا مرفوضة، لأنه يكون لها أثر سلبى.

** الأب مرقس عزيز خليل (كاهن كنيسة السيدة العذراء المعلقة): المسيحية لا توافق على ختان البنات، والكتاب المقدس لم يذكر نهائيا ختان البنات. وفى العهد القديم ذكر الكتاب المقدس ختان الذكور كعلامة أن هؤلاء ناس من شعب الله.

** الأب منيس عبد النور (راعى كنيسة قصر الدوبارة): لا توجد نصوص فى الكتاب المقدس تؤكد عملية الختان للأنثى.

الختان
من منظور اليهودية

حول هذا الموضوع كتب Buff D.D. فى عدد يناير ١٩٩٥ من New England Jor-nal of Medecine، يقول:

«هناك فكرة عامة بأن هذه العملية معروفة بين مختلف الجماعات العرقية والمجموعات الثقافية، بما فى ذلك المسلمين والمسيحيين واليهود وأتباع الديانات الإفريقية المحلية. والمرجع فى ذلك هو وثيقة تحتوى على إقرار يقول إن ختان الأنثى شائع فى أثيوبيا بين المسلمين والمسيحيين ويمارسه اليهود الأثيو بيين (الفلاشا). ومن الصعب تحديد المصدر الوثيق فى مدى دقة هذه المعلومات، وعلى الرغم من أن الختان مطلوب لكل الذكور اليهود، اتباعا لتعاليم الرب إلى إبراهيم فى التوراة، إلا أنه بالتأكيد بالنسبة للإناث ليس طقسا يهوديا. والواقع أن أى شكل من أشكال الختان للإناث يعتبر بترا جسديا وممنوعا طبقا للقانون اليهودى. والصحيح بالفعل أن الفلاشا يمارسونه، ويعود السبب فى ذلك إلى كون الفلاشا عبارة عن مجتمع يهودى مغلق منعزل لآلاف السنين، وبذا لم يكن لهم أى اتصال لا بالنصوص اليهودية المحددة ولا بالمصادر الحاخامية العليمة. كذلك فإن كثيرا من الطقوس الدينية التى يمارسونها ليس لها أساس صحيح فى القانون اليهودى المقبول».

وفى عام ١٩٩٥ أيضا، وفى المجلة البريطانية الطبية نفسها، كتب Webb E. تحت عنوان «البتر التناسلى للأنثى - المعرفة الثقافية هى مفتاح الفهم»، يقول: «إن هذه العملية تجرى عند المسلمين واليهود (الفلاشا) وأتباع الديانات المحلية. ومن المحتمل أن تكون قد بدأت بين شعوب كوشيتى الجنوبية، ثم تفرق الأحفاد والمجموعات المتأثرة بهم عبر الساحل الأفريقى، حيث قام الإسلام».

الختان والدين على الصفحات المطبوعة وعلى صفحات الدوريات المتخصصة فى دول العالم المختلفة

نتابع معرفة ما كتب عن علاقة البتر التناسلى بالدين، فنقرأ تحت عنوان «حقوق الإنسان والقيم الدينية» ما كتبه Roylance فى عام ١٩٩٦، حيث قال: «تنطق صفحة الحقائق بممارسات تقليدية ضارة متعددة مثل البتر التناسلى للأنثى، وتفضيل الولد. وتلك تشير إلى الدور الحاكم للدين فى استمرارية الممارسات الضارة. ولابد من أن نحث الناس على محاربة كل أشكال التمييز والتفرقة».

ونقرأ أيضا فى نفس المجلة البريطانية الطبية فى عام ١٩٩٥، ما كتبه Ezeh V. O. و Meniru M. D. و Meniru G. I.، إذ قالوا: «إن الحل الدائم لن يأتى إلا من خلال مبادرة عالمية قابلة للتنفيذ. إن البتر التناسلى ليس قاصرا على المسلمين، إن الدين لم يتول رعاية هذه العملية فيما عدا طائفة Skoptozy فى روسيا. إن التقاليد تدعم هذه العملية، وكثير من المناطق الإسلامية لا توجد فيها هذه العادة. وحيث إن الدين هو المكون الرئيسى فى الخلطة المعقدة التى تشتمل على الدين والثقافة والقومية الموجودة فى الدول الإسلامية التى ما زالت هذه العملية تمارس فيها، فإن القضاء عليها يمكن أن يكون أسهل كثيرا مما يعتقد، إذا أقر علماء وقادة الإسلام أن العملية غير ضرورية، فإن التأييد الذى تحظى به سوف يختفى سريعا. والتعليم على وجه الخصوص للمرأة سوف يساعد كثيرا».

وكتبت ناهد طوبيا فى عام ١٩٩٥ فى المجلة البريطانية الطبية نفسها تقول: «هناك فرق بين ختان الذكر والأنثى، فعلى العكس من ختان الذكر فإن أغلب أنواع ختان

الإناث توصف تشريحيا ووظيفيا بأنها بتر. وهناك إجماع عالمى على أن الختان العادى للطفل الذكر هو إجراء طبى مقبول من أجل العناية الوقائية. ويظل الأمر ممارسة دينية لدى البعض، وممارسة عشوائية لدى البعض الآخر، بموافقة طبية وبدونها.

ويوصى بأن تكون الثامنة عشرة هى سن الموافقة على ختان الإناث، حيث يسمح للنساء المهاجرات من أفريقيا بالحق فى اتخاذ خيارها. وختان الذكور ضرورة مطلقة فى الإسلام واليهودية، هذا فى الوقت الذى لا يرد فيه ذكر ختان الأنثى فى أى نص دينى. ويشهد علماء الثقافات الأفريقية بأن الطقوس التقليدية والقبلية فى أفريقيا تتفوق على الدين».

وتحت عنوان «رؤية إسلامية للبتر التناسلى للأنثى» كتب Winkel E. فى مجلة Women and Health فى عام ١٩٩٥، يقول:

«يعجز المراقبون الغربيون عن فهم الدافع وراء رغبة النساء فى ممارسة البتر التناسلى، بالقدر نفسه الذى يحتارون فيه إزاء المعارضة الكلامية غير الدقيقة التى يبديها كثير من المسلمين فى مؤتمر القاهرة. إن خطوط المعركة يقف على أحد جانبيها أهل الطب ومنظمات التنمية وأنصار المرأة، وعلى الجانب الآخر يقف المحافظون والمتطرفون الإسلاميون الذين إذا استمعت إليهم تجدهم بالفعل ممن ابتلعهم طوفان نوح. وكثير من المسلمين لا يختلفون مع كلا الجانبين، إن الحاجة هنا هى إلى موقف تجاه هذا الاستقطاب. والبديل هنا هو الحوار الإسلامى القانونى، الذى يمكن أن يوصف بأنه ساحة مناقشة يتم فيها حل القضايا ذات الأهمية الاجتماعية. هذا التغير الإيجابى يمكن أن يأتى من الداخل- باستخدام الحوار الإسلامى. وهو ممكن لأن إطار الحوار الإسلامى الكلامى يمكن أن يتسع ليحتضن تشكيلة واسعة من المحاور الاجتماعية والطبية. إن تغييرا اجتماعيا عميقا وتحسينا فى الصحة العامة يمكن أن يتحققا بتحفيز وإحياء كثير من ممارسات السنة الإسلامية التى تساعد على رفاهية المرأة جسديا ونفسيا. وبإدخال التغييرات على الأنماط التقليدية القائمة، فإن بوسع المسلمين أن يحدثوا تغيرات هائلة فى المجتمعات. إن المجتمعات الإسلامية يمكن أن تصبح مستقلة وتستغنى عن اعتمادها على الوكالات الغربية وبلادها لكى تحل لها

مشاكلها التى تواجهها، بما فى ذلك العواقب الدرامية للبتر التناسلى للأنثى الشائع ممارسته. وبدلا من ذلك نحن فى حاجة إلى تطبيق ممارساتنا التقليدية ودعم الحوار القانونى الإسلامى».

* * *

كلمة أخيرة فى علاقة الختان بالدين..

هذا هو رأى الدين، برسالاته السماوية الكبرى، اليهودية والمسيحية والإسلام، فى ختان الإناث. إنه أمر مرفوض وليس هناك نص واحد ثابت يقضى بوجوبه.

وهكذا نجد أن هذه العملية ترفضها جميع الأديان وتتبرأ منها..

الفصل الثامن

الختـــان والموروث الثقافى

اتفقت جميع الآراء على أن الختان قضية معقدة، انطلاقا من حقيقة أنه ممارسة تقليدية موروثة، متأصلة برسوخ فى المفاهيم الثقافية، ومتصفة بأنها من القيم الأبوية المستمدة من شيخ القبيلة، وتختفى وراء ستائر الصمت والمحظورات المحرمة. فى هذا الإطار نجد أن المرأة ليست مرغمة على إجراء الختان، لكنها قد انتظمت نفسيا للقبول به من خلال المفهوم الثقافى المتوارث.

إننا فى سعينا لكشف حقيقة الختان وتعريته من أجل القضاء عليه، مطلوب منا ـ وبإلحاح ـ أن نفهم مضامينه الاجتماعية - الثقافية (Sociocultural) لكى نتعرف على الأسباب التى تدفع المرأة إلى إجراء الختان لنفسها والسماح لابنتها بأن تخضع لعملية البتر التناسلى.

فى المجتمعات الأفريقية القائمة على مفاهيم الأبوة وشيخ القبيلة، وعلى وجه الخصوص فى المجتمعات التى تكون الموارد والسلطة فيها تحت سيطرة الرجل، نجد أن المرأة تستمد قيمتها من دورها العائلى كزوجة وأم. ولهذا فإن الزواج من عروس مهرها مرتفع يصبح ضرورة اقتصادية للعائلة. وهكذا فإن الختان يصبح وسيلة لتدعيم التلاحم العرقى والاجتماعى، فضلا عن أنه يضفى هوية اجتماعية ثقافية (Sociocultural)وشرفا على العروس الصغيرة وأسرتها. علاوة على ذلك فإن الختان ينظر إليه على أنه تأكيد للعذرية والعفة، وهو ما يمكن مقارنته بحزام العفة

الذى كان استعماله منتشرا فى أوروبا فى العصور الوسطى، وبذلك يحتفظ للرجل بسيطرته وتبعية المرأة وخضوعها له.

فى هذه المجتمعات يعتبر الختان بمثابة تصريح بالمرور، تعبر منه البنت من الطفولة إلى الأنوثة. وبذلك فإن هذا الطقس يضمن للبنت وعائلتها القبول والاحترام من جانب المجتمع.

وعندما ازداد الوعى وبدأ تحطيم أسوار الصمت المحدقة بهذا الطقس، تبين أن النساء، وخصوصا العجائز منهن، هن أكثر الجماعات حرصا على استمرار هذا الطقس. ومن خلال دراسة دانماركية ميدانية بينهن أمكن تلخيص حجج النساء المدافعات عن بقاء هذا الطقس فيما يلى :

* أن الختان هو طقس العبور إلى البلوغ.

* الختان يجعل الأنثى «امرأة حقيقية»، نظيفة، عفيفة، ويحفظ عذريتها.

* الرجل لا يتزوج إلا المرأة المختتنة.

* الختان يزيد من فرص البنت فى الزواج، والمهر العالى يضمن للعائلة وضعا اقتصاديا طيبا.

* المرأة التى لم تختتن تعتبر عاهرة ومنبوذة.

أما الأفكار السائدة لدى الرجال والنساء حول «فوائد» الختان فيما يتعلق بالصحة والإنجاب والجنس، فهى، وفقا للدراسة الدانماركية نفسها :

* أن ممارسة الختان تعتبر تطهيرا يؤدى إلى تحسين الأحوال الصحية والنظافة للبنت والمرأة.

* يستحب للمرأة أن تختتن ليحول ذلك دون أن تصبح ساخنة، ومبللة، وثائرة جنسيا.

* الأعضاء التناسلية للأنثى تفتقد إلى الجمالية، وهى قبيحة المنظر، ويمكن أن تنمو حتى تصبح مثل أعضاء الرجل.

* أن الأعضاء التناسلية للمرأة تقلل من السعادة الجنسية للرجل، واحتكاك البظر يمكن أن يؤذى القضيب.

* أن ملامسة البظر تؤذى رأس الطفل المولود مما قد يؤدى إلى موته.

* الختان يضمن الخصوبة وينمى صحة الأم وطفلها.

ومعظم هذه الأسباب لايمكن قبولها طبيا أو إثبات صحتها.

مفارقة صعبة:

ينتمى الختان إلى مظاهر انعدام المساواة العائدة للنوع (الجنس)، والكامنة برسوخ فى الهياكل السياسية والاجتماعية والثقافية والاقتصادية فى المجتمعات التى يمارس فيها. وبهذا يمثل الختان نموذجا صارخا للمفارقة الحادة بين «المطالب المحلية» والحاجة إلى الحصول على «هوية ثقافية» من ناحية، وبين الادعاءات «الحديثة» و«المتحضرة» لحقوق الأفراد والحريات من ناحية أخرى. ويصدق هذا على وجه الخصوص على النساء اللائى يعشن فى مجتمعات تسود فيها المفاهيم الأبوية والمعتقدات الراسخة بتفوق الذكر ودونية الأنثى. ومسكينة المرأة فى الجنوب، فهى عندما تطالب بإلغاء هذه الممارسة التقليدية المرتبطة بالنواحى الجنسية والإنجابية فإنها سوف تواجه مشكلة أخرى هى «الولاء الثقافى»، أى أنها ستقع فريسة اختيار صعب بين ثقافتها من ناحية وبين صحتها الجنسية والإنجابية وحقوقها من ناحية أخرى.

النساء من أسباب المشكلة:

هذه هى الجذور الموروثة منذ القدم، والتى شكلت الأرضية الثقافية للختان. ومن الواضح أن الأمم المتحدة قد اتخذت موقفا واضحا يدين هذا الموروث، وتعتبره واحدا من أسباب استمرارية ممارسته حتى الآن. ففى أوائل شهر أغسطس ١٩٩٦ أعلنت منظمة الصحة العالمية بدء حملة عالمية لإنهاء الختان، وقال «هيروشى ناكاجيما» - أمين عام المنظمة - فى مؤتمر صحفى: إن نحو ١٣٠ مليون امرأة وفتاة فى أنحاء مختلفة من العالم تعرضن لشكل من أشكال الختان، وينضم إليهن كل عام مليونى امرأة وفتاة.

ما يهمنا التركيز عليه هنا، ونحن نتحدث عن الموروث الثقافى للختان، ما قالته فى المؤتمر الصحفى نفسه «نفيس صادق» المدير التنفيذى لصندوق الأمم المتحدة للسكان :

«إن نساء وفتيات كثيرات يقبلن التعرض للختان خشية أن يبقين من غير زواج. ويبدو أن النساء أنفسهن يتحملن جانبا كبيرا من المشكلة».

ماذا يقول العالم فى هذا الصدد :

عندما نتصفح المجلات والدوريات العالمية المتخصصة، نجد أقلاما عالمية كثيرة قد تناولت الجوانب الثقافية فى موضوع البتر التناسلى للأنثى. ونبدأ جولتنا بما كتبه Makie E. فى عام ١٩٩٦ فى American Sociological Review، عندما قال تحت عنوان «إنهاء تقييد الأرجل والبتر التناسلى للأنثى» :

«هناك وجه تشابه بين ما يفعله الصينيون فى تقييد أرجل النساء وبين البتر التناسلى للأنثى، فكلاهما يعتبر من عوامل إثارة سعادة الرجل فى أثناء العملية الجنسية، وكلاهما يتعلق بعبودية المرأة. ويمكن تحقيق تغير سريع عن طريق حملة تعليم، وباستخدام الرأى العام الدولى المعارض، وبتشكيل جمعيات تضم الآباء الذين يعلنون عدم تعريض بناتهم لهذه العملية، وعدم السماح لأولادهم بالزواج من نساء مبتورات».

وفى عام ١٩٩٥ كتب Rosenthal A. M. فى جريدة New York Times تحت عنوان : «الحلم الممكن.. إنهاء البتر التناسلى للأنثى» يقول :

«فى معظم الدول الأفريقية التى تشيع فيها ممارسة البتر (٣٠ دولة أفريقية) فإن ٥٠ - ٩٠٪ من البنات والمراهقات تجرى لهن هذه العملية، بهدف ضمان عذرية الفتاة ومنع المرأة من ممارسة اللذة الجنسية. وبرغم أن البتر هو شكل من أشكال سيطرة الرجل على المرأة، فإن المرأة فى الواقع تجرى هذه الجراحة تحت طائلة عقوبة كل من الذكر والأنثى الأعضاء فى المجتمع. المطلوب هو اعتمادات مالية لتعليم النساء وتدريب القائمين على إجرائها وتحسين الرعاية الطبية».

وفى عام ١٩٩٦ ، كتبت مجلة Sex Weekly تحت عنوان : «البتر التناسلى للأنثى حول العالم» تقول : «يقدر عدد الإناث اللاتى أجريت لهن عملية البتر التناسلى بحوالى ١٢٠ مليون، معظمهن كن فى سن ٤ـ ١٠ سنين عندما أجريت لهن. ويعتبر البتر حقا للمرور فى أجزاء من أفريقيا والشرق الأوسط وجنوب شرقى آسيا. ويتم إجراؤه للإناث لجعلهن أكثر قابلية للزواج».

وتحت عنوان «صحة النساء والأطفال»، كتب Ras-Work B. يقول : «لكى تستحوذ النساء على فرصتهن المحتملة فى القيادة، فإن عليهن أن يحررن أنفسهن من قيم الخضوع المحفورة داخلهن، وأن يقضين على كل أشكال الإساءة والأفكار العقيمة. لقد تعلمت المرأة من خلال عمليات تطبيع اجتماعية عديدة أن تضحى براحتها ورفاهيتها من أجل زوجها وأطفالها، وأن تتطابق مع نظم القيم المستقرة. إن البتر التناسلى هو تضحية استمرت المرأة فى تقديمها، فى الوقت الذى تبقى فيه المجتمعات التى تعيش فيها صامتة، غير متعاطفة، ولا مبالية».

وفى عام١٩٩٥ ، وتحت عنوان «أخطار أن تكونى أنثى»، فى Family Planning News، حول تقرير صحة النساء فى العالم، يقول :

«إن النساء يتعرضن للخطر لمجرد كونهن نساء، ليس فقط بسبب المشاكل المتعلقة برعاية صحة المرأة، ولكن أيضا بسبب الطريقة التى يعاملهن بها المجتمع كأشخاص عاجزات أو ممنوعات من اتخاذ قرارات تتعلق بحياتهن. إنهن لا تتاح لهن إلا فرص محدودة للحصول على الخدمات الصحية فى كثير من أنحاء العالم. ويتم إجراء عدد كبير من عمليات الإجهاض غير الآمن، الأمر الذى ينتج عنه نصف مليون حالة وفاة سنويا، فضلا عن الانتشار الواسع للبتر التناسلى للأنثى، والإحصاءات المزعجة فيما يتعلق بوفيات الإناث ».

وفى عام ١٩٩٦ كتب Macklin R. تحت عنوان «تقرير الإحصاءات الصحية العالمية» فى World Health Statistics Quarterly، يقول :

«إن القوانين والسياسات والممارسات ينبغى تغييرها إذا كانت النتائج والعواقب ضارة وليست مساعدة. إن المبادئ الأخلاقية لا يمكن أن تملى حلولا للمشاكل التى تنبع من نقص حقيقى فى الموارد، إنها تقدم حلولا للمشاكل التى يمكن منعها. إن

هذه المبادئ الأخلاقية العالمية تضم مبدأ المنفعة، وهو الذى يجبر الناس على محاولة إنتاج ما هو طيب أكثر وليس ما هو ضار. وعلى هذا فإن الخدمات الصحية يتوجب عليها عمل تقويم صحيح لمنفعة المخاطرة، وذلك باستخدام البيانات المناسبة، ووضع المضمون الثقافى فى الاعتبار. إن الاعتراف بأن الحقوق الإنجابية توجد داخل الإطار الكبير لحقوق الإنسان، سوف يترتب عليه احترام المبدأ الأخلاقى العالمى (احترام الأشخاص) الذى يتضمن الحرية الفردية فى التحرر. وليست هناك أية أسباب دينية أو ثقافية يمكن أن تبرر عملية مثل البتر التناسلى للإناث، التى تنتهك هذه المبادئ الأخلاقية الجسدية».

ويبقى فى ختام الحديث عن المنظور الثقافى للختان أن نقرأ ما ورد فى عام ١٩٥٥ فى Archives of Sexual Behaviour، تحت عنوان «البتر التناسلى للإناث بين البدو الرحل فى إسرائيل». فنقرأ «أن الأسباب التى تُقدَّم عادة لإجراء هذه الجراحة الجنسية هى الضغوط من أجل الحفاظ على التقاليد والاعتقاد بأن الطعام الذى تطهوه امرأة غير مختتنة لا يكون طيب المذاق ولا نظيفا».

ومع أن النساء اللاتى تم فحصهن قررن شعورهن بالألم فى أثناء الجماع فى الشهور الأولى للزواج، فإنهن أعربن عن موافقتهن على عملية البتر واعتزامهن مواصلة التقاليد. ويوصى، من أجل حماية صحة الأم الصغيرة والحفاظ على التقاليد الموروثة، بتدريب العاملين فى مجالات الصحة والدين على إجراء أشكال رمزية من الختان فى ظروف صحية جيدة».

كلمتى الأخيرة فى الموروث الثقافى للختان:

أقول، وأكرر، أن ختان الأنثى لا علاقة له بالدين ولا بالصحة ولا بغيرهما، وإنما هو عادة متوارثة عبر الأجيال من التأثير الثقافى المتواصل. إن هذه العادة ـ كما أكدت الدراسات والبحوث، هى تعبير، وممارسة مبكرة للتحكم والسيطرة على النساء، باعتبارهن كائنات جنسية وأصل الشرور، ويشكلن خطرا على السلام الداخلى وقيم المجتمع. فهن مطالبات دوما بتقديم الدليل على حسن السير والسلوك، ولو من أجسادهن الحية، وهن مدانات دائما إلى أن تثبت براءتهن. ومن ثم تلقن الفتاة درسا مبكرا فى أن السيطرة على المرأة أمر واجب لصالح المجتمع.

ويهمنى هنا أن أشير إلى الرأى الذى يقول فيه البعض إن الختان هو نوع من العنف تمارسه النساء على النساء، وأن الأمهات هن الفاعلات الأساسيات فى هذا الشأن. ومرة أخرى أعود إلى البحوث والدراسات فأعرب عن تأييدى لما انتهت إليه من أن الأب يلعب دورا جوهريا فى ختان بناته، وأن كثيرا من الآباء يعتقدون أن الأم سوف تقوم بهذه المسئولية الموكلة إليها من قبل المجتمع بأسره.. يراقبها فى القيام بها ويحاسبها أشد الحساب إذا لم تقم بها. إن الكثير من هذه المعاناة أصبح «معتادا» و«متكررا» و «مباركا» من المجتمع ككل.. وهو أن تعرض الأم ابنتها للختان على يد طبيب أو داية، لدرجة أن النساء أنفسهن أصبحن يعتقدن أن المعاناة جزء أصيل من حياتهن، وأنه لا يوجد نموذج لحياة دون معاناة، ومن ثم فإن هذه المعاناة هى «الطبيعى» و «الأصول» والنسق الوحيد المقبول.

وهناك كثير من الأطباء الأوروبيين يؤكدون أن الختان هو السبب الرئيسى فى شيوع طابع «الحزن» و «الأسى» بين النساء المصريات فى حركاتهن وأحاديثهن وأغانيهن ونظرتهن للحياة، لأنهن حرمن حرمانا أبديا من الاستمتاع بالجنس الكامل والطبيعى. وهو رأى يرفضه الكثيرون - وأنا منهم - وأشترك مع الأستاذ ياسر أيوب (جريدة الدستور ١٩٩٦) فى أن فيه مبالغة، لأن هناك تفاصيل أخرى فى حياة كل فتاة أو امرة مصرية - إلى جوار الختان - تسبب الإحساس بالحزن والقهر والامتهان أيضا.

خلاصة رأيى أن القرار الفعلى فى نهاية الأمر يوجد فى يد النساء فى المصير الحتمى للختان. عندما ينبع الطلب فى التغيير من النساء أنفسهن، وعندما يصبح بوسعهن أن يرفضن السماح لبناتهن بالخضوع لعملية الختان، فعندئذ سيكون هناك أمل فى القضاء على هذه العادة القميئة.

الفصل التاسع

الختـــان ورأى المصريين فيه

مقدمـــة :

هذا الفصل أخصصه لبيان رأى قطاعات متعددة من أبناء الشعب المصرى فيما يتعلق بختان الإناث ؛ بل أيضا لقطاع من هذا الشعب ما زال يرفع صوته مؤيدا الختان ومطالبا بالإبقاء عليه . ومادة هذا الفصل مستقاة من استطلاعين للرأى ، وفى رأيى أن استطلاعات الرأى تعتبر واحدا من المعايير العلمية لقياس رأى الجماهير فى قضايا تمس حياتهم .

وقد تكون نتائج استطلاعات الرأى مضادة لرأينا ، لكنه لابد ـ من باب الأمانة العلمية التى ألزمت نفسى بها ـ أن أستكمل كل جوانب الصورة بما أسفرت عنه هذه الاستطلاعات .

* * *

نحن نتحدث بالعقل والمنطق ، ونناقش قضية الختان من منظورها المحلى والدولى ، ومن منطلق حقوق الإنسان وحقوق المرأة الجنسية والإنجابية ، ونبين بالعلم الذى تثبته التجارب أن الختان جريمة فى حق الأنثى .

لكن المصريين ، أو الغالبية العظمى منهم ، للأسف الشديد ، لا يشاركوننا هذا النهج ولا هذا الرأى ، بل على العكس ما زالوا يؤمنون بإجراء هذه العملية الهمجية القميئة لبناتهم ، تحت مزاعم بالية ، وخاطئة ، لا تمت إلى الأديان بأية صلة ، وتقع تحت طائلة قوانين العقوبات .

هذه هى الحقيقة ـ للأسف الشديد ـ والتى ينطق بها استطلاعان للرأى أجريا هذا العام والعام الماضى. الأرقام مخجلة، والحقائق مؤسفة، وقد خذلنى فيها المصريون، ولكن ما حيلتى وقد آليت على نفسى أن أخوض معركة الختان إلى مداها، ومن بين وقائع الحرب أن أواجه الحقائق مجردة، حتى ولو كنت أرفض وجودها..

استطلاع رأى المصريين:

هذا الاستطلاع قام بإجرائه مركز الأبحاث والدراسات بمؤسسة دار التحرير الصحفية، ونشرته جريدة الجمهورية على صفحاتها بتاريخ ٣١/٨/١٩٩٦؛ تحت عنوان:

أول استطلاع رأى حول ختان الإناث يؤكد:

نصف عمليات الختان يجريها الداية وحلاق الصحة

شمل الاستطلاع ٨٠٠ عينة ينتمون إلى مجموعة الفئات العمرية والمهنية المختلفة (مهنيين ـ موظفين ـ عمال ـ فلاحين)، كما يمثلون ٩ محافظات (القاهرة ـ الجيزة ـ الإسماعيلية ـ بورسعيد ـ دمياط ـ الشرقية ـ المنيا ـ أسيوط).

وفيما يلى النتائج:

السؤال الأول:

هل أجريت عملية ختان لابنتك؟

- نعم ٥٩ ٪
- لا ٣٢ ٪
- امتنع عن الإجابة ٩٪

** فى حالة الإجابة بنعم، كانت نسبة من قاموا بإجرائها فى المستشفيات ٢٤٪، وعند الطبيب (العيادات الخاصة) ٣١٪، أما حلاق الصحة فيجرى ٩٪ من هذه

الحالات، بينما احتلت الداية نسبة ٣٦٪، أى أن الحلاق والداية يقومان بـ ٤٥٪ من عمليات الختان مقابل ٥٥٪ بالمستشفيات والعيادات الخاصة.

ويلاحظ اختفاء دور الداية وحلاق الصحة تماما فى عينات القاهرة والجيزة، أما عينة دمياط وبورسعيد فلم تتجاوز نسبة من أجروا عملية الختان عند الداية أو حلاق الصحة ١٣٪، ارتفعت فى الشرقية والإسماعيلية إلى ٢٧٪، وقفزت فى الدقهلية إلى ٤٢٪.

ثم تأتى عينة الصعيد لتؤكد أهمية الداية وحلاق الصحة عند هذه الشريحة، حيث تصل النسبة إلى ٩٦٪ ممن يجرون الختان.

من هنا تكمن الخطورة، ليس فقط فى إجراء هذه العادة التى تؤذى الفتاة نفسيا وجسديا، وقد تؤدى إلى وفاتها، ولكن أيضا إلى سيطرة الداية وحلاق الصحة عليها والترويج لها.

أما نسبة الـ ٣٢٪ الذين قالوا (لا)، فقد رفضوا الختان حتى قبل قرارات وزير الصحة بمنع إجرائه. ويلاحظ أن الغالبية العظمى منهم من المهنيين (أطباء ـ مدرسين ـ محامين ـ مهندسين).

السؤال الثانى :

هل قرأت أو سمعت عن حوادث الوفاة الناتجة عن الختان :

- نعم ٣٤٪
- لا ٦٤٪

فى البداية نلاحظ فى نسبة الـ ٦٤٪ الذين أجابوا بأنهم لم يقرءوا أو يسمعوا عن هذه الحوادث، أن حوالى ٥٠٪ منهم أميون لايعرفون القراءة والكتابة، وخاصة فى محافظات الصعيد وبعض محافظات الوجه البحرى، فقد مثلت هذه الفئة ٧٠٪ من عينة الصعيد، و ٦٠٪ من عينة الشرقية والدقهلية.

غير أن نسبة تمثل حوالى ٣٪ من العينة (بخاصة المهنيون) التى أجابت بـ (لا) قد شككت فى صحة هذه الوقائع، وأجابت بأن الدولة تحاول تخويف الناس للبعد عن هذه العادة، عن طريق ادعاء وجود حالات وفاة !!

ولعل ذلك يكشف عن قصور تناول أجهزة الإعلام المرئية والمسموعة (الإذاعة والتليفزيون) لهذه الحوادث، حيث لم يعرف بها سوى قراء الصحف والمجلات.

أما الجزء الثانى من السؤال والذى كان نصه : فى حالة الإجابة (بنعم) فهل غيرت قناعتك بعد ذلك ؟ كانت الإجابات كالتالى :

- ٢٠٪ أجابوا بنعم.
- ٥٠٪ لم يغيروا قناعتهم.
- ٣٠٪ لم يجيبوا.

وهنا نجد أن نسبة الـ ٢٠٪ الذين أجابوا بنعم كانت أهم الأسباب لديهم :

- لم أكن أعرف خطورة هذه العملية.
- أخاف على ابنتى أن تموت.
- لأنى أشك أن تموت ابنتى حتى على يد الطبيب.
- لأن الختان ليست مسألة دينية.

بينما انقسمت أسباب الـ ٥٠٪ الذين لم يغيروا قناعتهم إلى شقين، حيث أكد ٣٣٪ منهم أنهم بالفعل يؤمنون بعدم أهمية هذه العادة، وأنها عادة غير إسلامية لذا فلم يغيروا قناعتهم.

أما النسبة الباقية ٦٧٪ فقد انحصرت أسبابهم فى :

- الموت والحياة بأمر الله.
- سوف أحمى ابنتى بأن يقوم الطبيب بهذه العملية.
- أخاف على ابنتى وأريد حمايتها من الانحلال.
- حالات الوفاة تنتج عن الإهمال بواسطة الداية أو حلاق الصحة، أما الطبيب فهو أفضل.

السؤال الثالث :

أصدر الدكتور إسماعيل سلام وزير الصحة قرارا بمنع ختان الإناث . . ما رأيك ؟

- أوافق ٢٧٪
- أرفض ٣٢٪
- أمتنع عن الإجابة ٣١٪

ونلاحظ عند إضافة الـ ٣٢٪ النسبة الرافضة لقرار الوزير إلى نسبة من امتنعوا عن الإجابة (٣١٪) فإن مجموعهما سويا يقارب نتائج السؤال الأول . والذين أجابوا بأنهم قاموا بإجراء الختان بالفعل ، إضافة للمقتنعين .

وقد أبدى بعض المعترضين ، بخاصة المهنيون منهم ، اعتراضهم على تغيير هذه المسألة . وأضافوا أن دور الوزارة هو زيادة الوعى تجاه إجراء هذه العملية بشكل صحى يتلافى المشاكل التى تحدث عنها . أما المنع فهو فى رأيهم غير واقعى .

وشملت العينة نسبة من الأطباء ـ خاصة فى الريف ـ وكان السبب الأساسى لرفضهم ، هو أن هذا القرار يحاربهم فى مصدر رزقهم ، ويحول الناس أكثر إلى اللجوء للداية وحلاقى الصحة .

أما الذين وافقوا على قرار الوزير ، فكان غالبيتهم العظمى من المهنيين والمثقفين ، وقد أبدى البعض منهم ملاحظة أن قرار الوزير لم تصحبه حملة إعلامية واسعة تشرحه وتقدمه للجماهير سواء فى الصحف أو فى الإذاعة والتليفزيون ، وخاصة أن هناك الكثيرين فى الريف والأحياء الشعبية فى المدن يحملون تصورات بأن الختان أمر يتعلق بالدين .

السؤال الرابع :

أعلن فضيلة الإمام الأكبر شيخ الأزهر الدكتور سيد طنطاوى أن أمر منع أو إباحة ختان البنات متروك للأطباء المختصين وليس لأهل الذكر . . مارأيك ؟

- أوافق ٤٥٪

- أرفض ٤٥٪

- أمتنع عن الإجابة ١٠ ٪

واللافت للنظر وجود نسبة ١٥٪ من العينة رغم رفضهم لقرار وزير الصحة فى السؤال السابق، إلا أنهم وافقوا على بيان شيخ الأزهر، وعندما سألنا عن سبب ذلك ظهرت عدة أسباب منها البعد الدينى، فالبعض وخاصة «الأميون» قال إن كلام شيخ الأزهر «كويس» ولا نستطيع أن نقول عنه شيئا.

البعض الآخر فهم بيان شيخ الأزهر على أنه دعوة منه بأن يقوم بإجراء العملية طبيب وليس الداية أو حلاق الصحة.

السؤال الخامس :

أوافق على قرار وزير الصحة وبيان شيخ الأزهر لأن الختان :

- عادة لم يأمر بها الإسلام ٤٦٪
- يؤدى إلى البرود الجنسى ٦٠٪
- ينفذ بطريقة خاطئة ٥٥٪
- يؤدى إلى مشاكل اجتماعية وأخلاقية ٤٧٪

وقبل تناول هذا السؤال بالتحليل نشير إلى أن العينة اختارت أكثر من عامل فى أسباب الموافقة على قرار وزير الصحة. وتظهر النتائج أهمية التوعية فى مواجهة هذه المشكلة حيث أكد المبحوثون بنسبة ٦٠٪ (وهى فى المرتبة الأولى) على أن الختان يؤدى إلى البرود الجنسى (وهى مشكلة واقعية فى المجتمع). واحتلت مشكلة أنه ينفذ بطريقة خاطئة المرتبة الثانية (٥٥٪). وإذا كان عامل المشاكل الاجتماعية والأخلاقية (٤٧٪) جاء فى الترتيب الثالث قبل العامل المتمثل فى أنها عادة لم يأمر بها الإسلام (٤٦٪)، إلا أن تقارب هذين العاملين يؤكد ارتباطهما وخاصة أن ٦٠٪ من العينة قد اختارهما معا كسبب أساسى للموافقة على قرار الوزير وبيان شيخ الأزهر.

السؤال السادس :

أرفض قرار وزير الصحة وبيان شيخ الأزهر لأن الختان :

- تراث دينى ٢٩٪
- عادة وتقليد متوارث ٥٦٪
- عملية تجميل ١٥٪
- للحفاظ على أخلاق المرأة والمجتمع ٦٤٪

فى إجابات هذا السؤال أيضا نلاحظ اختيار العينة لأكثر من عامل فى أسباب رفض القرار.

وفى تقديرنا فإن النتائج جاءت متسقة مع الواقع إلى حد كبير والذى يعكس مفهوم العينة حول هذه المسألة فكان ترتيب الأسباب :

أولا : المحافظة على أخلاق المرأة والمجتمع، وقد ارتفعت هذه النسبة فى الصعيد حيث احتلت نسبة ٨٠٪ تليها محافظات الشرقية والمنصورة ثم الإسماعيلية وبورسعيد.

تلا ذلك أنها عادة وتقليد متوارث، والذى جاء فى المرتبة الثانية بنسبة (٥٦٪) وقد تساوت أهمية هذا العامل فى كل العينة.

أما الترتيب الثالث فكان لأنها تراث دينى (٢٩٪)، وقد ازدادت أهمية هذا العامل فى الصعيد وقرى المحافظات. وأخيرا أنها عملية تجميل جاءت فى المرتبة الأخيرة (١٥٪).

ملاحظات :

* أكدت نتائج الاستطلاع أن الإعلام لم يعط لهذه القضية الاهتمام الكافى، حيث إنه لم توجد حتى الآن حملة إعلامية لشرح هذه القضية وتوعية الناس بالخطورة الكامنة وراء عادة متوارثة.

* التليفزيون بشكل خاص اتخذ موقفا حياديا رغم أهمية دوره فى التوعية وخاصة بين الأميين، ويظهر هذا التقصير بوضوح فى النسبة الكبيرة (٦٤٪) التى قالت إنها لم تسمع عن حوادث الوفاة نتيجة عمليات الختان.

* إجابات الاستطلاع كانت مرتبطة إلى حد كبير بدرجة الثقافة والتعليم، فكان من الطبيعى أن ترتفع نسبة من يؤمنون بأن الختان مسألة دينية بين الأميين بشكل عام بينما ارتبطت هذه المسألة فى حالة المهنيين بالمصالح الخاصة، فبعض الأطباء أكدوا على مسألة التراث الدينى حماية لمصدر رزقهم الذى يحاربه وزير الصحة.

* أثبت الاستطلاع أن القضية بشكل عام ليست لها علاقة بالدين بالتصور نفسه الذى يروج له المعترضون. وقد ظهر ذلك بوضوح فى نتائج السؤال الأخير والذى تبين منه أن مسألة التراث الدينى جاءت فى الترتيب قبل الأخير لدى أفراد العينة، سبقته العادات والتقاليد المتوارثة، الأمر الذى يؤكد ضرورة التوعية لمواجهة بعض العادات المتوارثة، والتى قد تؤدى إلى كوارث بسبب الجهل بخطورتها.

استطلاع رأى المصريات:

فى ٦/ ٢/ ١٩٩٧ أبرقت وكالة الأنباء الفرنسية من القاهرة نتائج الدراسة التى أجراها المجلس الأعلى للسكان، وشملت أكثر من ١٤ ألف امرأة متزوجة وتمحورت حول النمو السكانى وصحة المرأة فى مصر، والختان.

وتشير نتائج هذه الدراسة إلى أن ٨ مصريات من كل عشر يؤيدن عملية الختان (٨٢٪) بينما عارضتها ١٣٪ وامتنعت ٥٪ عن الرد. وعلى الصعيد التعليمى انخفضت نسبة المؤيدات للختان إلى ٥ر٥٦٪ عند من أنهين تعليمهن الثانوى، فى مقابل ١ر٩٣٪ لدى الأميات.

وكان رأى المصريات أيضا أن الختان يحظى بتأييدهن لأنه :

* عادة حسنة	٣ر٥٨٪
* من دواعى النظافة	١ر٣٦٪
* لأسباب دينية	٦ر٣٠٪
* يحافظ على عفة الفتاة	١ر٩٪
* من أسباب تسهيل فرصة الزواج	٩ر٨٪

* يمنع الخيانة الزوجية ٦ر٥٪

* من أسباب حصول الرجل على اللذة ٨ر٣٪

سبحان الله !!

لا أجد ما أقوله سوى سبحان الله . فبعد كل هذه السنين ، وكل هذه الجهود الصحية والإعلامية ، ما زلنا نسمع من المصريين والمصريات الرأى نفسه عن الختان ، الرأى نفسه الذى قاله أفراد القبائل الأفريقية منذ آلاف السنين .

ولماذا نستغرب ولدينا واقعة أخرى مفادها أن مشروع صحة المرأة والطفل أجرى دراسة شملت أكثر من ستة آلاف سيدة وفتاة ، وكانت النيجة مؤلمة أيضا . فقد تبين أن ٨ر٩١٪ من هؤلاء الفتيات والسيدات سبق أن أجريت لهن عملية الختان . ثم قام المركز الديموجرافى فى عام ١٩٩٥ بدراسة مماثلة ، ولكنها شملت هذه المرة عشرة آلاف سيدة ، سواء من سيدات المدن أو الريف . ومرة أخرى جاءت النتائج مخيبة لكل رهانات المثقفين والأطباء المصريين على مدى ستين عاما . فقد تبين أن نسبة الفتيات والنساء اللواتى تجرى لهن عملية الختان لم تقل ولم تنخفض ، وإنما بقيت محتفظة بمعدلاتها العالية التى عرفناها منذ سنوات طويلة جدا .

موقف الأطباء من ختان الإناث

يراودنى دومًا سؤال يلح على ذهنى ، خصوصًا كلما التقيت بزميل من الأطباء يؤيد ختان الإناث . . سؤال يقول : كيف يفكر هذا الطبيب؟ ولماذا يتخذ هذا الموقف ، وهو الرجل المسئول حامل الرسالة الذى يفترض فيه أن يقدم للناس الرأى الصواب المبنى على العلم والمعرفة الصحيحة؟

وأقابل فى المؤتمرات والندوات أطباء يعارضون دعوتى لنبذ الختان ، وأقرأ فى الصحف من تصل معارضته لى إلى حد إنذارى بالنار وجهنم ، جزاء على رفضى الختان ، وفى كل الأحوال فإننى لا أغضب . . . فكل منا حر فى تبنى ما يراه صوابًا ، لكن المهم أن السؤال ذاته يثور على الفور : ما هى العوامل التى دفعت مثل هذا الزميل لمثل هذا الرأى .

وأخيراً عثرت على إجابة عن هذا السؤال، وكان ذلك فى كتاب أنيق، شكلاً وموضوعًا، صادر بتاريخ عام ١٩٩٨ عن مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان، يحمل عنوان «موقف الأطباء من ختان الإناث» ويهدف إلى معرفة العوامل التى تحدد مواقف الأطباء من الختان. ويحوى الكتاب بين دفتيه تفاصيل ودقائق ونتائج دراسة بحثية، على أسس علمية وإحصائية سليمة، أعتقد أنها الأولى من نوعها فى مصر والعالم العربى.

ولعله مما يزيد فى إعجابى بهذا العمل الرائد أنه قام على أكتاف اثنتين من النساء الفاضلات، هما د. آمال عبد الهادى، د. سهام عبدالسلام. وكم كان ملفتًا للنظر، ومثيراً للتقدير، أن يكرس إهداء هذا الكتاب إلى مجموعة متميزة من النساء المصريات اللاتى كافحن للقضاء على عادة ختان الإناث: إلى أمينة السعيد أول من شنت حملة صحفية فى الخمسينيات عن ختان الإناث من خلال مجلة حواء، إلى عزيزة حسين، أول من أنشأت معية متخصصة لمكافحة ختان الإناث، إلى مارى أسعد، أول باحثة اجتماعية مصرية تجرى دراسة ميدانية حول ختان الإناث، إلى نوال السعداوى، أول طبيبة مصرية تطرح قضية الختان للمناقشة العامة من خلال كتبها.

الدراسة التى يضمها هذا الكتاب حديثة للغاية، فهى تحمل تاريخ مايو عام ١٩٩٨، وهى بالغة الأهمية فى مدلولاتها واستنتاجاتها، ولذلك فإنى لم أشأ أن أحرم القارئ من مضمونها موجزاً، ولا أن أتدخل فى محتوياتها التى تنطق بالحقائق التى يتوجب علينا مواجهتها. وفيما يلى عرض موجز أرجو أن يكون وافيًا. . .

مقدمة:

ما الذى يحدد مواقف الأطباء من الختان؟

كانت التسعينيات بمثابة نقلة كيفية فى مناقشة قضية ختان الإناث، إذ تحولت إلى قضية رأى عام، وتحطمت دائرة المحرمات حولها وذلك من خلال التغطية الإعلامية الواسعة فى الفترة التى شهدت اللقاءات التحضيرية لمؤتمرات الأمم المتحدة حول حقوق الإنسان ١٩٩٣ والسكان والتنمية ١٩٩٤، والمرأة ١٩٩٥. وقد فوجئ

الكثيرون بموقف بعض الأطباء، ومنهم أساتذة بكليات الطب، دفاعًا عن ختان الإناث، وضرورته الطبية، حيث إن الأطباء هم أكثر فئات الرأى العام معرفة ـ من خلال دراستهم العلمية ـ بأضرار اقتطاع جزء له وظيفة حيوية على الصحة النفسية والجنسية للمرأة، وبأنه لا يوجد فى المراجع الطبية الأساسية ما يسمى «بعملية» ختان الأنثى.

كان من المهم معرفة ما الذى يجعل بعض أفراد المهنة الطبية يتبنون موقف الدفاع عن عادة لا تترتب عليها فقط أضرار جسدية ونفسية للمرأة، بل إنها أيضا تمثل انتهاكا للمرأة وانتهاكا لحقها فى السلامة الجسدية، وأحيانا حقها فى الحياة.

من ناحية أخرى فإن رأى الأطباء يمثل أهمية كبرى فى ضوء حقيقة أن هناك تناقضا فى الآراء بين أقسام المؤسسة الدينية. (وفى ضوء النص الصريح لفتوى مفتى الديار المصرية بترك القول الفصل فى قضية الختان للأطباء) (الملاحظة الأخيرة من عندى ـ محمد فياض).

وقد تمت الدراسة على حوالى ٥٠٠ طبيب وطبيبة، من العاملين فى وزارة الصحة، وكليات الطب فى الجامعات الثلاث داخل مدينة القاهرة (القاهرة، وعين شمس، والأزهر) من التخصصات المختلفة ذات الصلة بممارسة الختان، وهى: النساء والتوليد، الجراحة العامة، الأطفال، الصحة النفسية، والصحة العامة.

استهدفت الدراسة:

أولا : بحث اتجاهات ومواقف الأطباء من ختان الإناث:

١ ـ استطلاع رأى المستجيبين الشخصى فى ضرورة الختان.

٢ ـ معرفة المستجيب بعواقب الختان الصحية والنفسية.

٣ ـ السلوك الفعلى للمستجيبين من خلال التعرف على موقفهم من ختان الإناث.

ثانيا:العوامل المختلفة التى يعتقد فى تأثيرها على موقف الأطباء من ختان الإناث:

١ ـ المعارف الطبية عن الختان وفسيولوجيا الجنس: فسيولوجيا الرغبة الجنسية عند

الرجال والنساء، وظائف أجزاء الجهاز التناسلى الخارجى للمرأة التى يتم التعرض لها فى عمليات الختان: البظر، غلفة البظر، الشفران الصغيران، وموقف العلوم الطبية وعلم الجنس خصوصا من ختان الإناث.

٢ ـ المعارف العامة حول قضية ختان الإناث: معلومات الأطباء عن مدى انتشار الختان فى الدول العربية والإسلامية، وبين الفئات التعليمية والشرائح الاجتماعية والطوائف الدينية والمناطق الجغرافية المختلفة فى مصر، بالإضافة لمعلوماتهم عن مواقف الهيئات الدولية والقانون المصرى.

٣ ـ النشأة الاجتماعية: بيانات عن أسرة الطبيب؛ التعليم والعمل والموطن الأصلى للأم والأب، وعدد الأخوة والأخوات وختانهن، وتعليمهم.

٤ ـ الموقف من المرأة وخاصة من الحقوق الإنجابية والجنسية للمرأة: الموقف من عمل المرأة عموما، حقها فى الاستمتاع بالجنس، تأثير العمل والتعليم على الحياة الجنسية للمرأة، والموقف من إدخال الثقافة الجنسية فى المناهج التعليمية فى المراحل المختلفة.

٥ ـ تصور المستجيبين لموقف الدين من ختان الإناث.

ونظرا لكون هذه الدراسة متفردة Unique، وقبل استعراض نتائجها، فقد حرصت سطورها على تأكيد هذه الحقيقة، فقالت: لابد من الإشارة إلى أنها الدراسة الأولى من نوعها التى تتعرض لموقف الأطباء من ختان الإناث فى مصر، فبمراجعة الببليوجرافيا الشارحة التى أصدرتها جامعة جونز هوبكنز (طبعة فبراير ١٩٩٧) عن الدراسات المتعلقة بختان الإناث فى العالم، لم نجد إشارة إلى أية دراسة مشابهة عن مصر، الدراسة الوحيدة ذات الصلة التى أتيح لنا الاطلاع على موجزها هى دراسة د. قاسم بدرى من جامعة الأحفاد بالسودان حول «آراء أطباء النساء والتوليد، والقابلات، وطلبة كلية الطب من ختان الإناث». وقد قدمت هذه الدراسة فى الندوة العلمية حول الممارسات التقليدية المؤثرة على صحة المرأة والطفل التى نظمها المكتب الإقليمى لشرق المتوسط/ منظمة الصحة العالمية فى الخرطوم فى عام ١٩٧٩.

تناولت دراسة د. بدرى رأى الأطباء فى عادة ختان الإناث وفى الآثار الصحية

لهـا ، ورأيهم فى الأسباب وراء استمرارها ، وكيفية القضاء عليها ، وما إذا كانوا قد شاركوا فى جهود لمكافحتها أم لا ؟

على أية حال تختلف دراسة د . بدرى جوهريا عن الدراسة التى قمنا بها ، حيث إنها تعرضت فقط لرأى الأطباء فى عادة ختان الإناث وفى الآثار الصحية لها ، لكنها لم تبحث العوامل المؤثرة على هذه الآراء .

نتائج البحث :

١ ـ موقف الأطباء من ختان الإناث :

* أبدى حوالى نصف الأطباء (٤٩٪) موقفا رافضا تماما للختان .

* وتوزع النصف الباقى على من يؤيدون الختان بدرجات متفاوتة .

ـ المؤيدون لإجراء الختان لنسبة ضئيلة من النساء ٧ر٣١٪ (*) .

ـ المؤيدون لإجراء الختان لنسبة كبيرة من النساء ١٨٪ .

وقد أظهرت الدراسة أن الاتجاه المعارض لختان الإناث يمثل الاتجاه الأكبر حجما بين جميع الدفعات ، باستثناء الدفعات فى الفترة ما بين عامى١٩٧٥و١٩٧٩ ، وأن هناك تصاعدا مستمرا فى حجم الاتجاه المؤيد للختان ، رغم أنه يمثل أقلية محدودة بين إجمالى عدد المستجيبين ، منذ الدفعات التى تخرجت منذ منتصف السبعينات والثمانينيات ، وإن شهدت دفعة عام ١٩٩٥ بدء تراجع هذا الاتجاه ، وعودة الاتجاه المعارض للختان ليمثل أغلبية محدودة ، وهو ما يتفق مع نتائج البحث الديموغرافى والصحى لمصر فى عام ١٩٩٥ ، التى توضح تزايد حالات قيام الأطباء بإجراء الختان .

ويوجد ارتباط إيجابى بين الاتجاه نحو رفض الختان وبين إدراك مضاره . يمثل معارضو الختان ٤ر٨٩٪ من الذين يرونه ضارا فى جميع الأحوال ، بينما يمثل مؤيدو

(*) هؤلاء المؤيدون لإجراء الختان لنسبة ضئيلة من النساء هم الذين يؤيدون إجراءها لمن لديها نوع من التضخم فى الشفرين أو غير ذلك من الظواهر غير العادية التى تحتاج إلى عملية تجميلية لإزالتها ، وهذا بالتالى لا يعتبر ختانا . وفى رأيى أن نسبة هؤلاء ، من هذا المفهوم ، يمكن ضمهم إلى المعارضين لإجراء الختان عموما ، وبالتالى يمكن القول إن ٨٠٪ من الأطباء يعارضون الختان للأنثى . د . محمد فياض .

الختان لغالبية أو لجميع النساء ٨ر٥٪ ممن يرونه مفيدا فى جميع الأحوال. أما المجموعة التى ترى أن الختان ضرورى لنسبة ضئيلة من النساء، فتمثل أكبر نسبة ممن يرون أن الختان مفيد فى بعض الأحوال ٦ر٥٨٪ وأيضًا ممن يرونه ضارًا فى بعض الأحوال ٤٨٪.

٢ ـ موقف الأطباء من ختان بناتهم :

على صعيد المواقف العملية نجد أن «معارضى» الختان «لم يختنوا» بناتهم، ولن يختنوهن فى المستقبل بنسبة ٥ر٩٨٪. أيضًا الغالبية العظمى ممن يرون الختان ضروريا لنسبة قليلة لم يختنوا بناتهم، وأقلية ضئيلة منهم سيختنون بناتهم فى المستقبل. لكن الموقف يختلف مع «مؤيدى الختان»، فرغم أن أغلبهم لم يختنوا بناتهم، إلا أن حوالى ربعهم قد ختنوا بناتهم بالفعل، كما أن أغلبهم أفادوا بأنهم سيختنون بناتهم فى المستقبل.

٣ ـ العوامل المؤثرة على موقف الأطباء :

توضح الدراسة ضعف تأثير التعليم الطبى على مواقف الأطباء من ختان الإناث وتراجعه؛ لتلعب الأسرة والمناخ الثقافى العام دورًا أكبر تأثيرًا، وهو أمر يخالف الفهم السائد فى المجتمع المصرى عمومًا، والمجتمع الطبى خصوصًا. وتظهر نتائج الدراسة أن ما يدركه قسم غير قليل من الأطباء عن قضايا الجنس عمومًا، وعن نتائج الختان خصوصًا لا يكاد يختلف من حيث الجوهر عن المفاهيم غير العلمية الشائعة بين معظم قطاعات المجتمع الأخرى التى لم تحظ بما يتيحه التعليم الطبى من حقائق علمية حول تلك القضايا.

أهم الاستنتاجات حول التعليم الطبى :

يمكن إيجاز أهم هذه الاستنتاجات فيما يلى :

١ ـ تشويش وخلط واضحان فيما يتعلق برؤية الأطباء لموقف العلوم الطبية من ختان الإناث؛ فكل اتجاه يفسر موقف العلوم الطبية لتأييد وجهة نظره!

يرى أغلبية معارضى الختان أن العلوم الطبية ترفض ختان الإناث، بينما يميل

مؤيدو الختان للقول بأن العلوم الطبية تبيح ختان الإناث إباحة مطلقة دون قيد أو شرط . أما مؤيدو الختان لنسبة قليلة من النساء فيميلون إلى الرأى القائل بأن العلوم الطبية تبيح ختان الإناث تحت شروط محددة .

٢ ـ هناك تباين واضح فى محتوى التعليم الطبى بين الجامعات المختلفة يتضح من تباين مواقف خريجى الجامعات الثلاث من ختان الإناث :

يميل خريجو طب القاهرة إلى رفض ختان الإناث ، ويقل مؤيدو الختان بينهم بفارق كبير عن النسبة العامة لهذين الاتجاهين بين إجمالى المستجيبين . فى المقابل يميل خريجو جامعة الأزهر لتأييد الختان ، ويقل بينهم معارضو الختان بفارق كبير عن النسبة العامة لهذين الاتجاهين بين إجمالى المستجيبين . أما خريجو جامعة عين شمس فيحتلون موقعا وسطيا ، إلا فيما يتعلق بتأييد ختان الإناث لنسبة قليلة من النساء ، حيث توجد بينهم أعلى نسبة من مؤيدى الختان لنسبة قليلة من الإناث ، مقارنة بخريجى جامعتى القاهرة والأزهر ، وهى أيضا نسبة تتجاوز النسبة العامة لهذا الاتجاه بين إجمالى المستجيبين .

٣ ـ لا يتم تدريس علم الجنس جزءاً مستقلاً من المناهج التعليمية فى كليات الطب ، فقد أفاد أكثر المستجيبين بأنهم لم يدرسوا علم الجنس أساسا ، وحتى الكليات التى تدرسه يتم فيها بشكل هامشى ، ويخضع من الناحية الأساسية للمبادرات الشخصية للأساتذة المهتمين ، وهو ما يؤثر على اهتمام الطلاب بتعلم هذا الجانب المهم ، كما أنه وثيق الصلة بممارستهم العملية بعد التخرج .

٤ ـ لا يوجد محتوى معيارى لعلم الجنس فى الكليات المختلفة ، بل يخضع هذا المحتوى لمبادرات ومفاهيم ، ومواقف شخصية للقائمين على تدريسه فى الأماكن المختلفة . يؤكد على ذلك أنه حتى من أفادوا بأنهم درسوا علم الجنس ، لا يعرف غالبيتهم معلومات دقيقة عن وظائف أجزاء الجهاز التناسلى الخارجى للأنثى ، أى تلك الأجزاء التى يتعرض لها من يقوم بالختان .

٥ ـ تزداد درجة معارضة الختان بارتفاع مستوى التعليم الطبى بعد التخرج : يزيد الميل لمعارضة الختان بين حملة الدكتوراه ، ويقل الميل لتأييد الختان بفارق كبير عن النسبة العامة لهذين الاتجاهين بين إجمالى المستجيبين .

العوامل الأخرى غير التعليم الطبى :

فيما يتعلق بهذه العوامل :

تشير نتائج الدراسة إلى ارتباط رفض الختان بموقف منفتح من حقوق المرأة والثقافة الجنسية وفهم الدين. فى المقابل يرتبط تأييد الختان بموقف متزمت سواء فى قضايا الجنس أو الدين أو المرأة.

ويبدو أن العامل الأساسى فى تشكيل هذه النظرة هو الموقف العام للأسر التى نشأ فيها الأطباء، سواء من القضايا المختلفة المشار إليها، أو من قضية الختان على وجه التحديد. إذ يزداد الميل لمعارضة الختان بين المستجيبين من أبناء الأسر التى لم تختن بناتها، بينما يزداد الميل لتأييده بين الأسر التى ختنت بناتها.

وتوضح النتائج أن أكثر عاملين مؤثرين على تحديد الموقف العام لهذه الأسر هما التعليم والمحيط الحضرى، فالأسر التى تعيش فى المحافظات الحضرية، يزداد الميل بين أبنائها لرفض الختان، مقارنة بالأسر ذات الأصول الريفية، خاصة ريف الدلتا.

من جانب آخر، يزداد الميل لرفض الختان بين أبناء الأسر التى يرتفع فيها مستوى تعليم الوالدين، على عكس الأسر التى تنتشر فيها الأمية والتى يميل أبناؤها لتأييد الختان. وهى نتائج تتفق مع نتائج المسح الديموغرافى والصحى الأخير (١٩٩٥).

يلعب الرجال الدور الأكبر فى تحديد اتجاه الأسرة من ختان الإناث؛ فقد كشفت الدراسة أن تعليم الأب فى علاقته بموقف الأبناء من ختان الإناث أعلى تأثيرا من تعليم الأم على موقف أبنائهما من ختان الإناث، خاصة فى حالة الأمهات الأميات اللاتى يتوزع أبناؤهن بشكل شبه متساو على الاتجاهات الثلاثة من ختان الإناث. كذلك فإن تأثير الموطن الأصلى للأب على موقف الأبناء من ختان الإناث له دلالة إحصائية أعلى من تأثير الموطن الأصلى للأم، وأخيرا فإن عمل الأم لم يكن له دلالة إحصائية، وهو ما يتفق مع ما أكدته بعض البحوث الاجتماعية عن الأسرة العربية باعتبارها أسرة أبوية، وأن الأب هو صاحب القرار فى أمورها، وأن الأسرة تلعب دورا مهما فى تشكيل النسق القيمى للأبناء، وأن الأسرة العربية ما زالت، رغم التحديث عبر نصف القرن الماضى، تحمل قيم الأسرة الريفية الممتدة، خاصة تلك الأسر حديثة الهجرة من الريف.

تدفع هذه النتائج إلى مراجعة الاعتقاد الشائع أن الختان هو أمر تمارسه النساء على النساء، وأن الرجال ليس لهم علاقة به.

تشير بعض نتائج الدراسة إلى أن قرار الختان ربما لا يكون قرار النساء فى نهاية الأمر كما هو شائع، بل هو قرار الرجال يترك للنساءِ القيام به، فإن تخلين عن هذا الدور تصدى له الرجال. وإذا كان لا يمكن لهذه الدراسة أن تؤكد على الاستنتاج السابق، إذ لم يكن ذلك هدفا لها منذ البداية، إلا أنها تثير شكوكا عميقة حول هذا «الاعتقاد السائد» على أمل أن تتمكن بعض البحوث التالية من استقصائها بدقة.

لا توجد فروق كبرى بين المتزوجين وغير المتزوجين من حيث معارضة الختان، لكن يبدو أن الزواج يرتبط بنقص الميل لتأييد الختان.

من جانب آخر يزداد ميل الأطباء الذكور إلى معارضة الختان عندما تبوح لهم زوجاتهم أو أخواتهم بذكريات أليمة عن تجربة ختانهن، وهو ما يؤكد على أهمية كسر حاجز الصمت وتشجيع النساء على البوح بآلامهن من الختان لذويهم، فهذا أحرى بالمساهمة فى تغيير اتجاهات المجتمع باتجاه رفض الختان.

من الواضح أيضا أن الانتماء الدينى له تأثير على موقف الأطباء المسلمين. فغالبية مؤيدى الختان ٩٨٫٣٪ من الأطباء المسلمين، ولدى بعضهم قناعة راسخة بأن الإسلام يوجب ختان الإناث، وهو أمر وثيق الصلة بما تبنته بعض الشخصيات فى المؤسسة الدينية الإسلامية من آراء تدعو إلى الختان، وهو ما يوضح أهمية أن تكون هناك رسالة دينية واضحة فيما يتعلق بالختان، وتفنيد ادعاءات بعض القادة الدينيين الذين يحاولون إسباغ القداسة الدينية على هذه العادة، على غرار ما فعل المكتب الإقليمى لشرق المتوسط بمنظمة الصحة العالمية.

من كل ما سبق نستنتج أن التعليم الطبى ليس هو المحدد للموقف من الختان، بل إن موقف الطبيب أو الطبيبة الشخصى يصبغ إلى درجة كبيرة فهمه أو فهمها لموقف العلوم الطبية من ختان الإناث. وهو ما يعكس من ناحية، ضعف اهتمام المجتمع الأكاديمى فى مصر بقضية ختان الإناث، وهو أمر لا يمكن تبريره - فى ظل انتشار هذه العادة فى مصر - إلا بإحجام المهنة الطبية عن اقتحام الموضوع لتداعياته الاجتماعية والثقافية والدينية. ومن المرجح أنه يمكن أن يكون للعلوم الطبية تأثير

إيجابى ومؤثر وفعال، بقدر ما يتم التخلص من تأثير الانحيازات الشخصية للقائمين على التدريس، واستبدالها باطلاع واسع على المعارف الأكاديمية وخاصة فى تطوراتها الأحدث.

توصيـــات:

لقد كان هدف هذه الدراسة المساهمة فى الجهود الرامية لاستئصال عادة الختان، من خلال التعرف على مواقف فئة مهمة مؤثرة على موقف الآباء والأمهات من ختان الإناث، فما زال الكثيرون يلجئون للأطباء للمشورة. والأمل أن تسهم نتائج البحث فى لفت نظر صانعى القرار فى المؤسسة الصحية المصرية والمؤسسة التعليمية الجامعية إلى :

١ ـ أهمية تطوير التعليم الجامعى بحيث يلعب دوره المنوط به فى فهم إدراك الأطباء أن الختان ممارسة ضارة بالصحة النفسية والجسدية للنساء.

٢ ـ الاهتمام بإجراء مزيد من البحوث لاستطلاع مواقف واتجاهات القطاعات المختلفة فى المجتمع وخاصة الرجال، على أن يقوم بهذه البحوث فريق من تخصصات مهنية متعددة، وعلى أن يراعى فيها البعد النوعى.

٣ ـ أهمية أن يكون هناك موقف واضح معلن من أقسام المؤسسة الصحية والتعليمية والجمعيات المهنية الطبية من قضية ختان الإناث، ومن الأطباء الذين يتورطون فى ممارسته.

ولابد فى النهاية من الإشارة إلى أن هذا المسح قد تم إنجازه قبل القرار الأخير لوزير الصحة الحالى د. إسماعيل سلام، وهو بذلك يشكل خطا دفاعيا يمكن أن يساعد فى تقويم تأثير هذا القرار بعد بضع سنوات من الآن، وفى تقويم أية جهود تبذل لتطوير مواقف الأطباء.

الفصل العاشر

كلمة أخيرة وحاسمة من أطباء أمراض النساء والولادة

انتهت كلمة الدين ـ على لسان مفتى الديار المصرية ـ إلى ترك القول الفصل فى عملية ختان الأنثى إلى الأطباء المتخصصين.

وها نحن، الأطباء المختصون، أطباء أمراض النساء والولادة، نقولها بأعلى صوت، كلمة أخيرة وحاسمة: إن الختان للأنثى مرفوض مرفوض مرفوض.

نقولها ونحن نسندها إلى الأسباب العلمية والعملية والطبية والنفسية والجسدية، ونقولها تكرارا لما قلناه من قبل، سواء على الصعيد المحلى فى الجمعية المصرية لأمراض النساء والولادة، أو على الصعيد العالمى فى الاتحاد الدولى لأطباء النساء والولادة.

كلمة أخيرة وحاسمة، ندعو الله أن يسمعها الجميع.

موقف الجمعية المصرية لأمراض النساء والولادة فى أكتوبر ١٩٩٦

فى أواخر عام ١٩٩٦، ومع احتدام الحوار حول الختان، بين مؤيد ومعارض، خصوصا بين الأطباء، كان للجمعية المصرية لأمراض النساء والولادة موقف واضح ومحدد يعلن الرفض التام لهذه العملية غير الإنسانية، واتخذت الجمعية هذا الموقف انطلاقا من مفاهيم طبية وعلمية وعملية تنادى ببطلان أية حجة لإجراء البتر التناسلى

للأنثى. وكنموذج ناطق على هذا الموقف فقد قدم أ. د. عز الدين عثمان - أمين عام الجمعية المصرية لأمراض النساء والولادة - بتاريخ ٩/ ١٠/ ١٩٩٦ مذكرة فى موضوع ختان الإناث، وذلك لعرضها على مجلس إدارة الجمعية؛ وانتهى الأمر باعتمادها موقفًا رسميا للجمعية من قضية ختان الأنثى. يتبلور هذا الموقف فيما يلى:

هناك ثلاث درجات من ختان الأنثى:

الدرجة الأولى: قطع غطاء البظر وجزء من الشفرين الصغيرين.

الدرجة الثانية: قطع البظر والشفرين الصغيرين.

الدرجة الثالثة: قطع البظر والشفرين الصغيرين والشفرين الكبيرين ووصلهما مع ترك فتحة لمرور البول والطمث.

وللأسف فإن الدرجة الأولى والثانية مازالت تمارس فى مصر على أكثر من نحو ٩٥٪ من البنات.

والمؤيدون لهذه العملية يظنون أنها:

١ - تقلل الرغبة الجنسية عند البنات فتمنعهن من الانحراف أو ممارسة الجنس قبل الزواج، والرد على ذلك - كما تقول الجمعية المصرية لأمراض النساء والولادة - أنه:
أ - ماذا بعد الزواج؟ ستظل هذه الظاهرة موجودة لتؤدى إلى ظواهر اجتماعية خطيرة بين الأزواج، مثل ممارسة الجنس عن طريق العنف أو تعاطى المخدرات بالإضافة إلى آلام الحوض المزمنة.

ب - حسن التربية المنزلية والأسرية للبنات تأتى فى المقام الأول لحسن سلوكهن وليس بتر عضو أساسى خلق للاستمتاع بالحياة الزوجية مستقبلاً ولضمان استقرارها.

جـ - قطع البظر لا يقلل الرغبة الجنسية التى مركزها المخ الذى يتأثر بحواس أخرى مثل الشم واللمس وغيرها، وأن إزالة البظر يتسبب فقط فى عدم الاستمتاع بالجنس وصعوبة الارتواء.

٢ ـ خطأ الاعتقاد فى أنها من النظافة الشخصية . والحقيقة ـ كما تضيف الجمعية ـ أن الشفرين الصغيرين تقومان بتوجيه البول ومنع بلل الملابس وتحمى جلد الفرج من حدوث التهاب نتيجة مرور البول والإفرازات المهبلية عليه ، وكذلك تحميه من الاحتكاك ، ذلك لأن سطح الشفرين الصغيرين مغطى بإفرازات دهنية لذلك فإن إجراء هذه العملية تحت ظروف صحية وطبية قد يمنع حدوث صدمة عصبية كما يمنع النزيف وانتقال بعض الأمراض مثل فيروس الكبد الوبائى والإيدز ، وكذلك حدوث الالتهابات والتقيحات ، لكنها لا تمنع الأضرار السالفة الذكر .

من ذلك كله : تنتهى الجمعية المصرية لأمراض النساء والولادة إلى النتيجة الواضحة والحاسمة التالية : ولذلك فإنه من ـ الناحية الطبية ـ يجب منع إجراء هذه العملية حيث إنها لا تدرس للأطباء ولا يدربون على إجرائها فى المناهج التعليمية والتدريبية المختلفة إلا لأسباب صحية محدودة تكاد تقتصر على وجود تضخم فى الشفرين الصغيرين .

القرار الذى اتخذته الجمعية العامة للاتحاد الدولى لأطباء النساء والولادة مونتريال ـ كندا ١٩٩٤

البتر التناسلى للإناث

الجمعية العمومية للاتحاد الدولى لأطباء النساء والتوليد

وهى تعتبر أن البتر التناسلى للإناث (ختان الأنثى) هو ممارسة تقليدية ضارة مازالت منتشرة فى أكثر من ٣٠ دولة فى العالم ، بما فى ذلك مناطق فى أفريقيا وآسيا والشرق الأوسط ، وهى تبدى قلقها بشأن الآثار العكسية الخطيرة لهذه الممارسة على الإجراءات الجسدية والنفسية التى يتم اتخاذها على طفلة غير قادرة على إبداء موافقة واعية ، وهى تعترف بأن البتر التناسلى للإناث هو انتهاك لحقوق الإنسان باعتباره ممارسة ضارة يتم اتخاذها على طفلة غير قادرة على إبداء موافقة واعية ، وهى تستنكر القرار رقم ٤٧١٠ الصادر عن الجمعية العامة لمنظمة الصحة العالمية والذى يرحب بإعلانات السياسات المقدمة للمقرر الخاص للأمم المتحدة بشأن الممارسات التقليدية بواسطة الحكومات فى الدول التى تتم فيها ممارسة البتر التناسلى للإناث .

١ ـ تدعو الجمعية الأعضاء إلى :

* حث حكوماتهم على التصديق على معاهدة القضاء على كل أشكال التفرقة ضد النساء، إذا لم تكن حكوماتهم قد صدقت عليها حتى الآن، وعلى ضمان تنفيذ بنود المعاهدة إذا كانت قد تم التصديق عليها فعلا .

* حث حكوماتهم على اتخاذ الإجراءات القانونية وغيرها لجعل هذه الممارسة أمرا غير مقبول فى المجتمع وجماعاته .

* التعاون مع السلطات الوطنية والمنظمات الحكومية وغير الحكومية فى الدفاع عن تنمية ودعم الإجراءات الهادفة إلى القضاء على البتر التناسلى للإناث .

٢ ـ توصى أطباء النساء والولادة بما يلى :

* شرح الأخطار العاجلة والعواقب البعيدة المدى للبتر التناسلى للإناث للقادة الدينيين والمشرِّعين ولأصحاب القرار .

* تعليم مسئولى الصحة والمجتمع والمدرسين وتثقيفهم حول هذه الممارسة التقليدية .

* دعم هؤلاء الرجال والنساء الذين يريدون إنهاء هذه الممارسة فى عائلاتهم أو مجتمعاتهم .

* المساعدة فى البحوث حول توثيق هذه الممارسة وعواقبها الضارة .

* معارضة أية محاولة لإضفاء الصبغة الطبية على هذه الممارسة أو السماح بها تحت أية ظروف، سواء فى المنشآت أو على يد الأطباء .

مونتريال ـ كندا ١٩٩٤

ماذا يقول المدافعون عن الختان؟

مقدمـــة:

من باب الأمانة العلمية التى ألزمت بها نفسى طوال عمرى، أجد أن الأمر يقتضى منى أن أعرض نماذج لما يقوله المدافعون عن الختان وأمثلة مما يكتبون.

ويهمنى هنا أن أضع أمام القارئ ملاحظات عامة عما يقولون ويكتبون :

* إنهم يتمسكون بفتوى صدرت سابقا، ويحاولون لىّ حقيقتها لكى تتفق مع ما يذهبون إليه من حيث مشروعية الختان دينيا.

* ويتمسكون أيضا باثنين من الأحاديث النبوية، رغم أن الفقهاء أثبتوا ضعف نسبتهما إلى الرسول الكريم (ﷺ).

* إنهم لا يحاولون الاجتهاد المشروع فى ضوء التطورات العلمية المتتالية، والتى لا تختلف إطلاقا مع الشرع والدين، وإنما تتجمد أفكارهم عند نصوص غير ثابتة فيرفضون ما عداها.

* إنهم يستخدمون لغة عنيفة لإرهاب الداعين إلى إلغاء الختان، بل يصلون إلى حد تكفيرهم وتخويفهم بالنار كمصير أخير لهم.

* إنهم يغالطون أنفسهم، قبل أن يغالطوا الآخرين، فيسخرون منا بأن يعقدوا مقارنة بين ختان الذكر (وهو إزالة قشرة رقيقة) وبين ختان الأنثى (وهو بتر عضو تناسلى) ويهزءون بنا بشماتة قائلين : لماذا لا تطبقون ما تقولونه عن ختان الأنثى على ختان

الذكر. والأمر المؤسف فعلا هو أنهم يعلمون جيدا الفروق الجوهرية بين ختان الأنثى وختان الذكر، لكن تكبّرهم على الحق يدفعهم إلى اللغو المجوج بتعبيرات لغوية تبدو فى ظاهرها مقنعة، بينما هى فى الحق خاطئة.

النموذج الأول:

وقد كنت أنا شخصيا الضحية فيه. فقد نشرت مقالة لى بتاريخ ١٤/ ٨/ ١٩٩٦ تحت عنوان «ختان البنات وصمة عار»، سردت فيها حججى المنطقية التى تؤيد رأيى، من النواحى الطبية والقانونية، وكذلك من الناحية الدينية، حيث اجتهدت ـ بقدر فهمى ـ فى تفسير الآية ١١٩ من سورة النساء فى القرآن الكريم، حيث يقول الشيطان فى سياق الآية ـ بعد أن عصى ربه ـ عمن سيتبعونه:

﴿ولأضلنهم ولأمنينهم ولآمرنهم فليبتكن (أى فليقطعوا) آذان الأنعام ولآمرنهم فليغيرن خلق الله﴾ [النساء: ١١٩].

وكان اجتهادى، أنه إذا كان من يغير خلق الله بقطع آذان الأنعام يكون متبعا لخطوات الشيطان، فإن من يغير خلق الله الذى أبدع تكوين جسد المرأة وجعل لكل جزء فيه مهمة حساسة، أى أن من يختن الأنثى، يكون مغيرا لخلق الله، وهو بالتالى من أتباع الشيطان.

كان هذا مجرد اجتهاد حاولت فيه ـ بعد عمر طويل عامر بالإيمان ـ أن أفهم نصا واضحا قاله رب العالمين.

وحتى يكون النموذج الأول للمدافعين عن الختان واضحا، وتكون ملاحظاتى التى أبديتها صادقة، فإنى أدعوكم إلى قراءة تعليق كتبه أحد الزملاء الأطباء، وبشرنى فيه بأن أتبوأ مقعدى من النار [١].

---

(١) نشر هذا التعليق فى ٢٦/ ٨/ ١٩٩٦ فى جريدتى الأخبار والجمهورية بالنص نفسه.

اتفاق الفقهاء على ختان البنات

فى مقالة تحت عنوان «ختان البنات وصمة عار» بتاريخ ١٤/ ٦/ ١٩٩٦، كتب الأستاذ الدكتور محمد فياض مقالا يحوى مغالطات دينية وعلمية.

فأولا : يكفى لأى مسلم الرجوع إلى كتب الفقه للأئمة الأربعة للتيقن من أنهم يتفقون فى كون ختان الإناث سنة، وأن الاختلاف حوله يقتصر فقط على وضع حكم من بين الأحكام الثلاثة المذكورة وهى الفرض والسنة والمكرمة.

ثانيا : يخوض سيادته فى الجانب الدينى ـ على حد تعبيره فى المقال ـ فيستشهد بآية قرآنية على أن ختان الإناث «تغيير لخلق الله» ثم يصل من ذلك إلى اتهام من يلتزم بهذه السنة بأنه «يتبع الشيطان ويتخذه وليا».

ونحن نأسف أشد الأسف للجوء سيادته إلى الاجتهادات الشخصية والخوض فى مسائل دينية من أجل تطويعها لخدمة آراء معينة. ويكفى أن نتذكر تحذير سيدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فى الحديث الشريف : «من قال فى القرآن برأيه أو بما لا يعلم فليتبوأ مقعده من النار».

إن هذه المزاعم عما يسميه سيادته بتغيير خلق الله تنطبق تماما على ختان الذكور.. فلماذا لا يرى سيادته فى ختان الذكور اتباعا للشيطان أيضا ؟.. وكيف يصل الأمر إلى هذا الحد من الإساءة إلى القرآن والسنة والمشاعر الدينية فى آن واحد ؟

ثالثا : إن ما ذكره سيادته عن المضاعفات الطبية التى تحدث من إجراء عملية الختان ـ رغم ما فيه من مبالغات شديدة ـ إنما تحدث عند إجراء هذه العملية البسيطة على أيدى الجهلاء وغير المتخصصين وفى غير الأماكن المجهزة وبغير الأسلوب الذى حدده سيدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو «الخفض وعدم الإنهاك».

ولقد فطن إلى هذه الحقيقة الأستاذ الدكتور وزير الصحة السابق، مما دعاه إلى اتخاذ قراره الصائب بفتح المستشفيات الحكومية والعامة لإجراء ختان الإناث عن طريق الأطباء وبأجر رمزى لمن يرغبون فى إجرائه لبناتهم لتجنب أية مضاعفات.. وهو ما نطالب اليوم بضرورة العودة إليه.

د. عادل حسن عبد الفتاح

أستاذ الجراحة بطب القاهرة

النموذج الثانى :

وهذا نموذج آخر لما يقوله المدافعون عن الختان، متمثلا فيما نشرته جريدة «النور» بتاريخ ٦/ ٨/ ١٩٩٧ :

الدكتور طنطاوى ووزير الأوقاف ينكران سنة الختان

الختان ليس عادة منقرضة وإنما هو من شعائر الإسلام

مجمع البحوث الإسلامية : ختان الإناث مشروع فى الإسلام ولا يجوز تجريمه

«رغم أن أغلب فقهاء السلف والخلف أجمعوا على أن الختان من سنن الفطرة وشعائر الإسلام، فإن شيخ الأزهر الحالى الدكتور سيد طنطاوى ومعه وزير الأوقاف الدكتور زقزوق، يصران على إنكار الأحاديث القاطعة التى رواها البخارى وأبو داود والطبرانى والإمام أحمد وغيرهم !! . كما ينكر طنطاوى وزقزوق آراء فقهاء المذاهب الأربعة وغيرهم الذين تراوحت أقوالهم عن الختان بأنه سنة وإما مكرمة وإما واجب وإما مشروع !! وهكذا نقلت الصحف فى الأسبوع الماضى تصريحات غريبة واصل فيها طنطاوى وزقوق الهجوم على الختان وزعما أنه عادة منقرضة وليس من الدين.

وخير رد على هذه المزاعم فتوى المرحوم الشيخ جاد الحق على جاد الحق شيخ الأزهر الراحل والتى أيده فيها مجمع البحوث الإسلامية وهو أعلى هيئة فى الأزهر الشريف».

وتورد الجريدة نص الفتوى والتى تدور حول فطرة الله التى فطر الناس عليها، وتنتهى بعد جدال طويل، إلى أن الختان للرجال والنساء من صفات الفطرة التى دعا إليها الإسلام. وهذا هو المثير للانتباه فيما نشرته الجريدة، من حيث الربط دائما بين ختان الذكر والأنثى واعتبارهما، سويا، من شعائر الإسلام وفطرته. وتقول الجريدة إنه لم ينقل عن أحد من فقهاء المسلمين فيما طالعنا من كتبهم التى بين أيدينا، قول يمنع الختان للرجال أو النساء، أو عدم جوازه، أو إضراره بالأنثى إذا هو تم على الوجه الذى علمه الرسول صلى الله عليه وسلم لأم حبيبة فى الرواية المنقولة عنها.

وأرجو الرجوع إلى الفصل الذى أتحدث فيه عن حكم الختان فى الشرع

الإسلامى، فقط لتعرفوا أن أم حبيبة هذه ليس لها ذكر ثابت وحقيقى مؤكد.

ومع اختلافى تماما مع التشدد فى التفسير، فإننى أدعوكم إلى قراءة متأنية لما قالته الفتوى التى يستندون إليها، لنجدها تقول إن «للختان أو الخفاض للفتيات أنواع أربعة:

- النوع الأول: وفيه يتم قطع الجلدة أو النواة فوق رأس البظر.
- النوع الثانى: وفيه يتم استئصال جزء من البظر وجزء من الشفرين الصغيرين.
- النوع الثالث: وفيه يستأصل كل البظر وكل الشفرين الصغيرين.
- النوع الرابع، وفيه يزال كل البظر وكل الشفرين الصغيرين وكل الشفرين الكبيرين.

يا سبحان الله!! أليس هذا هو ما أقوله أنا وكل المطالبين بالرحمة للنساء من جريمة البتر التناسلى؟. (يرجى الرجوع إلى الفصل الثالث لمراجعة أنواع الختان كما سردتها من الناحية الطبية وتأكيدى على استحالة تنفيذ النوع الأول - وهو أخفها - دون الإضرار بالأعضاء التناسلية الأخرى).

الأمر الغريب هنا هو أنهم يغضون النظر والفكر عما ذهبت إليه الفتوى موضوع الحديث؛ حيث نصت على ما يلى: «لما كان ذلك، كان النوع الأول من طرق الختان أو الخفاض للبنات، وهو قطع الجلدة أو النواة فوق رأس البظر، هو الواجب الاتباع».

الأمر الأغرب أن هذه الفتوى ـ مع احترامى الكامل لها ـ تقصر أى حديث عن الختان على ما جاء منسوبا إلى الرسول الكريم، عليه الصلاة والسلام، فى أحاديث ضعيفة، ثم تضرب عرض الحائط بالعلم الحديث، فتنص على أنه: «**لا يصح أن يترك توجيهه وتعليمه إلى أقوال غيره ولو كان طبيبا لأن الطب علم والعلم متطور تتحرك نظراته ونظرياته دائما**».

خاتمـــة

وبعـد..

فهذا هو الختان. . أو البتر التناسلى للأنثى.

أو بمعنى آخر. . هذا هو العار الذى ما زال يلطخ وجه الحضارة المصرية. . أو هو الجريمة الكاملة التى يتم ارتكابها وسط الزغاريد.

هـذا هـو الختـان. . إنـه إعـدام لأنـوثـة الأنـثى، وتمـريـغ لـكـرامتـهـا، وطـمـس لأحاسيسها، ووأد لعواطفها، وإهدار لمشاعرها.

وإذا كان بعض شيوخنا الأجلاء قد أفتوا بأنه ليس من حق أى إنسان أن يتبرع بجزء من جسده، بالهبة للأقربين أو بالبيع، على أساس أن الله خلق له الجسد كاملا وليس من حقه أن يتصرف فيه، فلماذا لا يسحبون الحكم نفسه على الجهلة والأغبياء الذين يتطوعون بقطع وإزالة هذا الجزء الحيوى من أجساد بناتهم، وبالتالى يحرمونـهن من العيش وهن «كاملات الأجزاء» التى خلقها لهم الله.

وأشد من ذلك وأنكى أن جريمة الختان تنتهى وقائعها فى غضون أيام، أما تأثيرها فيمتد على طول مساحة العمر، وتعيش بها وهى تعانى من عاهة بشعة، بل مستديمة، دون أن تعوضها بأية أجهزة أو تجد لها علاجا ناجعا.

وهذا الرأى يشاركنى فيه الأستاذ عبد الله كمال فى موضوعه الذى نشرته مجلة روزاليوسف فى يوم ١٥/ ١٢/ ١٩٩٧، وقال فيه عن الإنسانة ضحية الختان:

«سوف تأتى هذه الأنثى. . . مهما طال الزمن، ومهما سيطر الرجال، ومهما تراخى كثير من المشايخ، ومهما تواطأ العديد من الأطباء، ومهما زعم البعض أنه يدافع عن

الأخلاق . . سوف تأتى هذه الأنثى التى يمكن أن تقف أمام محكمة عادلة وتطالب بحقها القانونى فى عقاب ذلك المجتمع وأدواته التى ارتكبت فى حقها جريمة العاهة المستديمة . سوف تأتى لتطالب بسجن كل من شارك فى وقائع هذا الجرم الدائم ضدها» .

وإننى ، بضمير تعمره الراحة ، أقدم هذا الكتاب ، إسهاما منى ، بكلمة حق ، فى موضوع كثر الجدال والخلاف حوله . ولقد حاولت ـ بالأسانيد والأدلة ـ أن أوضح الصورة الحقيقية لموضوع البتر التناسلى للإناث ، أو الختان ، باجتهاد شخصى وعلمى .

وتبقى فى الختام كلمتا شكر .

فى الكلمة الأولى أقول شكرا لكل من ساندنى فى دعوتى هذه وشد من أزرى ، سواء من الزملاء أو نقابة الأطباء أو الجمعية الطبية والقائمين على إدارة شئونها . وأقولها بكل الصراحة . . إن هذه المساندة والمؤازرة كانت خير دافع لى على إصدار هذا الكتاب .

أما كلمة الشكر الثانية فأخص بها الأخ والصديق عزيز أحمد عزمى . أقول إن العثور على الصديق فى أيامنا هذه يكاد يرقى لمرتبة الصعوبة ، ولكن الله حبانى بنعمة أن أجد فيه الصديق . وأقول إن نبع الإخلاص كاد يجف تحت ضغوط الحياة ، ولكن الله العزيز الجليل أكرمنى بما لدى هذا الصديق الكريم من إخلاص نحوى ونحو الآخرين . أما ما أنعم الله به على ـ أنا وعزيز ـ من توفيق ونجاح ، فإننى لا أجد له تفسيرا إلا ـ كما قال لى مرارا وتكرارا ـ إنه دعوة الأم . . فلا شكر للصديق العزيز ، لأنه ليس فى القاموس كلمات تفيه حقه .

وبعد . . فهاهو كتابى بيمينى . . إنه اجتهاد أردت به رضاء الله ، جل جلاله ، الذى عشت بنوره متعبدا طوال حياتى ، وهدفت من ورائه خدمة وجه مصر الحبيبة ، التى عشقت ترابها الطيب منذ نعومة أظفارى .

والله الموفق ،

د . محمد فياض

المراجـع

جميع القرارات والتوصيات والدراسات والبحوث والمقالات التى وردت فى هذه المراجع :

-World Health Organization (WHO) , Contraception Report

- Family Care International

- InterAfrican Committee Newsletter

ـ المؤتمر الدولى لأمراض النساء ـ مونتريال ١٩٩٤

ـ المؤتمر الدولى للسكان والتنمية ـ القاهرة ١٩٩٤

ـ المؤتمر الدولى للسكان والتنمية ـ بيجين ١٩٩٥

ـ جميع الصحف المصرية القومية والحزبية

-World Health Statistics Quarterly

- Family Planning News

- Sexual & Marital Therapy

- Sex Weekly

- Archives of Sexual Behaviour

- British Journal of Obstetrics & Gyniacology

- British Medecine Journal

- New England Journal of Medecine

- Journal of Women's Health

- Journal of Adolescent Health

- Freedome Review

- Nursing

- American Sociological Review

- Social Science And Medecine

- Populi

- CEDPA Network

- Information Network For Bodily Integrity of Women

- Health Promotion Exchange

- Reproductive Freedome News

- New York Times

- Indian Medical Tribune

- Guidelines On The Prevention Of Female Genital Mutilation , Ministry Of Foreign Affairs . Copenhagen - DENMARK 1966

* * *

الفهرس

رقم الإيداع ٩٨/١١٠٩٥
الترقيم الدولى 4 - 0486 - 09 - 977

مطابع الشروق
القاهرة :٨ شارع سيبويه المصرى ـ ت:٤٠٢٣٣٩٩ ـ فاكس:٤٠٣٧٥٦٧ (٠٢)
بيروت : ص.ب: ٨٠٦٤ ـ هاتف : ٣١٥٨٥٩ـ٨١٧٢١٣ـ فاكس : ٨١٧٧٦٥ (٠١)

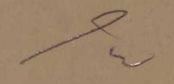
البتر التناسلى للإناث

ختــان البنــات

يجيب المؤلف فى هذا الكتاب عن الأسئلة الحرجة التى مازالت مطروحة حتى الآن، ويدحض الافتراءات التى لم ييأس البعض من إبدائها.

وارتكز المؤلف على كل ما تيسر له من بحوث ودراسات وقرارات فى كل أنحاء العالم، لإعداد مادة هذا الكتاب. وبكل الديمقراطية أفسح جانبا من هذا الكتاب لأولئك الذين يدافعون عن الختان، حتى لا تكون الصورة ناقصة فى أى من ملامحها.

وأخيرا.. فإن هذا الجهد المخلص الذى قام به المؤلف ساهم فى إلقاء ضوء كاشف على كل جوانب القضية، التى رأى أن فى استمرارها على أرض مصر عارا على جبين كل منا، وإهدارا لكرامة أنثى بريئة، هى فى النهاية أمّ، أو أخت، أو ابنة لكل مصرى.



دار الشروق

القاهرة : ٨ شارع سيبويه المصرى - رابعة العدوية - مدينة نصر
ص. ب : ٣٣ البانوراما - تليفون : ٤٠٢٣٣٩٩ - فاكس : ٤٠٣٧٥٦٧ (٢٠٢)
بيروت : ص. ب : ٨٠٦٤ هاتف : ٣١٥٨٥٩ - ٨١٧٢١٣ - فاكس : ٨١٧٧٦٥ (٩٦١)